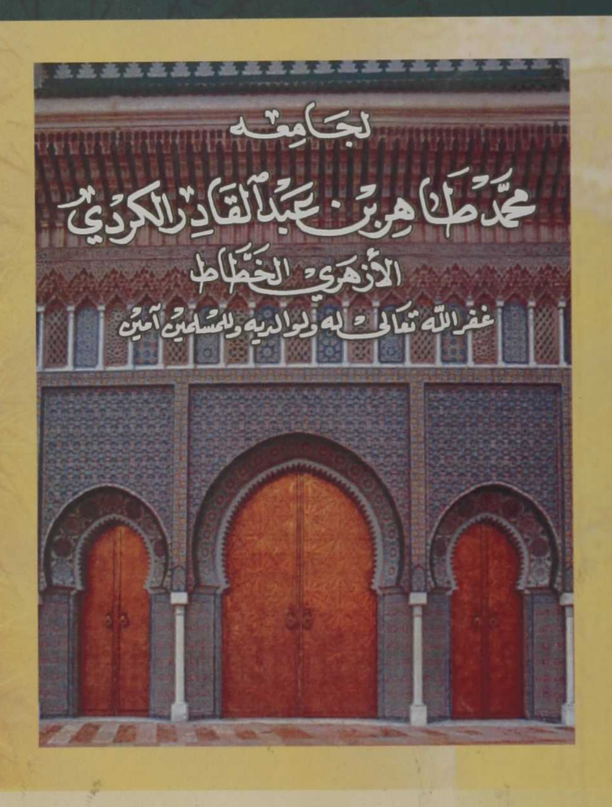
تحفة العباد في حقوق الزوجين والوالدين والأولاد



"طبع بمناسبة اختيار مكة المكرمة عاصمة الثقافة الإسلامية"

تحفة العباد

في حقوق الزوجين والوالدين والأولاد

الطبعة الرابعة
١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م

المكتبة المكية
باب العمرة - مكة المكرمة تلفون: ٥٧٤٢٨٢٤/مستودع ٥٣٦٦٢٩٩

تحفة العباد

في

حقوق الزوجين والوالدين والأولاد

لجامعه

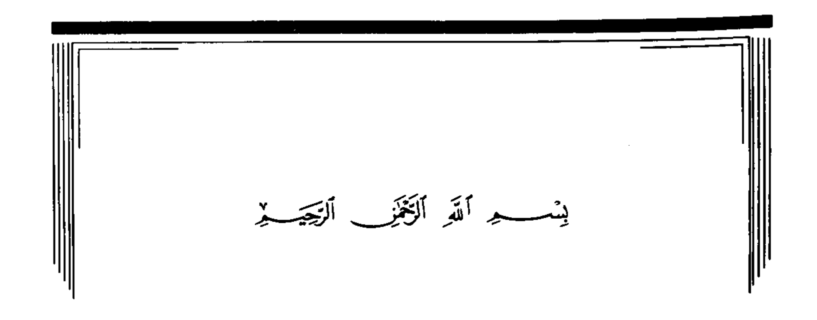
محمد طاهر بن عبد القادر الكردي

الأزهري الخطاط

غفر الله تعالى له ولوالديه وللمسلمين آمين

"طبع بمناسبة اختيار مكة المكرمة عاصمة الثقافة الإسلامية"





بين يدي الطبعة الرابعة

(تحفة العباد في حقوق الزوجين والوالدين والأولاد)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على الرسول الأمين، المبعوث رحمةً للعالمين، سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين. **وبعد**:

فإن الحاجة ماسَّة في الوقت الحاضر إلى إخراج كتاب:

(تحفة العباد في حقوق الزوجين والوالدين والأولاد)

من تأليف العلَّامة الفقيه المؤرخ الشيخ محمد طاهر كردي المكي الخطاط، لما تشهده الساحة الاجتماعية في بلادنا وبلاد العالم أجمع من تغيير جذري في مفاهيم العلاقات الاجتماعية، وتجاوز للحقوق والروابط الأسرية بين الأزواج، والوالدين، والأولاد، وتجاهل لها في حين أن الشريعة الإسلامية تلحُّ عليها، وتؤكد على الالتزام بها، عاشت في ظلِّها الأجيال المسلمة على مدى التاريخ علاقات حميمة رحيمة.

الزوجان، مآلًا هما الوالدان، ثمرتهما الأولاد، هذه جذور الأسرة الصالحة، ومكوِّنات المجتمع الصالح، تستدعي من العلماء والمفكرين التذكير بحقوقهم، تثبيتاً لمفاهيم الأسرة، والتأكيد على قيمها، والمحافظة عليها بكلِّ الوسائل:

تاليفاً، وتعليماً، وبثّاً إذاعياً وتلفزيونياً

حتى تعيها الأجيال الشابة فتعيش في ظلٍّ أسرة تملأ رحابها الرحمة، والحنان.

قد ألهم المولى ﷻ فضيلة العلامة الشيخ محمد طاهر كردي المكي الخطاط تأليف هذا الكتاب في هذا الموضوع الاجتماعي الشرعي، ليلبِّي حاجة راهنة نعيشها، وواقعاً دولياً أصبح من الضروري فيه بيان حقوق الإنسان في كافة مواقعه، واتجاهاته، وقد توفق المؤلف رحمه الله تعالى لتقديم هذا الموضوع في منهج إسلامي رشيد، علمي هادىء، تأصيلًا، وتوثيقاً، تجلَّى هذا المنهج في الآتي:

أولاً: يصدر الآيات القرآنية الكريمة، ثم يعقبها بالأحاديث النبوية الشريفة ذات العلاقة بالموضوع، هذا قمة التأصيل والتوثيق العلمي المعتبر في مثل هذه الموضوعات.

ثانياً: يردف ما تقدم بالأحكام الفقهية العملية المستنبطة من المصدرين السابقين في أسلوب سهل، وطريقة حكيمة تنفذ إلى القلوب.

ثالثاً: يقدم للقارىء باقة من الأبيات الشعرية، والحِكم، والقصص، والنوادر ذات العلاقة الموضوعية بحيث يعيش القارىء أجواء روحية، وأدبية رفيعة، لا يمله.

رابعاً: جعل للكتاب خاتمة في أربعة فصول ذات موضوعات مهمة، تقدم في نهايتها أنموذجاً تطبيقياً من حياة الرسول ﷺ.

هذا الكتاب في عبارة موجزة موسوعة في موضوعه من صنع عالم، أديب، نثر فيه كل ما له علاقة بموضوعات الكتاب بما يناسب المقام دون إخلال، جمع فيه بحسه العلمي والأدبي الشفاف شتات الموضوع، وما يصلح القارىء، فجزاه الله عن الأمة خير الجزاء، وجعله من العمل الصالح الذي لا ينقطع ثوابه، والدعاء مقرون بالشكر، والتقدير للإخوة الكرام أبناء الشيخ إسماعيل جمال حريري على قيامهم بطبع هذا الكتاب وإخراجه في ثوب جديد؛ إسهاماً مشكوراً في الاحتفاء بمناسبة مكة المكرمة عاصمة

الثقافة الإسلامية، فهو من خير ما يهدى للأمة في هذه المناسبة العظيمة، أجزل الله الأجر والثواب للجميع، إنه سميع مجيب، وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

عبدالوهاب إبراهيم أبو سليمان





فضيلة الشيخ محمد طاهر كردي الخطاط[1]

(١٣٢١ ـ ١٤٠٠ هـ)

بقلم فضيلة الشيخ زكريا بن عبدالله بيلا

كنت أرى فضيلة الشيخ محمد طاهر بن عبدالقادر كردي، ثم المكي يوم أن قدم من القاهرة إلى مكة المكرمة بعد إتمام دراسته العالية فيها بالجامع الأزهر، وفي الحال قدرته مديرية المعارف في عهد سعادة محمد طاهر الدباغ، المتوفى سنة ١٣٧٨ هـ، وفي عهد فضيلة الشيخ محمد بن مانع، المتوفى بقطر سنة ١٣٨٥ هـ، وعينته مدرساً لديها في إحدى مدارس (مكة المكرمة)، ثم تعين مديراً لمدرسة (التجارة)، ولم يقدر المولى ﷻ أن أجتمع به إذ ذاك، وأخالطه، وأتعرف عليه وجهاً لوجه باعتباره أحد العلماء الفضلاء والمربين النبلاء، وبالنظر إلى أحد من خدم العلم بتأليفاته وتحريراته، لأن ذلك موهوب بالقدرة الإلهية، والمشيئة الربانية، وصدق الله العظيم في قوله: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾، وفي قوله: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾.

ولما حان وقت الاجتماع به بعد عدة سنوات، تهيأت الأسباب، وافتتحت له الأبواب، وذلك تقدير العزيز العليم.

---

(١) استلت هذه الترجمة من كتاب (الجواهر الحسان في تراجم من لقيته من الأساتذة والخلان) بتحقيق عبدالوهاب إبراهيم أبو سليمان و محمد إبراهيم أحمد على، تحت الطبع.

ففي تاريخ ٨ صفر سنة ١٣٩٠ هـ اجتمعت بفضيلة الشيخ محمد طاهر كردي بداره التي يسكنها الواقعة في الحدود بين حي النقا سابقاً، وشارع عبدالله بن الزبير حالياً، وحي السليمانية بمكة المكرمة، وداعي هذا اللقاء علمي، بحت، خالص، فإن فضيلته ألف عدة كتب بلغت نحواً من أربعين مؤلفاً، ومنها كتابه المسمى (التاريخ القويم لمكة وبيت الله الكريم)، وابتدأه في شهر شعبان سنة ١٣٧٥ هـ، في السنة التي ابتدأت فيها التوسعة السعودية للمسجد الحرام، وظهرت لهذا الكتاب أربع أجزاء مطبوعة وباقيها تحت الطبع[١]، وهي على نفقة حضرة المكرم السيد أحمد مجاهد المكي وكيل وزارة الحج والأوقاف سابقاً في عهد معالي الوزير الشيخ محمد عمر توفيق المحترم، وهذه الأربعة الأجزاء اقتنيتها بالشراء الصحيح الشرعي من مكتبة الشيخ عبدالحفيظ فدا، بسوق الليل في الشارع العام، وأخذت أسرح طرفي فيما اشتملت عليه من بحوث قيمة؛ لعلمي بأن فضيلة المؤلف بذل جهوداً عظيمة في إبرازه، جامعاً، شاملًا، لعدة حقائق تاريخية، وعلمية تقربها عيون المحبين العارفين، فشكراً له على ما قدم.

ويعجبني في تأليفه هذا ما جمعه من الصور الفوتوغرافية، والمناظر، و الخرائط في تلك الأجزاء، لأجل أن تعرف الأجيال المتعاقبة ما تدل عليه تلك الصور بدون كبير عناء، وهذا الإجراء المهم لم يسبقه إليه أحد من مؤرخي مكة المكرمة بهذه الكثرة لمجموع الأجزاء كلها، ومرآة الحرمين[٢]، وإن تحلت هي الأخرى بالصور، إلا أنها بالنسبة للتاريخ القويم ضئيلة، وفي نطاق محدود، و هكذا تاريخ مكة المكرمة للأستاذ أحمد السباعي، المكي، و من بين ما وقفت عليه في الجزء الأول ص ٣١٠، بحث قيم مشوق لمعرفته، لأنه أتى عليه بوصف فأعجب، وطرق ببيانه فأغرب، وأسهب؛ لأنه لم يسبقه أحد من العلماء المتقدمين، والحاضرين، ذلك هو غار نمرة،

---

(١) اكتمل طبعها في ستة أجزاء عام ١٤١٢هـ، بعد وفاته، وأعيد طبعها عام ١٤٢١ هـ على نفقة معالي الدكتور عبدالملك بن دهيش حفظه الله.

(٢) من تأليف إبراهيم رفعت باشا.

فإن الكتب العلمية تذكره بدون ما إيضاح كامل، قال الإمام الأزرقي في تاريخ مكة جـ٢ ص١٩٤ ما هذا لفظه: «منزل سيدنا رسول الله ﷺ من نمرة»:

«حدثنا أبو الوليد قال: حدثني جدي، حدثنا مسلم بن خالد عن ابن جريج قال: سألت عطاء أين كان رسول الله ﷺ ينزل يوم عرفة؟ قال: بنمرة منزل الخلفاء إلى الصخرة الساقطة بأصل الجبل، عن يمينك وأنت ذاهب إلى عرفة، يلقى عليها ثوب يستظل به ﷺ، وقال إيضاح، جـ٢ ص ١٨٩: وتحت جبل نمرة غار، أربعة أذرع في خمسة أذرع، ذكروا أن النبي ﷺ كان ينزله يوم عرفة حتى يروح إلى الموقف، وفضيلة الشيخ الكردي أتى عليه بكل النواحي، ولكن فاته مع الأسف أن يأخذ لهذا الغار صورة فوتوغرافية كما صور غيره مما لم يكن ذا أهمية بالنسبة إليه، ولعل ذلك من باب النسيان الذي يقع في الإنسان، وإلا فهو حريص لا يفوته مثل هذا، ولعدم وجود صورة الغار في الكتاب أزمعت على الوقوف عليه، لتطبيق الوصف على الأمر الواقع، فاتصلت بفضيلته، وأنا متفائل بتحصيل بغيتي، وتحقيق أمنيتي، وطلبت منه أن يتفضل بصحبتي إلى غار نمرة الذي حدده في كتابه، وقابل مني ذلك الطلب بالترحاب؛ لئلا يحرمني من التحقيق، ولكنه مع الأسف الشديد رأيته منحرف الصحة ولم يكن في مقدرته الذهاب إلى الغار فعذرته شاكراً لفضيلته حسن تلبيته بنفس طيبة.

وبهذه المناسبة يسرني أن أتعرف على نبذة من حياة صديقنا الكردي، تقديراً لمكانته العلمية، وعرفاناً لفضله بين العلماء الأجلاء، فأقول:

العالم الجليل، الفاضل، البحاثة، المجد النابة فضيلة الشيخ محمد طاهر بن عبدالقادر الكردي، المكي. ولد بمكة المكرمة في سنة ١٣٢١هـ، وتوجه له والده، فألحقه بمدرسة الفلاح المكية وهو صغير ليتدرج في تحصيل العلوم على مدرسي هذه المدرسة الفضلاء، وصار يرعاه برعاية الأبوة، و يتفقده بعنايته له حتى أدركته النفحة الإلهية، فتخرج من المدرسة

في سنة ١٣٣٩هـ، ولاحظ والده في ابنه ملامح النجابة، ورغبته في العلم، فلم يبخل عليه بما يزيده علماً وثقافة لذكائه، وفطنته، فأخذه إلى القاهرة في سنة ١٣٤٠هـ، وعمره في ذلك الوقت ثمانية عشرة سنة، فالتحق بالجامع الأزهر، وتلقى العلوم على يد كبار العلماء في العلوم الدينية والعربية، ومن بين العلماء الذين أخذ عنهم:

فضيلة الشيخ محمد بخيت المطيعي، وفضيلة الشيخ يوسف الدجوي، والشيخ محمد السملوطي،، و الشيخ عبدالفتاح الطلاوي، والشيخ محمد العزبي، والشيخ محمد الحلبي، ولازم فضيلة الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي، واستفاد منه، ومكث هناك يطلب العلوم مدة سبع سنوات من غير ملل، ولا ضجر؛ لأنه يسعى لحوز الفضيلة، و الكرامة، والسؤدد، ولا يزيده ذلك إلا نشاطاً، وهمة عالية، ومواظبة، وهو إلى جانب ذلك رغب في تعلم الخطوط بأنواعها فالتحق بمدرسة تحسين الخطوط العربية الملكية، فبرع وأتقن، وأظهر مؤلفه الجميل، وسماه تاريخ الخط وآدابه، وكتب مصحف مكة المكرمة، و هو أول مصحف كتبه بيده فيما أعلم، وأول مصحف طبع بمكة وكتب بيده على الحبوب، كالقمح، والأرز كتابات دقيقة من سور القرآن، وبعض الأشعار العربية، و لهذا اشتهر بالخطاط، تنويهاً بفضل ما قام به، جزاه الله خير الجزاء، و وفقنا وإياه للمزيد من العمل النافع.

ولما استقر به المقام بمسقط رأسه، ووطنه العزيز وهو مكة المكرمة في سنة ١٣٦٠هـ عينته مديرية المعارف بالمملكة العربية السعودية، وقبل أن تصير وزارة كما هي اليوم في عهد صاحب الجلالة الملك فيصل المعظم، في مدارسها بما في ذلك مديرية مدرسة التجارة؛ لأجل أن يكتسب الطلاب من مواهبه، و خبراته، ويتدربوا على طرق تدريسه، و نظرياته، فقام بأعباء ما أسند إليه بأمانة، وإخلاص، ومثابرة، استفاد منها تلاميذه، وارتاح إليهم؛ لأن سرور الأستاذ في نجاح مهمته، لأنه رأى ثمرة جهوده بين يديه، فأتعابه لم تذهب سدى، بل لها أثرها الجميل.

وفي سنة ١٣٧٥هـ انتخب رسمياً أن يكون عضواً في اللجنة التنفيذية لتوسعة وعمارة المسجد الحرام، فكان عند حسن الظن به، ولنشاطه لم يركن للتعليم فقط، بل مارس التأليف، واشتغل به في النافعة، والفنون الجليلة، ليتصل عمله، ويدوم سائداً بين كل جيل، كما ورد بذلك الحديث الشريف:

«إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»، وبلغت مؤلفاته نحواً من أربعين مؤلفاً، أذكر منها ما يلي:

١ ـ التاريخ القويم لمكة وبيت الله الكريم، طبع منه أربعة أجزاء.

٢ ـ تاريخ القرآن الكريم وغرائب رسمه وحكمه، طبع.

٣ ـ إرشاد الزمرة لمناسك الحج والعمرة، طبع.

٤ ـ مقام إبراهيم، طبع.

٥ ـ منظومة في صفة أشهر بنايات الكعبة المشرفة، طبع.

٦ ـ تحفة العباد في حقوق الزوجين، والوالدين، والأولاد، طبع.

٧ ـ تاريخ الخط وآدابه، طبع.

٨ ـ أدبيات الشاي والقهوة والدخان، طبع.

٩ ـ تبرك الصحابة بآثار رسول الله ﷺ، طبع.

١٠ ـ التعليق المختصر على تاريخ مكة للقطبي، طبع.

١١ ـ رسالة في الدفاع عن الكتابة العربية في الحروف والحركات، طبع.

١٢ ـ التفسير المكي، وهو تفسير كبير في ثلاثين جزءاً، لم يطبع.

١٣ ـ مختصر المصباح والمختار في اللغة، لم يطبع.

١٤ ـ المقارنة بين خط المصحف العثماني، واصطلاحنا في الإمام، لم يطبع.

١٥ ـ تراجم من لهم قوة في الحافظة، لم يطبع.

١٦ ـ حسن البساط في ديوان محمد طاهر كردي الخطاط، لم يطبع.

١٧ ـ استحالة الإقامة في القمر، لم يطبع.

١٨ ـ والآن شاهدته رغم اعتلال صحته يضع تفسيراً مختصراً للقرآن المجيد، على هامش المصحف الشريف، ليستفيد منه القارئون لسلاسته، وحرص فيه أن لا يتجاوز تفسير الجلالين، إن لم يكن أخصر منه، وفي بعض الأحايين يقرأ عليَّ شيئاً مما كتبه، وهو مناسب في الوقت الحاضر لاختصاره وسماه: زهرة التفاسير، وإن كان لي حق التعبير فأسميه (الأنوار المكية) لظهوره في مكة، ومن مؤلف مكي وقد أكمله ولله الحمد. وفقه الله لإتمامه وقيض من يتولى القيام بطبعه لينشر في الآفاق.

أما رحلات فضيلته خارج المملكة، فالمعروف أنه تكرر سفره إلى القاهرة لطلب العلم، وللإشراف على طبع بعض مؤلفاته، وبالأخص المعارف والأخبار، وفقه الله، وأصلح له ذريته، وأطال في حياته ليتحفنا بمواهبه القيمة، وقواه الله تعالى.

توفي بمدينة جدة ليلة الاثنين ١٤٠٠/٤/٢٣هـ عن عمر ٧٩ سنة، ونقل جثمانه إلى مكة المكرمة لدفنه بالمعلا، فرحمة الله عليه، و خلف ابنه عبدالرحمٰن، وثلاث بنات وزوجته، إحداهن مزوجة على الأستاذ الأديب، الكاتب، اللبق، صاحب المؤلفات القيمة، الدكتور عبدالوهّاب أبو

سليمان، في أواخر شعبان سنة ١٤٠٣هـ نال لقب أستاذ بعد الدكتوراه لنشاطه والثانية على..[1][2].



---

(١) ترك المؤلف هنا فراغاً، واستكمالًا نقول:
والثانية على المكرم محمد قبوري من رجال الأعمال والتجارة، والثالثة على المكرم عادل ابن الشيخ أسعد سندي من موظفي الدولة. المحققان.

(٢) ترجمة:
تاريخ التعليم في مكة المكرمة، القسم الثاني، ص٦٥ ـ ٦٦، ذكر من مؤلفاته.
١ـ الإعلام بأعلام بيت الله الحرام للنهرواني، شرح وتعليق.
٢ـ تاريخ القطبي، شرح وتعليق.
٣ـ حسن الدعابة فيما ورد في الخط وأدوات الكتابة.
أعلام المكيين، جـ٢، ص ٣٢٧ ـ ٣٣٨.
أعلام الحجاز، جـ٢، ص٣٢٧ ـ ٣٣٨.
وذكر له مؤلفات أخرى.
الانطلاقة التعليمية في المملكة، جـ١، ص ٢٨٦ ـ ٢٨٧.
الكاظمي، أحمد علي، وعبداللطيف بن دهيش، محمد طاهر كردي حياته وآثاره، الناشر رعاية الشباب بالمملكة العربية السعودية. المحققان عبدالوهّاب إبراهيم أبو سليمان ومحمد إبراهيم أحمد علي.

خطبة الطبعة الأولى

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله الواحد الأحد، الفرد الصمد، المنزه عن الوالد والولد، الذي خلق الإنسان من طين، ثم جعل نسله من نطفة في قرار مكين، سبحانه من إله خلق فسوّى، وقدّر فهدى، والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، المنزل عليه ـ ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٥﴾﴾ ـ وعلى آله وأصحابه الباذلين النفس والنفيس لإعلاء كلمة الدين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم يقوم الناس لربّ العالمين.

«أما بعد»...

فقد جمعت في هذا الكتاب حقوق الزوجين، والوالدين، والأولاد وما يجب لهم وعليهم، فجاء بحمد الله تعالى على وفق المراد، والله تعالى أسأل أن ينفع به العباد، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، بجاه من أنزل عليه ـ ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾﴾ عليه وعلى آله وأصحابه أفضل الصلاة وأكمل التسليم، آمين وجعلته محصوراً في مقدمة، وأربعة أبواب، وخاتمة.

الفقير
محمد طاهر الكردي

خطة الطبعة الثانية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصالحات، والصلاة والسلام على أشرف الخلق وسيد السادات، سيدنا ومولانا الذي أرسل رحمة للعالمين، وعلى جميع إخوانه من النبيين والمرسلين، وعلى آله وأصحابه وأزواجه أمّهات المؤمنين، صلاة وسلاماً دائمين إلى يوم الدين.

«أما بعد»..

فأقول وأنا المذنب الضعيف الراجي عفو الله المعيد المبدي «محمد طاهر بن عبدالقادر الكردي»: إني لما رأيت كتابي هذا مرغوباً ومطلوباً، وقد نفد ما طبع منه أو كاد، أحببت إعادة طبعه مرة ثانية مستعيناً بربّ العباد، و قد أدخلت عليه زيادات كثيرة مهمة، وفوائد عجيبة صارت للكتاب تتمه، فجمعت ما احتاجه من الكتب المعتمدة المشهورة: كتفسير روح المعاني للألوسي، وشرحي العينى والقسطلاني على صحيح البخاري، وشرح الإمام النووي على صحيح مسلم، شرحي العزيزي والحفنى على الجامع الصغير، وغيرها من كتب الفقه والتصوّف والأدب، فجاء بحمد الله تعالى كتاباً لا نظير له، ولم يؤلف على ما أظن مثله، وما ذاك إلا بحول الله تعالى وقوته، وفضله وإحسانه ومنته، فهو الذي إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون، وبعلمه وقدرته يكون كل حركة وسكون، وليس لي فيه سوى البحث والتنقيب، والجمع والترتيب، وأن أعزو كل قول لقائله، وأنسب كل حكم

لناقله، وأسند كل ما روى إلى رواية، وأشير لكل باب إلى ما فيه، والله تعالى يعلم أني ما أردت بهذا أن أظهر مظهر العلماء والمؤلفين، ولا الأدباء النابغين، وإنما أقدمت عليه بصفاء النية، وحسن الطوية، مع اعترافي بالعجز والتقصير، وإني أقول كما قال الشاعر:

أعمل بقولي وإن قصرت في عملي ينفعك قولي ولا يضرك تقصيري

والله سبحانه وتعالى أسأل، أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفع من نظر فيه بقلب سليم، إنه سميع مجيب.

هذا وقد جعلت الكتاب محصوراً في مقدمة، وأربعة أبواب، وخاتمة.



المقدمة

وهي تشتمل على فصلين:



الفصل الأول:

في الترغيب في النكاح

قال الله تعالى: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ وقال: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ وقال: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ﴾ - أي لا تمنعوهن.

وقال في وصف الرسل ومدحهم: - ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً﴾ - وقد مدح الله من سأل قرّة الأعين بالزوجات والأولاد بقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ - وقال رسول الله ﷺ: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزّوج، فإنه أغضّ للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء» رواه الشيخان.

وقال عليه الصلاة والسلام: «إذا أتاكم من ترضونَ خلقه ودينه فزوجوه إن لا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض» رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم في المستدرك.

وقال ﷺ: «حبب إلي من دنياكم: النساء، والطيب، و جعلت قرّة عيني في الصلاة» رواه أحمد والنسائي والحاكم والبيهقي وإسناده جيد، وقال ﷺ: «من تزوج فقد استكمل نصف دينه فليتق الله في النصف الباقي» رواه الطبراني في الأوسط. وقال ﷺ: «من أحب فطرتي فليستنّ

بسنتي ومن سنتي النكاح» رواه البيهقي في السنن الكبرى، وقال ﷺ: «أيما رجل تزوّج في حداثة سنه عج شيطانه يا ويله عصم مني دينه» رواه أبو يعلى في مسنده، قوله عج شيطانه: أي رفع صوته قائلًا: يا ويله.

وقال ﷺ: «تزوجوا النساء فإنهن يأتين بالمال» رواه البزار والخطيب عن عائشة، وأبو داود في مراسيله عن عروة مرسلًا بإسناد رجاله ثقات: أي تزوجوا بقصد العفاف أو تكثير النسل، فإن ذلك يورث الغنى، لأن إدارة الرزق يكون بقدر العيال، فمن تزوّج بقصد أخروى كتكثير الأمة أو عفته عن الزنا رزقه الله من حيث لا يحتسب اهـ من العزيزى على الجامع الصغير، وقد قال الله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ﴾ وقال ﷺ: «ثلاثة حقّ على الله عونهم: المجاهد في سبيل الله، والمكاتب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف» رواه الترمذي والنسائي وغيرهما بإسناد صحيح.

وقال ﷺ: «أربع حق على الله عونهم: الغازي، والمتزوّج، والمكاتب، والحاج» رواه أحمد، وهو حديث حسن: قال العلقمي: وقد نظم ذلك شيخاً فقال:

حق على الله عون جمع ... وهو لهم في غد يجازي

مكاتب ناكح عفاف ... ومن أتى بيته وغازي

وإعانة الله تعالى لهم تكون بالنصر والتأييد إذا كانت نيتهم صالحة، وقال ﷺ لعكاف بن وادعة الهلالي: «ألك زوجة ياعاكف؟ قال: لا. قال: ولا جارية؟ قال: لا، قال: وأنت صحيح موسر؟ قال: نعم والحمد لله، قال: فأنت إذن من أخوان الشياطين، إما أن تكون من رهبان النصارى فأنت منهم، وإما أن تكون منا فاصنع كما نصنع، وأن من سنتنا النكاح شراركم عزابكم وأراذل موتاكم عزابكم، ويحك يا عاكف تزوّج. فقال عاكف: يا رسول الله إني لا أتزوج حتى تزوجني من شئت، قال فقال رسول الله ﷺ فقد زوّجتك على اسم الله والبركة كريمة بنت كلثوم الحميرى» رواه أبو يعلى في مسنده.

قال ابن العماد في نظمه:

شراركم عزابكم جاء الخبر   أراذل الأموات عزاب البشر

وكان ابن مسعود ﷺ يقول: لو لم يبق من عمري إلا عشرة أيام أحببت أن أتزوج حتى لا ألقى الله عزباً. وتزوج الإمام أحمد ﷺ في اليوم الثاني من وفاة امرأته، وقال: أكره أن أبيت عزباً.وقال ﷺ: «تناكحوا تكثروا، فأني أباهي بكم الأمم يوم القيامة» رواه البيهقي في شعب الإيمان: أي تناكحوا بقصد حسن لتثابوا عليه فإنّي أباهي بكم: أي أفاخر بسبب كثرتكم الأمم المتقدمة يوم القيامة. بين به تكثير أمته وهو لا يكون إلا بكثرة التناسل وهو بالتناكح فهو مأمور به أهـ من العزيزي على الجامع الصغير. وقال عليه الصلاة والسلام: «ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله ﷻ خيراً له من زوجة صالحة إنْ أمرها أطاعته، وإن نظر إليها سرته، وإن أقسم عليها أبرته، وإن غاب عنها نصحته في نفسها وماله» رواه ابن ماجه عن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه قال عمر بن الخطاب ﷺ: إني لأكره نفسي على الجماع رجاء أن يخرج الله نسمة تسبحه وتذكره. وقال: تكثروا من العيال فإنكم لا تدرون بمن ترزقون. وقال ﷺ: «دعوا الحسناء العاقر وتزوّجوا السوداء الولود فإنّي أكاثر بكم الأمم يوم القيامة» رواه الطبراني، والأمر للندب.

وقال ﷺ: «تزوّجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم» رواه ابن ماجه والنسائي: أيْ: تزوجوا الودود وهي المتحببة لزوجها بالتلطيف في الخطاب وكثرة الخدمة والأدب والبشاشة في الوجه، والولود: أي من هي مظنة الولادة وهي الشابة.

قال العلقمي: وتعرف الولود أن كانت بكراً بأقاربها أو ثيبا فبزوجها الأول. وقال ﷺ: «تزوجوا ولا تطلقوا، فإن الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات» رواه الطبراني في الأوسط: الذوّاقين: أي من الرجال: أي كثير النكاح والطلاق بغير عذر شرعي. والذواقات: أي التي تتسبب في فراق زوجها بغير عذر شرعي لتزوّج غيره.

والنكاح: تجري فيه الأحكام الخمسة فيكون فرض كفاية لبقاء

النسل،وفرض عين لمن خاف العنت، ومندوبا لمحتاج إليه واجد أهبته، ومكروها لفاقد الحاجة والأهبة أو أحدهما وبه علة كهرم أو عنه أو مرض دائم، ومباحاً لواجد أهبة غير محتاج، ولا به علة. وحرامًا لمن عنده أربع.

والطلاق: تجرى فيه الأحكام الخمسة يكون واجباً وهو طلاق الحكمين والمولى، ومندوبا وهو من خاف أن لا يقيم حدود الله في الزوجية، ومن وجد ريبة، وحراما وهو البدعى وطلاق من لم يوفها من القسم، ومكروها فيما عدا ذلك وعليه حمل الحديث، ومباحاً عند تعارض مقتضى الفراق وضده أهـ ومثل بعضهم المباح بطلاق من لا يهواها الزوج ولا تسمح نفسه بمؤنتها اهـ من العزيزى على الجامع الصغير.

والنكاح: فرض كفاية على الأمة وهو مذهب الإمام أحمد ﷺ وإن اتفق أهل قطر على تركه أجبروا عليه ويستدل عليه بقوله تعالى: «واستعمركم فيها» اهـ بجيرمي على الخطيب. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى:

من خير ما يتخذ الإنسان في ... دنياه كيما يستقيم دينه
قلبا شكوراً ولسانا ذاكراً ... وزوجة صالحة تعينه

ومن قال: إن النكاح يمنع الإنسان من التعلم لأنه يصير بسببه مشغولًا في أمر المعاش كالشيخ الجشتيمى في الأبيات الآتية فقوله ليس على إطلاقه لأنه ربما يجب، ومن كانت له همه في تحصيل العلم قد لا يمنعه والأبيات هي:

إن النكاح يمنع الانسانا ... أن يعرف العلوم والقرآنا
لأنه يجرّه للشغل ... لطلب المال لعيش الأهل
من لم تنله عصمة الرحمن ... لم يحمه النكاح من عصيان
فكم رأينا متزوّجينا ... استوجبوا بفسقهم سجينا

وقد تعقبه حضرة العالم العلامة المحدّث الشهير ناصر السنة، وقامع

البدعة، شيخي وأستاذي الشيخ [محمد حبيب الله الشنقيطي] حفظه الله تعالى بما هو كالتقييد له مع زيادة تفصيل بيان فوائد النكاح بقوله:

قلت وذا مقيد بما يجب	خوف الزنا وبالجميلة طلب
لأنها تعفه من الزنا	وربما كان طريقا للغنى
كما نصوص الشرع تعطيه فلا	غنى عن النكاح عند الفضلا
ومن فوائد النكاح أن يلد	وهو شباب فلذلك حمد
لأنه اذا يعمر عرف	إذ ذاك نفع ولد له سلف
وأن يمت ولده قد استحق	بذلك جنة يصيبها بحق
وإن بقي ولده من بعده	رحم من دعائه في لحده
وهو سنة النبيين فلا	يرغب عنه غير من تبتلا
ديانة أو فاسق مديم	فعل الفواحش وذا ذميم
بين أولي الفضل وبالفقرا تصف	مدمن ذلك كما روى السلف
وفي القيامة له العذاب	إن لم يكن من ذا له متاب

[وقيل: فوائد النكاح خمسة] الولد، وكسر الشهوة، وتدبير المنزل، وكثرة العشيرة، وراحة النفس.



الفصل الثاني:

فيما ينبغي لطالب الزواج

اعلم أنه يسن للرجل النظر إلى الوجه والكفين ظهراً وبطنا ممن يريد نكاحها لأنها مواضع ما يظهر من الزينة، والحكمة في الاقتصار عليها أن في الوجه ما يستدل به على الجمال. وفي اليدين ما يستدل به على خصب البدن. قال ﷺ للمغيرة بن شعبة، وقد خطب امرأة: «انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما المودة والألفة»، ووقت النظر قبل الخطبة وبعد العزم.

فإن لم يتيسر نظرة إليها بعث امرأة تتأملها وتصفها له، لأنه ﷺ «بعث أمّ سليم إلى امرأة. وقال: انظري عرقوبيها، وشمي عوارضها» رواه الحاكم وصححه، والعوارض الأسنان التي في عرض الفم وهي ما بين الثنايا والأضراس، و ذلك لاختبار النكهة. فإن لم تعجبه سكت ولا يقول لا أريدها لأنه إيذاء.

ويسنُّ له أن يتزوج بكرا، لخبر الصحيحين عن جابر رضي الله عنه «فهلا بكرا تلاعبها وتلاعبك، وتضاحكها وتضاحكك» ولقوله ﷺ: «فهلا بكراً تعضها وتعضك» رواه الطبراني وإسناده صحيح، ولقوله عليه الصلاة والسلام: «عليكم بالأبكار، فإنهن أعذب أفواها، وأنتق أرحاما، وأرضى باليسير» رواه ابن ماجه وغيره، وفي رواية «عليكم بالأبكار، فإنهنْ أطيبُ أفواها، وأضيق أرحاماً، وأرضى باليسير من الجماع» قوله: أنتق أرحاماً: أي أكثر أولاداً.

«قال الإمام الغزالي رحمه الله تعالى»: من فوائد نكاح البكر أنها تحب الزوج لتألفه، فإن الطباع مجبولة على الأنس بأول مألوف بخلاف الثيب التي مارست الرجال، فإنها قد لا ترضى بعض الصفات التي تخالف ما ألفت من الزوج الأوّل فتبغضه.

وحكى: أن رجلا لقي من النساء شراً، فأقسم أن لا يتزوج حتى يشاور مائة، فشاور تسعة وتسعين، فخرج يلتمس رجلًا يكمل به المائة، وأضمر أنه يشاور أول لاقي له فلقي رجلًا راكباً على قصبه ملطخ الرأس بطين والصبيان محدقون به فوقف مع الصبيان، فقال له: أصلحك الله أسألك عن مسألة. فقال: سل ولا تطل، و سل عما يعنيك، واترك مالا يعنيك. فقال: إني رجل لقيت من النساء شرا، فأقسمت أن لا أتزوج حتى أشاور مائة، فشاورت تسعة وتسعين وأحببت تكملة المائة بك. فقال لتعرف أن النساء ثلاث، واحدة لك، وواحدة عليك، وواحدة لا لك ولا عليك. فأما التي لك فالبكر التي لم تر غيرك، إن رأت خيراً حمدت الله، وإن رأت شراً قالت هكذا الرجال أجمع. وأما التي عليك فذات الولد من غيرك. وأما التي لا لك ولا عليك فالثيب فإنها إن رأت خيراً قالت هكذا يجمل بي، وإن رأت شراً حنت إلى الأول. فقال: لقد رأيت من علمك ما رأيت فبالله عرفني بحالك هذا وما أفضى بك إليه، فقال ألم نشترط عليك أن لا تسأل عما لا يعنيك، فألح عليه في السؤال، فقال: إني رجل طلبت للقضاء فامتنعت، فلما خفت الجبر عليه تعاطيت ما ترى اهـ.

جاء في «العقد الفريد» في الجزء الثالث في كتاب المرجانة الثانية في النساء وصفاتهنّ ما نصه: قال أبو عمر أحمد بن محمد بن عبد ربه رحمه الله تعالى: قد مضى قولنا في الغناء واختلاف الناس فيه، ونحن قائلون بعون الله وتوفيقه في النساء وصفاتهن وما يحمد ويذم من عشرتهنْ، إذا كان كله مقصوراً على الحليلة الصالحة والزوجة الموافقة، والبلاء كله موكل بالقرينة السوء التي لا تسكن النفس إلى كريم عشرتها، ولا تقرّ العين برؤيتها. قال الأصمعي: حدّثني ابن أبي الزناد عن عروة بن الزبير قال: ما رفع أحد نفسه

بعد الإيمان بالله بمثل منكح صدق، ولا وضع أحد نفسه بعد الكفر بالله بمثل منكح سوء، ثم قال: لعن الله فلانة ألفت بني فلان بيضاً طوالًا فقلبتهم سودا قصارا.

وفي حكمة سليمان بن داود ﷺ: المرأة العاقلة تبني بيتها، والسفيهة تهدمه. وقال: الجمال كاذب، والحسن مخلف، وإنما تستحق المدح المرأة الموافقة. وعن عكاف بن وداعة الهلالي «أن رسول الله ﷺ قال له: يا عكاف ألك امرأة؟ قال: لا قال: فأنت إذا من إخوان الشياطين، إن كنت من رهبان النصارى فالحق بهم، وإن كنت منا فانكح، فإن من سنتنا النكاح».

وقالت عائشة: النكاح رقّ فلينظر أحدكم عند من يرق كريمته. وقال ﷺ: «أوصيكم بالنساء فإنهن عندكم عوان» يعنى أسيرات.

خطب صعصعة بن معاوية إلى عامر بن الظرب حكيم العرب ابنته عمره، وهي أمّ عامر بن صعصعة، فقال: يا صعصعة إنك أتيتني تشتري مني كبدي فارحم ولدي قبلتك أو رددتك، والحسيب كفٌ الحسيب، والزوج الصالح أب بعد أب، وقد أنكحتك خشية أن لا أجد مثلك أفرّ من السرّ إلى العلانية يا معشر عدوان خرجت من بين أظهركم كريمتكم من غير رغبة ولا رهبة، أقسم لو لا قسم الحظوظ على الجدود ما ترك الأول للآخر ما يعيش به.

فإذا كان الرجل شيخاً ينبغي له أن لا يتزوج صبية فإنه لا يقدر على إيفاء حقها مما تطلبه النساء، فإن غاية مقصود النساء الجماع الذي عجز عنه لكبر سنه، فهي إذن تبغضه، فإن أجهد نفسه استعجل التلف، وإن استبقى قوّته غضبت كما قال في منظومة الآداب:

ولا تنكحن إن كنت شيخاً فتية

تعش في ضرار العيش أو ترض بالردى

وينبغي لمن أراد تزويج ابنته: أن ينظر لها شابا مستحسن الصورة،

لأن المرأة تحب من الرجل ما يحبه منها. قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا تنكحوا المرأة القبيح الدميم فإنهن يحببن لأنفسهن ما تحبون لأنفسكم، وأن لا يزوّجها ممن ساء خلقه أو ضعف دينه، أو قصر عن القيام بحقها، أو كان لا يكافئها في نسبها، قال الرجل للحسن رضي الله عنه: قد خطب ابنتي جماعة فمن أزوّجها؟ قال: ممن يتقي الله، فإن أحبها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها. وينبغي أن لا يتزوج ممن هي فوقه في النسب والرتبة والمنصب، فإنها تفتخر عليه ولا تبالي به فيصبح في غاية التعب والنكد معها. قال في منظومة الآداب:

ولا تنكحن من تسم فوقك رتبة
تكن أبدا في حكمها في تنكد

وينبغي أيضاً: أن لا يتزوج امرأة لغناها وأثاثها ويطمع فيها لذلك، فإنها تتعالى عليه به، فتحصل له غاية الذلة والمهانة، لعدم فضله عليها، وافتقاره لما في يدها، فبقدر قصر يده يطول عليه لسانها: قال ﷺ: «من تزوّج امرأة لعزّها لم يزده الله إلا ذلا، ومن تزوجها لمالها لم يزده الله إلا فقرا، و من تزوجها لحسبها لم يزده الله إلا دناءة، ومن تزوج امرأة لم يرد بها إلا أن يغضّ بصره ويحصن فرجه، أو يصل رحمه بارك الله له فيها وبارك لها فيه» رواه الطبراني في الأوسط.

قال في منظومة الآداب:

ولا ترغبن في مالها وأثاثها إذا كنت ذا فقر تذل وتضطهد

وينبغي أيضاً: أن لا يسكن في دارها عند أهلها، لما يحصل له من المنة، ومن شتم وأذية، وكذلك لعزّها وغناها، واعتضادها بأهلها ووحدته، فهي تشمخ عليه وتتفضل، وهو لديها يتضرع ويتذلل. فمن كان هذا حاله، وإلى هذا صار مآله، فلا خير في حياته، فسحقا له وللذاته. قال في منظومة الآداب:

ولا تسكنن في دارها عند أهلها تسمع إذن أنواع من نتعدد

وينبغي أيضاً: أن لا يتزوج امرأة ذات جمال لكنها من منبت سوء، ومن بيت أهله متصفون بغير العفاف. قال في منظومة الآداب:

وإياك يا هذا وروضة دمنة ستزجع عن قرب إلى أصلها الردى

أي احذرها ولا تقربنها. وروى الدارقطني في الأفراد والعسكري في الأمثال: «إياكم وخضراء الدمن، قالوا: وما خضراء الدمن يا رسول الله؟ قال: المرأة الجميلة من المنبت السوء» لأن الفروع تتبع الأصول غالباً، قال ابن الجوزى رحمه الله تعالى في صيد الخاطر: ينبغي للعاقل أن ينظر إلى الأصول فيمن يخالطه ويعاشره ويشاركه ويصادقه ويزوّجه أو يتزوج إليه، ثم ينظر بعد ذلك في الصور فإن صلاحها دليل على صلاح الباطن. وقال عبدالملك بن محمد الثعالبي:

ودونك بيتا قد تحلت به النهى كما يتحلى معصم بسواره
إذا لم يكن في منزل المرء حرّة تدبره ضاعت مصالح داره

وفي الخبر «انظر في أي شيء تضع ولدك، فإن العرق دساس» وقال عليه الصلاة والسلام: «تخيروا لنطفكم فإن النساء يلدن أشباه إخوانهن وأخواتهن» رواه ابن عديّ وابن عساكر عن عائشة رضي الله تعالى عنها.

قال العزيزى بإسناد ضعيف: وحيث كان أمر كذلك يلزم عليه أن يختار زوجة ذات دين وخلق وأصل طيب. قال ﷺ: «لا تتزوّجوا النساء لحسنهنّ، فعسى حسنهنّ أن يرديهنّ، ولا تزوجوهن لأموالهنّ، فعسى أموالهنّ أن تطغيهن، ولكن تزوجوهنّ على الدين، فلأمة خرقاء سوداء ذات دين أفضل» رواه ابن ماجه من طريق عبدالرحمٰن بن زياد بن أنعم.

وقال الشاعر:

أيها الأرمل إن رمت عفافها فتزوّج من نساء خيرات
مسلمات مؤمنات قانتات تائبات عابدات سائحات

وقال في منظومة الآداب:

عليك بذات الدين تظفر بالمنى	الودود الولود الأصل ذات التعبد
حسيبة أصل من كرام تفز إذن	بولد كرام والبكارة فاقصد

وينبغي أيضاً: أن لا يتزوج أكثر من واحدة خوفاً من عدم العدل بينهنّ، فقد قال الله تعالى:

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾- وقال أيضاً - ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾.

فليس للحرّ أن يزيد على أربع حرائر إلا بملك اليمين، فله أن يشتري بما شاء من الإماء. وذكر الشيخ الشعراني: أن سيدي عبدالعزيز الدير ينى يقول: إياك تتزوّج على امرأتك أو تتسرّى عليها إلا إنْ وطنت نفسك على نكد الدهر ولما أوقعه الله تعالى فيما كان يحذر الناس منه وتزوّج على امرأته أنشد يقول:

تزوّجت اثنتين لفرط جهلي	وقد حاز البلا زوج اثنتين
فقلت أعيش بينهما خروفا	أنعم بين أكرم نعجتين
فجاء الحال عكس الحال دوما	عذابا دائماً ببليتين
رضا هذى يهيج سخط هذى	فما أخلو من إحدى السخطتين
لهذى ليلة ولتلك أخرى	نقار دائماً في الليلتين
إذا ما شئت أن تحيا سعيدا	من الخيرات مملوء اليدين
فعش عزبا وإن لم تستطعه	فواحدة تكفي عسكرين

فإن زاد على واحدة ينبغي له أن يعدل بينهن، ولا يميل إلى بعضهنَّ، وإذا خرج لسفر وأراد استصحاب واحدة أقرع بينهنْ، فإن ظلم امرأة بليلتها قضي لها وجوبا، و إنما عليه العدل في العطاء والمبيت. وأما في الحب والوقاع فذلك لا يدخل تحت الاختبار. فقد أخرج أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه وقال الترمذي روى مرسلا، وهو أصح عن عائشة ﵞ: قالت: «كان رسول الله ﷺ يقسم فيعدل

ويقول: اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك» يعني القلب.

«فائدة» ذكر ابن عبدالسلام أنه كان في شريعة موسى عليه السلام جواز النساء من غيره حصر تغليبا لمصلحة الرجال.وفي شريعة عيسى عليه السلام أنه لا يجوز غير واحدة تغليبا لمصلحة النساء، وراعت شريعة نبينا محمد ﷺ مصلحة النوعين. والحكمة في أن موسى عليه السلام غلب مصلحة الرجال أن فرعون كان يقتل أبناءهم ويستحي نساءهم، فناسب أن يغلب في شريعته مصلحة الرجال لقتلهم وكثرة النساء. والحكمة في أن عيسى عليه السلام غلب مصلحة النساء أنه خلق من أم بلا أب، فناسب أن يغلب في شريعته مصلحة النساء لكونها نوع أصله الذي هو أمه. انتهى من حاشية الباجورى على ابن قاسم.

ويستحب: أن يعقد في شوّال، وأن يكون في يوم الجمعة أوّل النهار، وأن يكون في جمع، وأن يكون في المسجد، ويستحب أن يدخل عليها في شوال كما فعل ﷺ في عائشة رضي الله تعالى عنها. ويسنُّ في المهر أن لا ينقص عن عشرة دراهم، ولا يزيد على خمسمائة درهمْ، ويسن أن لا يدخل بها حتى يدفع إليها شيئاً من الصداق، ويحرم أكل صداقها، فقد روى الطبراني مرفوعاً «أيما رجل تزوج امرأة ينوي أن لا يعطيها من صداقها شيئاً فمات يوم يموت وهو زان». ويسنُّ له أن يولم لعرسه، لأن الوليمة سنة مؤكدة، لثبوتها عنه ﷺ فعلا وقولًا، ففي البخاري أنه ﷺ أولم على بعض نسائه، وهو أمّ سلمة واسمها هند بمدّين من شعير، وعلى صفية بتمر وسمن وأقط، وقال لعبدالرحمٰن بن عوف و قد تزوج: «أولم ولو بشاة» والأمر فيه للندب. وقال عليه الصلاة والسلام: «في طعام العرس مثقال من ريح الجنة» رواه الحرث. قال العزيزى: قال المناوى: الله أعلم بمراد نبيه ﷺ.

ومحل سنيتها: في حق الزوج الرشيد، فإن فعلها نحو أبي الزوجة، فإن كان بإذن الزوج تأدت السنة عنه وإلا فلا، و تتعدّد بتعدّد الزوجات كالعقيقة فإنها تتعدد بتعدد الأولاد إن أراد الأكمل، وإن أولم وليمة واحدة

بقصد الجميع كفت على الأوجه، ويدخل وقتها بالعقد، ولا تفوت بطول الزمن، ولا بطلاق، ولا موت كالعقيقة، والأفضل فعلها بعد الدخول، «لأنه ﷺ لم يولم على نسائه إلا بعد الدخول». ويسنُّ فعلها ليلًا، لأنها في مقابلة نعمة ليلية، وأقل كمالها للغني شاة بدليل قول التنبيه: وبأي شيء أولم من الطعام جاز. وللفقير ما تيسر له مما قدر عليه.

ويستحبّ: أن يصلي كل من الزوج والزوجة ركعتين عند الزفاف قبل الوقاع وأن يسمي الله تعالى، ويأخذ بناصيتها أوّل ما يلقاها ويقول: بارك الله لكل واحد منا في صاحبه، ويقول معه ما روي بالأسانيد الصحيحة في سنن أبي داود وابن ماجه وابن السني وغيرهم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه ﷺ عن النبي ﷺ قال: «إذا تزوّج أحدهم امرأة أو اشترى خادما فليقل اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه، و أعوذ بك من شرّها وشرّ ما جبلتها عليه، وإذا اشترى بعيراً فليأخذ بذروة سنامه وليقل مثل ذلك» وفي رواية «ثم ليأخذ بناصيتها وليدع بالبركة في المرأة والخادم». ويستحب أن يستاك عند الجماع، وأن يقول: «بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا، فإنّه إنْ قدّر بينهما ولد في ذلك لم يضرّه الشيطان أبداً»كما في صحيح البخاري.

وينبغي: أن يلاعبها ويداعبها قبل الوقاع كما قال ﷺ: «إذا أراد أحدكم أن يجامع امرأته فلا يقع عليها مثل البهيمة وليقدّم رسولا، قيل: يا رسول الله وما ذلك الرسول؟ قال القبلة والمعانقة» أو كما قال.

وروى الخطيب عن جابر بن عبدالله «أن النبي ﷺ نهى عن المواقعة قبل الملاعبة».

وينبغي: إذا قضى شهوته أن يصبر لها حتى أن تقضي هي أيضاً شهوتها كما قال ﷺ: «إذا جامع أحدكم أهله فليصدقها، ثم إذا قضى حاجته قبل أن تقضي حاجتها فلا يعجلها حتى تقضي حاجتها» رواه أبو يعلى وعبدالرزّاق في جامعه وفي رواية ابن عدي «إذا جامع أحدكم امرأته فلا يتنحى حتى تقضي حاجتها منه كما يحب أن يقضي حاجته منها» اهـ.

ثم إذا أراد أن يجامعها ثانياً فليتوضأ وضوءه للصلاة، لأنه أنشط للعود كما قال عليه الصلاة والسلام: «إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود ليتوضأ» رواه مسلم وأحمد وغيرهما.

وينبغي: أن يستتر وقت المباشرة كما قال صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم: «إذا أتى أحدكم أهله فليستتر ولا يتجرّدان تجرد العيرين» رواه الطبراني وابن ماجه وغيرهما. قال الشيخ الحفنى في شرحه على الجامع الصغير المطبوع بهامش شرح العزيزى عليه أيضاً عند هذا الحديث ما نصه، قوله: تجرّد العيرين: أي الحمارين، وخصّ الحمار لأنه أبلد الحيوانات، فالعيرين تثنيه عير بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية: الحمار الوحشي والأهلي. والأنثى عيرة، وبكسر العين: الإبل التي تحمل الميرة، روى الخطيب بسند ضعيف عن أمّ سلمة أن النبي ﷺ كان يغطي رأسه ويخفض صوته، ويقول للمرأة عليك بالسكينة، وضرب المثل بالحمارين لفتح عينها وعدم فهمهما. قال الغزالي: وينبغي أن يكون بينهما التلطف بالكلام والتقبيل. قال النبي ﷺ: «لا يقعن أحدكم على أهله كما يقع الحمار ليكن بينهما رسول، قيل: وما الرسول. قال: القبلة والكلام اللين» اهـ بخط الشيخ عبدالبرّ الأجهورى، انتهى كلام الشيخ الحفنى.

والنكاح: من الشرائع القديمة فإنه شرع من لدن آدم عليه السلام، واستمرّ حتى في الجنة. فإنه يجوز للإنسان النكاح في الجنة ولو لمحارمه ما عدا الأصول والفروع فلا ينكح أمه ولا بنته فيها. ومن أعظم فوائده إتباع السنة الغرّاء والتناسل لتكثير الأمة المحمدية، فمن تزوج لقضاء شهوته البهيمية فقط فليس له حظ ولا نصيب، فهو إذن كالبهائم فحيث علم ذلك تحتم على المرء أن يعرف ما يجب عليه في حق أهله وفرعه. وما يجب له عليهم حتى ينتظم أمر معاشهم وتدوم بينهم المحبة والوفاق، ويبعد عنهم الخلاف والشقاق، فأقول وبالله تعالى التوفيق.



الباب الأول:

في حقوق الزوج

قال الله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٍ﴾ أي جعل الله سبحانه وتعالى الرّجال قوّامين على النساء، لأنهنّ ناقصات عقل ودين كما جاء في الصحيحين واللفظ لمسلم: «يا معشر النساء تصدّقن وأكثرن الاستغفار فإني رأيتكن أكثر أهل النار. فقالت امرأة منهنّ جزلة: ومالنا يا رسول الله أكثر أهل النار؟ قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لبّ منكنّ. قالت يا رسول الله، و ما نقصان العقل والدين؟ قال أما نقصان العقل: فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل، فهذا نقصان العقل، وتمكث الليالي ما تصلي، وتفطر في رمضان. فهذا نقصان الدين» وفي الصحيحين أيضاً «قمت على باب الجنة فإذا عامة من دخلها المساكين، وإذا أصحاب الجدّ محبوسون إلا أصحاب النار، فقد أمر بهم إلى النار، وقمت على باب النار فإذا عامة من يدخلها النساء» ومعنى الجدّ بالفتح الغنى. و قال ﷺ: «لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله لهم عليهنّ من حقّ» رواه أبو داود في السنن والحاكم في المستدرك، والقصد من هذا الحديث الحث على عدم عصيان الزوج. وقال عليه الصلاة والسلام «لو تعلم المرأة حقّ الزوج لم تقعد ما حضر غداؤه وعشاؤه حتى يفرغ منه» رواه الطبراني.

قوله: يفرغ بضم الرّاء من باب قعد كما في المصباح. وقال ابن عباس ﵄: «أتت امرأة من خثم إلى رسول الله ﷺ فقالت: إني امرأة أيم، وأريد أن أتزوج، فما حقّ الزوج؟ قال: إن حقّ الزوج على الزوجة إذا أرادها فراودها عن نفسها وهي على ظهر بعير لاتمنعه». وقال عليه الصلاة والسلام «أما ترضى إحداكنَّ أنها إذا كانت حاملا من زوجها وهو عنها راض أن لها مثل أجر الصائم القائم في سبيل الله، وإذا أصابها الطلق لم يعلم أهل السماء والأرض ما أخفي لها من قرة أعين. فإذا وضعت لم يخرج من لبنها جرعة ولم يمصّ من ثديها مصة إلا كان لها بكلّ جرعة وبكلّ مصة حسنة. فإن أسهرها ليلة كان لها مثل أجر سبعين رقبة تعتقهم في سبيل الله سلامة تدرين من أعني بهذا؟ المتمنعات الصالحات المطيعات لأزواجهنَّ اللواتي لا يكفرن العشير» رواه الطبراني في الأوسط وابن عساكر وغيرهما. قال العزيزى: وإسناده ضعيف. وقال ﷺ: «حقّ الزوج على زوجته أن لو كانت به قرحة فلحستها ما أدت حقه» رواه الحاكم، وفي رواية «لوسال لعابه أو مخاطه فلعقته ما أدت حقه» وروى البزار بإسناد جيد وابن حبان في صحيحه «أن رجلا أتي النبي ﷺ بابنته فقال إن ابنتي هذه أبت أن تتزوّج. فقال رسول الله ﷺ: أطيعي أباك: فقالت والذي بعثك بالحق لا أتزوّج حتى تخبرني ما حقّ الزوج على زوجته. قال حقّ الزوج على زوجته لو كان به قرحة فلحستها أو انتثر منخره صديداً أو دما، ثم ابتلعته ما أدت حقه قالت: والذي بعثك بالحقّ لا أتزوج أبدا. فقال النبي ﷺ لا تنكحوهنَّ إلا بإذنهن» وفي رواية لابن ماجه وابن حبان في صحيحه في قصة أخرى «فقالت: والذي بعثك بالحقّ لا أتزوج ما بقيت الدنيا».

وهذا مبالغة في عدم القدرة على القيام بواجب الزوج. وقال ﷺ: «إذا قالت المرأة لزوجها: ما رأيت منك خيراً قط حبط عملها» رواه ابن عدي وابن عساكر وروى النسائي والبزار مرفوعاً «لا ينظر الله تعالى إلى امرأة لا تشكر لزوجها وهي لا تستغني عنه» وقال رسول ﷺ: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلتجب وإن كانت على ظهر قتب» رواه البزار في مسنده. وقال رسول الله ﷺ: «إذا دعا الرجل زوجته لحاجته فلتأته وإن كانت على

التنور» رواه الترمذي والنسائي، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وقال أيضاً «لعن الله المفسلة إذا أراد زوجها أن يأتيها قالت أنا حائض» رواه أبو يعلى. قال المناوي: تمامة عند مخرجه وليست بحائض. والمفسلة: هي المفترة لشهوة زوجها بسبب كذبها بالحيض. وعند معاذ بن جبل ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين لا تؤذيه قاتلك الله فإنما هو عندك دخيل يوشك أن يفارقك إلينا» رواه الترمذي، وقال حديث حسن. وفي رواية قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشه فتأبى عليه إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها». وقال ﷺ: «إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح» رواه البخاري ومسلم: أي لأنها كانت مأمورة بطاعة زوجها في غير معصية. قال الإمام النووي: ليس الحيض بعذر في الامتناع لأن له حقا في الاستمتاع بها فوق الإزار، وفيه دليل على أن سخط الزوج يوجب سخط الربّ، وإذا كان كذا في قضاء الشهوة فكيف إذا كان في أمر الدين، وإنما عنى اللعنة بالصباح لأن الزوج يستغني عنها عنده لحدوث المانع عن الاستمتاع فيه غالباً اهـ من مبارق الأزهار. وقال ﷺ: «لا تأذن امرأة في بيت زوجها إلا بإذنه، ولا تقوم من فراشها فتصلي تطوّعاً إلا بإذنه» رواه الطبراني. قوله: ولا تقوم من فراشها الخ: أي إن كان حاضراً، فإن قامت وصلت بغير إذنه أتمت وصحت الصلاة لاختلاف الجهة فلا ثواب لها كذا قاله الشيخ الحفني. وقال عليه الصلاة والسلام: «ليس للمرأة أن تنطلق للحج إلا بإذن زوجها، ولا يحل للمرأة أن تسافر ثلاث ليال إلا ومعها محرم» رواه البيهقي: قال الشيخ الباجوري في حاشيته على ابن قاسم في فصل والدماء الواجبة في الإحرام عند قوله: والدم الواجب بالإحصار بعد ذكر ثلاثة أمور من أسباب الحصر. قال: ورابعها الزوجية فللزوج ولو محرماً تحليل زوجته ولو من فرض الإسلام لأن حقه على الفور والنسك على التراخي، ويجب عليها التحلل بأمره، وله وطؤها إن لم تتحلل والإثم عليها. فإن قيل ليس له منعها من فرض الصلاة والصوم، فهلا كان هنا كذلك؟ أجيب بأن مدة النسك تطول

فيلحق الزوج كثير ضرر بخلاف فرض الصلاة والصوم فمدتهما لا تطول ولا يلحقه كثير ضرار اهـ وقال ﷺ: «أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة» أي مع السابقين مع إتيانها ببقية المأمورات وتجنب المنهيات، ورواه الترمذي وابن ماجه والحاكم. روي أنه كان رجل قد خرج إلى سفر وعهد إلى امرأته أن لا تنزل من العلو إلى السفل، وكان أبوها في الأسفل، فمرض فأرسلت المرأة إلى رسول الله ﷺ تستأذن في النزول إلى أبيها فقال ﷺ: «أطيعي زوجك فمات فاستأمرته فقال: أطيعي زوجك، فدفن أبوها فأرسل رسول الله ﷺ إليها يخبرها أن الله قد غفر لأبيها بطاعتها لزوجها»، فمن حق الزوج أن لا تمنع نفسها منه. قال عليه الصلاة والسلام: «لعن الله المسوّفات التي يدعوها زوجها إلى فراشه، فتقول سوف حتى تغلبه عيناه» رواه الطبراني، وأن لا تخونه في ماله، وأن تشاركه في الدعاء، وأن تكرم أقرباءه، وأن لا تؤذيه، وأن تعينه فيما أمكن، وأن لا تمنّ بمالها عليه، وأن لا تمنع مالها عنه، وأن لا تخرج من بيته إلا بإذنه. قال ﷺ: «أيما امرأة خرجت من بيتها بغير إذن زوجها كانت في سخط الله حتى ترجع إلى بيتها أو يرضى عنها زوجها» رواه الخطيب عن أنس بن مالك رضي الله عنه وقال ﷺ: «إني لأبغض المرأة تخرج من بيتها تجرّ ذيلها تشكو زوجها» رواه الطبراني: قوله تشكو زوجها: أي للحاكم أو غيره فيكره لها ذلك ولو بحق، ويظهر أن محل ذلك ما لم تضطرّ إلى شكواه. والجمل المذكور أحوال من المرأة أو صفات لها اهـ من العزيزى على الجامع الصغير. وقال ﷺ: «أيما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها فقد هتكت ستر ما بينها وبين الله عزّ وجل» رواه مسلم وأحمد والحاكم. قوله وضعت ثيابها: أي ولو بعضها وانكشف شيء منها ولو حدقة: أي نزعتها عنها بحضرة أجنبي، كذا قاله الشيخ الحفني. وقال ﷺ: «أيما امرأة نزعت ثيابها في غير بيتها خرق الله عز وجل عنها ستره» رواه أحمد والطبراني والبيهقي والحاكم في المستدرك.

«**تنبيه**» يحرم على المرأة الخروج من بيتها دائرة مع الرّجال في الأسواق والمسارح والمنتزهات لأن جميع بدنها عورة. قال ﷺ: «المرأة

عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان» رواه الترمذي، وقال: حسن غريب، بل يجب عليها أن تكون قائمة في خدمة زوجها وأولادها ووظائفها المنزلية، لكن إذا طرأ عليها ما يستدعيها للخروج منه لقضاء حوائجها خرجت بشروط. منها أن تمشي من جوانب الطرق دون وسطه متباعدة عن الرجال لقوله ﷺ: «ليس للنساء وسط الطريق» رواه البيهقي: أي لما يخشى من مخالطتهن للرجال من الفتنة عليهنّ أو بهنّ. ومنها أن لا تخرج متطيبة ولو إلى المسجد لقوله عليه الصلاة والسلام: «إذا خرجت المرأة إلى المسجد فلتغتسل من الطيب كما تغتسل من الجنابة» رواه النسائي. قال المناوي: شبه خروجها من بيتها متطيبة مهيجة لشهوة الرجال وفتح عيونهم التي بمنزلة رائد الزنا بالزنا وحكم عليها بما يحكم على الزاني من الغسل مبالغة في الزجر ولقوله ﷺ: «إذا استعطرت المرأة فمرّت على القوم ليجدوا ريحاً فهي زانية» رواه أبو داود والترمذي والنسائي، ولقوله ﷺ: «أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة» رواه الترمذي وأحمد وغيرهما. والتخصيص بالعشاء الآخرة لعله لمزيد التأكيد لأنه ورد النهي عن حضورها الجماعة مطلقاً في العشاء وغيرها. ومنها أن لا تخرج متزينة ولا ذات أساور تسمع خشخشتها ولا لابسة ثياباً فاخرة ونحو ذلك مما يخاف منه المفسدة والفتنة. قال في الزواجر قال الذهبي: ومن الأفعال التي تلعن المرأة عليها إظهار زينتها كذهب ولؤلؤ من تحت نقابها وتطييبها إذا خرجت وكذا لبسها عند خروجها كلّ ما يؤدى إلى التبهرج، كصوغ براق وإزار حرير وسعة كمّ وتطويله، فكل ذلك من التبرّج الذي يمقت الله عليه فاعله في الدنيا والآخرة اهـ.



«فصل»
وصلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد

قال ﷺ: «خير صلاة النساء في قعر بيوتهن» رواه الطبراني. وقال ﷺ: «خير مساجد النساء قعر بيوتهن» رواه أحمد والبيهقي. وقال عليه الصلاة والسلام: «ما صلت المرأة صلاة أحب إلى الله من صلاتها في أشدّ بيتها ظلمة» رواه البيهقي في السنن الكبرى. قال العيني في شرح البخاري في كتاب الصلاة في باب خروج النساء إلى المساجد بالليل والغلس عند حديث «إذا استأذنكم نساؤكم» الخ ما نصه. قال النووي: ليس للمرأة خير من بيتها وإن كانت عجوزاً، وقال ابن مسعود: المرأة عورة، وأقرب ما تكون إلى الله في قعر بيتها، فإذا خرجت استشرفها الشيطان، وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقوم يحصب النساء يوم الجمعة يخرجهن من المساجد. وقال عمر والشيباني: سمعت ابن مسعود حلف فبالغ في اليمين: ما صلت امرأة صلاة أحب إلى الله تعالى من صلاتها في بيتها إلا في حجة أو عمرة إلا امرأة قد يئست من البعولة، وقال ابن مسعود لامرأة سألته عن الصلاة في المسجد يوم الجمعة؟ قال: صلاتك في مخدعك أفضل من صلاتك في بيتك، وصلاتك في بيتك أفضل من صلاتك في حجرتك، وصلاتك في حجرتك أفضل من صلاتك في مسجد قومك، وكان إبراهيم يمنع نساءه الجمعة والجماعة، وسئل الحسن البصري عن امرأة حلفت إن خرج زوجها من السجن أن تصلى في كل مسجد تجمع فيه الصلاة بالبصرة ركعتين، فقال

الحسن: تصلي في مسجد قومها لأنها لا تطيق ذلك، لو أدركها عمر رضي الله تعالى عنه لأوجع رأسها اهـ منه بلفظه.

وأما ما رواه مسلم وأحمد «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله» فيشترط أمن الفتنة قال الشيخ الحفنى عند قوله: إماء الله: أي النساء، فيطلب حضورهن المسجد للصلاة والاعتكاف بشرط أمن الفتنة، بأن تكون عجوزاً غير متطيبة ومتحلية بحلي يحصل منه رنة، ولا يلزم اختلاط نساء برجال وإلا منعوا للفتنة اهـ بلفظه. وقال الإمام النووي رحمه الله تعالى في شرح مسلم عند هذا الحديث ما نصه: هذا وشبه من أحاديث الباب ظاهر في أنها لا تمنع المسجد لكن بشروط ذكرها العلماء مأخوذة من الأحاديث. وهو أن لا تكون متطيبة ولا متزينة ولا ذات خلاخل يسمع صوتها ولا ثياب فاخرة ولا مختلطة بالرجال ولا شابة ونحوها ممن يفتن بها، وأن لا يكون في الطريق ما يخاف به مفسدة ونحوها، وهذا النهي عن منعهن من الخروج محمول على الكراهية التنزيه إذا كانت المرأة ذات زوج أو سيد ووجدت الشروط المذكورة، فإن لم يكن لها زوج ولا سيد حرم المنع إذا وجدت الشروط اهـ بلفظه.

وفي زماننا هذا يحرم على المرأة الخروج إلى المسجد لأن الفساد فاش والمفسدون كثيرون، و لو أدرك النبي ﷺ ما أحدث النساء في هذا الزمان لمنعهن المسجد كما جاء في البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لو أدرك رسول الله ﷺ ما أحدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بني إسرائيل» الخ.قال العيني عند هذا الحديث في الباب المتقدم ما نصه: قلت لو شاهدت عائشة رضي الله تعالى عنها ما أحدث نساء هذا الزمان من أنواع البدع والمنكرات لكانت أشدّ إنكارا، ولاسيما نساء مصر فإنهن فيهن بدعاً لا توصف ومنكرات لا تمنع. منها ثيابهن من أنواع الحرير المنسوجة أطرافها من الذهب المرصعة باللآلئ والجواهر الثمينة والمناديل الحرير المنسوج بالذهب والفضة المحدودة وقمصانهن من أنواع الحرير الواسعة الأكمام جداً السابلة أذياله على الأرض مقدار أذرع كثيرة بحيث يمكن أن يجعل من قميص واحد ثلاثة قمصان وأكثر. ومنها مشيهن في الأسواق في ثياب فاخرة

وهن متبخرات متعطرات مائلات متبخترات متزاحمات مع الرجال مكشوفات الوجوه في غالب الأوقات. ومنها ركوبهن على الحمير الغرّة وأكمامهن سابلة من الجانبين في أزر رفيعة جداً. ومنها ركوبهن على مراكب في نيل مصر وخلجانها مختلطات بالرجال وبعضهن يغنين بأصوات عالية مطربة والأقداح تدور بينهن. ومنها غلبتهن على الرجال وقهرهن إياهم وحكمهن عليهم بأمور شديدة، ومنهن نساء يبعن المنكرات بالأجهار ويخالطن الرجال فيها. ومنهن قوادات يفسدن الرجال والنساء ويمشين بينهن بما لم يرضه الشرع، ومنهن صنف بغايا قاعدات مترصدات للفساد. ومنهن صنف دائرات على أرجلهن يصطدن الرجال. ومنهنّ صنف سوارق من الدور والحمامات. ومنهن صنف سواحر يسحرن وينفثن في العقد. ومنهنّ بياعات في الأسواق يتعايطن بالرجال. ومنهنّ دلالات نصابات على النساء. ومنهنّ صنف نوائح ودفافات يرتكبن هذه الأمور بالأجرة، ومنهنّ مغنيات يغنين بأنواع الملاهي بالأجرة للرجال والنساء. ومنهنّ صنف خطابات يخطبن للرجال نساء لها أزواج بفتن يوقعنها بينهم وغير ذلك من الأصناف الكثيرة الخارجة عن قواعد الشريعة، فانظر إلى ما قالت الصدّيقة رضي الله تعالى عنها من قولها «لو أدرك رسول الله ﷺ ما أحدثت النساء»وليس بين هذا القول وبين وفاة النبي ﷺ إلا مدة يسيرة، على أن نساء ذلك الزمان ما أحدثن جزءاً من جزء مما أحدثت نساء هذا الزمان اهـ منه بلفظه.

فمن كانت بهذه الصفة فهي من أهل النار لا تدخل الجنة ولا تجد ريحها ما لم تتب كما جاء في صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «صنفان من أهل النار لم أرهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وأن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا» ومعنى الحديث: صنفان لم يرهما النبي ﷺ في عصره لطهارة ذلك العصر بل حدثا بعده. قوله: «قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس». السياط جمع سوط. وتسمى تلك السياط في ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة، وهي جلد طرفه مشدود عرضه كعرض

الأصابع الوسطى يضربون بها السارقون عراة، وقيل هم الطوّافين على أبواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب والسباب، وقوله «ونساء كاسيات»: أي في الحقيقة عاريات: أي في المعنى، لأنهنَّ يلبسن ثياباً رقاقا تصف ما تحتها أو معناه عاريات عن التقوى، وهنَّ اللاتي يلقين ملاحفهن من ورائهنّ، فينكشف صدورهنّ كنساء زماننا، أو معناه تستر بعض بدنها وتكشف بعضه إظهارا لجمالها وزينتها. وقوله مميلات: أي قلوب الرجال إلى الفساد بهنّ أو مميلات أكتافهنّ وأكفالهن كما تفعل الراقصات، أو مميلات مقانعهن عن رؤوسهنّ ليظهرن وجوههنّ، وقوله مائلات أي إلى الرجال، أو معناها متبخترات في مشيهن، وقوله «رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة»: يعنى يعظمن رؤوسهن بالخمر أو بالعصابة وغيرها حتى تشبه أسنمة البخت المائلة، لأن أعلى السنام يميل لكثرة شحمه، أو أنَّ معناه ينظرن إلى الرجال برفع رؤوسهن، وقوله: «وإن ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا»: أي توجد عن مسيرة أربعين عاماً، هكذا صرّح في حديث آخر اهـ من مبارق الأزهار.

ومن حق الزوج أيضاً على الزوجة أن لا تعطي شيئاً من بيته إلا بإذنه، فإن فعلت ذلك كان الوزر عليها والأجر له كما جاء في رواية لأبي داود: «أن أبا هريرة ﷺ سئل عن المرأة هل تتصدق من بيت زوجها؟ قال: لا «إلا من قوتها والأجر بينهما، ولا يحل لها أن تتصرف من مال زوجها إلا بإذنه»، زاد ابن رزين العبدري في جامعه: فإن أذن فالأجر بينهما، فإن فعلت بغير إذنه فالأجر له والإثم عليها، وروى الترمذي وحسنه عن أبي أمامة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ في خطبة عام حجة الوداع «لا تنفق امرأة شيئا من بيت زوجها إلا بإذن زوجها. قيل: يا رسول الله ولا الطعام؟ قال ذلك أفضل أموالنا». في صحيح مسلم «لا تصم المرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته وهو شاهد إلا بإذنه وما أنفقت من كسبه بغير أمره فإن نصف أجره له» قوله: «لا تصم المرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه» يعني حاضر، والصوم المنهي عنه صوم التطوّع بغير إذنه والواجب الذي ليس له زمان معين، وإنما نهاها عنه رعاية لحق الزوج

في الاستمتاع بها. فإن قيل كان ينبغي أن يجوز لها الصوم بغير إذنه: فإن أراد الاستمتاع تفسد صومها. قلنا: إن صومها يمنعه من الاستمتاع بها في العادة، لأنه يهاب انتهاك حرمة الصوم بالإفساد. وقوله: «ولا تأذن في بيته وهو شاهد إلا بإذنه»: يعني لا يحل لامرأة أن تأذن لأحد بالدخول في بيت زوجها، وهذا محمول على مالم تعلم الزوجة رضاء الزوج به، فإن علمت جاز إذنها به. وقوله: «وما أنفقت من كسبه بغير أمره فإن نصف أجره له». إن قلت هذا يدل على جواز إنفاقها من ماله بدون إذنه وقد جاء في حديث آخر «لا يحل لها أن تتصدق من مال زوجها إلا بإذنه» فما التوفيق قلنا الإذن قد يكون صريحاً وقد يكون مفهوما من اطراد العرف كإعطاء السائل قطعة خبز، فإذا علمت الزوجة رضاء الزوج به، وأن نفسه كنفوس غالب الناس في السماحة بذلك تكون المرأة مأذونة وإن لم يأمرها صريحاً، وهذا هو المراد من الحديث، وأما إذا شكت في رضاه، أو كان شحيحاً فلم يجز للمرأة أن تتصدق من ماله إلا بصريح إذنه، وهذا هو المراد من الحديث الآخر. وقوله «فإن نصف أجره له»: أي لزوجها، والنصف الآخر يكون لها، والضمير في أجره لمصدر أنفقت. قال الإمام النووي: المراد منه المشاركة في أصل الثواب، لا في المقدار، لأن الثواب يتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل مثلًا إذا أعطى المالك امرأته أو خادمه مائة درهم ليوصل إلى مستحق في باب داره فأجر المالك يكون أكثر، وإذا أعطى رغيفاً ليذهب به إلى محتاج في مسافة بعيدة يكون أجر العامل أكثر، وإذا استوى المال والعمل سويا في مقدار الثواب. وأما قوله عليه الصلاة والسلام: «فإن نصف أجره له» فمعناه قسم من أجره له، وإن كان أحدهما أكثر.

قال الشاعر:

إذا متّ كان الناس نصفين شامت ... وآخر مثن بالذي كنت أفعل

وقال القاضي عياض: إن ثوابهما سواء كما هو المفهوم من ظاهر الحديث، لأن الأجر فضل من الله تعالى لا يدرك مقداره بمقياس الأعمال

اهـ من مبارق الأزهار. ومن حقه أيضاً أن تكون متحببة إليه، مواسية له، تتلقاه بالبشاشة والحبور، وتدخل عليه الفرح والسرور. قال ﷺ: «خير نسائكم الولود الودود المواسية الموانية إذا اتقين الله، وشرّ نسائكم المتبرّجات المتخيلات وهن المنافقات، لا يدخل الجنة منهن إلا مثل الغراب الأعصم» رواه البيهقي وإسناده صحيح. قوله: المواسية أي بالمال لزوجها، والموانية: أي الموافقة لزوجها، وقوله: إلا مثل الغراب الأعصم: أي الأبيض الجناحين أو الرجلين، أراد قلة من يدخل الجنة منهن، لأن هذا الوصف في الغربان عزيز قليل. وقال صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «ألا أخبركم برجالكم من أهل الجنة: النبي في الجنة، والشهيد في الجنة، والصديق في الجنة، والمولود في الجنة، والرجل يزور أخاه في ناحية المصر في الله في الجنة، ألا أخبركم بنسائكم من أهل الجنة: الودود الولود العؤود التي إذا ظلمت قالت هذه يدي في يدك لا أذوق غمضاً حتى ترضى» رواه الطبراني والقرطبي. قوله العؤود: أي التي تعود على زوجها بالنفع، وقوله التي إذا ظلمت: أي ظلمها زوجها، وقوله: لا أذوق غمضاً بضم الغين المعجمة: أي نوما. وقال عليه الصلاة والسلام: «خير النساء من تسرّك إذا أبصرت وتطيعك إذا أمرت، وتحفظ غيبتك في نفسها ومالك» رواه الطبراني بإسناد حسن وروى ابن ماجه عن أبي أمامة ﷺ مرفوعا: «ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيرا له من زوجة صالحة إن أمرها أطاعته وإن نظر إليها سرته، وإن أقسم عليها أبرّته، وإن غاب عنها نصحته في نفسها وماله».

قال في منظومة الآداب:

وخير النسا من سرّت الزوج منظرا　　　ومن حفظته في مغيب ومشهد

وقال بعض الحكماء: خير النساء ما عفت وكفت، ورضيت باليسير وأكثرت التزين ولم تظهره لغير زوجها.

جاء في «العقد الفريد» في الجزء الثالث ما نصه: وعن الهيثم بن عدى الطائي قال حدثنا مجالد عن الشعبي، قال لي شريح: يا شعبي عليك

بنساء بني تميم، فإني رأيت لهن عقولًا، قال: وما رأيت من عقولهنَّ؟ قال أقبلت من جنازة ظهرا فمررت بدورهم، فإذا أنا بعجوز على باب الدار، وإلى جنبها جارية كأحسن ما رأيت من الجواري فعدلت فاستسقيت وما بي عطش، فقالت: أيّ الشراب أحبّ إليك؟ فقلت ما تيسر، قالت: ويحك يا جارية ائتيه بلبن، فإني أظن الرجل عربيا، قلت من هذه الجارية؟ قالت هذه زينب ابنة جرير إحدى نساء بني حنظلة، قلت: فارغة هي أم مشغولة؟ قالت: بل فارغة، قلت زوّجينيها، قالت: إن كنت لها كفأ ولم تقل كفوا وهي لغة تميم، فمضيت إلى المنزل، فذهبت لأقيل، فامتنعت مني القائلة، فلما صليت الظهر أخذت بأيدي إخواني من القرّاء الأشراف علقمة والأسود والمسيب وموسى بن عرفطة، ومضيت أريد عمها، فاستقبل. فقال يا أبا أمية حاجتك؟ قلت زينب بنت أخيك. قال ما بها رغبة عنك فأنكحنيها. فلما صارت في حبالي ندمت وقلت أيّ شيء صنعت بنساء بنى تميم، وذكرت غلظ قلوبهنْ، فقلت أطلقها، ثم قلت لا ولكن أضمها إليّ، فإن رأيت ما أحبّ وإلا كان ذلك، فلو رأيتني يا شعبي وقد أقبل نساؤهم يهدينها حتى أدخلت عليّ.

فقلت: إن من السنة إذا دخلت المرأة على زوجها أن يقوم فيصلي ركعتين فيسأل الله من خيرها ويعوذ به من شرها، فصليت وسلمت فإذا هي من خلفي تصلي بصلاتي، فلما قضيت صلاتي أتتني جواريها فأخذت ثيابي وألبستني ملحفة قد صبغت في عكر العصفر، فلما خلا البيت دنوت منها فمددت يدي إلى ناحيتها، فقالت: رسلك أبا أمية كما أنت، ثم قالت: الحمد لله أحمده وأستعينه، وأصلى على محمد وآله، إني امرأة غريبة لا علم لي بأخلاقك، فبين لى ما تحبّ فآتيه، وما تكره فأزدجر عنه، وقالت: إنه قد كان لك في قومك منكح وفي قومي مثل ذلك، ولكن إذا قضى الله أمراً وقد ملكت فاصنع ما أمرك الله به إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان، أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولك، قال فأحوجتني والله يا شعبي إلى الخطبة في ذلك الموضع، فقلت: الحمد لله أحمده وأستعينه، وأصلي على النبيّ وآله وأسلم، وبعد فإنك قد قلت كلاما إن تثبتي عليه يكن ذلك

حظك، وإن تدعيه يكن حجة عليك، أحب كذا وأكره كذا، ونحن جميع فلا تفرقني، وما رأيت من حسنة فانشريها، وما رأيت من سيئة فاستريها، وقالت شيئا لم أذكره، كيف محبتك لزيارة الأهل، قلت ما أحبّ أن يملنى أصهارى قالت فمن تحبّ من جيرانك أن يدخل دارك آذن لهم ومن تكرهه أكرهه؟ قلت بنو فلان قوم صالحون وبنو فلان قوم سوء، قال فبت ياشعبى بأنعم ليلة ومكثت معى حولا لا أرى إلا ما أحبّ، فلما كان رأس الحول جئت من مجلس القضاء فإذا بعجوز تأمر وتنهى في الدار. فقلت من هذه؟ فقالوا فلانة ختنك فسرّى عنى ما كنت أجد، فلما جلست أقبلت العجوز فقالت السلام عليك أبا أمية، قلت وعليك السلام من أنت؟ قالت أنا فلانة ختنك، قلت قرّبك الله، قالت كيف رأيت زوجتك، قلت خير زوجة، فقالت لى أبا أمية: إن المرأة لا تكون أسوأ حالا منها في حالتين: إذا ولدت غلاما، أو حظيت عند زوجها، فإن رابك ريب فعليك بالسوط، فوالله ما حاز الرجال في بيوتها شرّا من المرأة المدللة، قلت أما والله لقد أدّيت فأحسنت الأدب، ورضت فأحسنت الرياضة، قالت تحبّ أن يزورك أختانك؟. قلت متى شاؤوا قال فكانت تأتينى في رأس كل حول توصيني تلك الوصية، فمكثت معي عشرين سنة لم أعتب عليها في شيء إلا مرة واحدة وكنت لها ظالماً، أخذ المؤذن في الإقامة بعد ما صليت ركعتي الفجر وكنت أمام الحيّ فإذا بعقرب تدبّ، فأخذت الإناء فأكفأته عليها، ثم قلت: يا زينب لا تتحركي حتى آتي، فلو شهدتني يا شعبي وقد صليت ورجعت فإذا أنا بالعقرب قد ضربتها، فدعوت بالكسب والملح فجعلت أمعث أصابعها وأقرأ عليها بالحمد والمعوّذتين، وكان لي جار من كندة يفزع امرأته ويضربها فقلت في ذلك:

رأيت رجالا يضربون نساءهم	فشلت يميني حين أضرب زينبا
أ أضربها في غير ذنب أتت به	فما العدل مني ضرب من ليس مذنبا
فزينب شمس والنساء كواكب	إذا طلعت لم تبد منهن كوكبا اهـ

وسئل أعرابي عن أفضل النساء وكان ذا تجربة وعلم بهنّ؟. فقال:

أفضل النساء أطولهنّ إذا قامت، وأعظمهنّ إذا قعدت، وأصدقهن إذا قالت، التي إذا غضبت حلمت، وإذا ضحكت تبسمت، وإذا صنعت شيئاً جودت، التي تطيع زوجها، و تلزم بيتها، العزيزة في قومها، الذليلة في نفسها، الودود الولود، وكل أمرها محمود.

وسئل عن شر النساء. فقال: شرّهن النحيفة الجسم، القليلة اللحم، الطويلة السقم المحياض الممراض، الصفراء المشئومة العسراء السليطة، الزفراء النقرة، السريعة الوثبة، كأن لسانها حربة، تضحك من غير عجب، وتقول الكذب، وتدعو على زوجها بالحرب، أنف في السماء وأست في الماء.

وفي «العقد الفريد» في الجزء الثاني ما نصه: صاحب أعرابي امرأة فقال لها: والله إنك لمشرفة الأذنين، جاحظة العينين، ذات خلق متضائل، يعجبك الباطل، إن شبعت بطرت، وإن جعت صخبت، وإن رأيت حسنا دفنتيه، وإن رأيت سيئا أذعتيه تكرمين من حقرك، وتحقرين من أكرمك.

وهجا أعرابي امرأته فقال:

يا بكر حوّاء من الأولاد ... وأمّ آلاف من العباد

عمرك ممدود إلى التنادي ... تحدثينا بحديث عاد

والعهد من فرعون ذي الأوتاد ... يا أقدم العالم في الميلاد

إني من شخصك في جهاد

قال الأصمعي: تزوج أعرابي امرأة فآذته وافتدى منها بحمار وجبة، فقدم عليه ابن عم له من البادية، فسأله عنها فقال:

خطبت إلى الشيطان للحين بنته ... فأدخلها من شقوتي في حباليا

فانقذني منها حماري وجبتي ... جزى الله خيراً جبتي وحماري

«تنبيه» من حق الزوجة على والديها تعليمها حسن المعاشرة وآداب العشرة مع الزوج، كما روي أن أسماء بنت خارجة الفهاري قالت لابنتها عند التزوّج: إنك قد خرجت من العشّ الذي فيه درجت، فصرت إلى

فراش لا تعرفينه، وقرين لم تألفيه، فكوني له أرضاً يكن لك سماء، وكوني له مهاداً يكن لك عماداً، وكوني له أمة يكن لك عبداً، لا تلحفي به فيقلاك، ولا تباعدي عنه فينساك، إن دنا منك فاقربي، وإن نأى عنك فابعدى، و احفظي أنفه وسمعه وعينه، فلا يشمنّ منك إلا طيباً، ولا يسمع إلا حسنا، ولا ينظر إلا جميلًا. وقالت أعرابية توصى بنتها لما تزوجت: كوني لزوجك أرضاً يكن لك سماء، وكوني مهداً يكن عمادا، وأمة يكن عبدا، وفراشا يكن معاشا، ولا تقربي فيملك ولا تبعدي فينساك، ولا تعصيه شهوته، وعليك بالنظافة، ولا يرى منك إلا حسنا، ولا يشم إلا طيبا. ولا يسمع إلا ما يرضى، ولا تفشي سره فتسقطي من عينه، ولا تفرحي إذا غضب، ولا تغضبي إذا فرح.

جاء في العقد الفريد، في الجزء الثالث ما نصه:

العباس بن خالد السهمي قال: خطب عمرو بن حجر إلى عوف بن ملحم الشيباني ابنته أم إياس، فقال: نعم أزوجكها على أن أسمي بنيها وأزوج بناتها، فقال عمرو بن حجر. أما بنونا فنسبهم بأسمائنا وأسماء آبائنا وعمومتها، وأما بناتنا فننكحهن أكفاءهن من الملوك ولكني أصدقها عقارا في كندة وأمنحها حاجات قومها لا تردّ لأحد منهم حاجة فقبل ذلك منه أبوها وأنكحه إياها، فلما كان بناؤه بها خلت بها أمها، فقالت: أي بنية أنك فارقت بيتك الذي منه خرجت، وعشك الذي فيه درجت إلى رجل لم تعرفيه وقرين لم تألفيه فكوني له أمة يكن لك عبداً واحفظي له خصالا عشرا يكن لك زخرا. أما الأولى والثانية: فالخشوع له بالقناعة وحسن السمع له والطاعة. وأما الثالثة والرابعة: فالتفقد لموضع عينه وأنفه فلا تقع عينه منك على قبيح ولا يشم منك إلا أطيب ريح. وأما الخامسة والسادسة: فالتفقد لوقت منامه وطعامه، فإن تواتر الجوع ملهبة، وتنغيص النوم مغضبة. وأما السابعة والثامنة: فالاحتراس بماله والارعاء على حشمه وعياله، وملاك الأمر في المال حسن التقدير، وفي العيال حسن التدبير. وأما التاسعة والعاشرة: فلا تعصين له أمراً ولا تفشين له سرّا، فإنك إن خالفت أمره أو غرت صدره وإن أفشيت سره لم تأمني غدره، ثم إياك والفرح بين يديه إذا كان

مهتماً والكآبة بين يديه إذا كان فرحاً. فولدت له الحارث بن عمرو جدّ امرئ القيس الشاعر.

وحقوق الزوج على الزوج كثيرة: أهمها أمران. أحدهما: الصيانة والستر. وثانيهما: ترك المطالبة بما وراء الحاجة والتعفف عن كسبه إذا كان حراما، هكذا كانت عادة النساء في السلف. كان الرجل إذا خرج من منزله تقول له امرأته أو ابنته إياك وكسب الحرام فإنا نصبر على الجوع والضر ولا نصبر على نار جهنم. فإذا كانت المرأة هكذا قائمة بحقوق الله تعالى وحقوق زوجها وجبت لها الجنة. قال ﷺ: «إذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها وأطاعت زوجها دخلت الجنة» رواه أحمد والطبراني والبزار «وقد ذكر النساء عنده ﷺ فأشار إلى مدحهنَّ، بشرط أن لا يسئن عشرة أزواجهنّ، وأن يكن مصليات بقوله حاملات والدات مرضعات رحيمات بأولادهنْ لولا ما يأتين إلى أزواجهن دخل مصلياتهن الجنة» رواه الإمام أحمد وابن ماجه والطبراني والحاكم. وعن عائشة رضي الله عنها قالت:

«سألت رسول الله ﷺ: أي الناس أعظم حقا على المرأة؟ قال زوجها. قلت فأي الناس أعظم حقا على الرجل؟ قال: أمه» رواه البزار وغيره.

❁ ❁ ❁

الباب الثاني:

في حقوق الزوجة

قال الله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ ـ وقال ـ: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ ـ وقال ﷺ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وخياركم خياركم لنسائكم» رواه الترمذي وابن حبان، وعن عمرو بن الأحوص الجشمي رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ في حجة الوداع يقول بعد أن حمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ ثم قال: «ألا واستوصوا بالنساء خيراً فإنما هن عوان عندكم ليس تملكون منهنَّ شيئا غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرّح. فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا، إلا أن لكم على نسائكم حقاً ولنسائكم عليكم حقا، فحقكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا يأذنّ في بيوتكم لمن تكرهون، ألا وحقهنّ عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن». قوله عوان: أي أسيرات جمع عانية وهي الأسيرة، والعاني الأسير. قال في منظومة الآداب:

وكن حافظا أن النساء ودائع عوان لدينا احفظ وصية مرشد

وقال ﷺ: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي، ما أكرم النساء إلا كريم ولا أهانهن إلا لئيم» رواه ابن عساكر. قال معاوية رضي الله تعالى عنه: إنهن يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام. وقال عليه الصلاة والسلام «خيركم خيركم لنسائه ولبناته» رواه البيهقي. وقال ﷺ: «إن من أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم

خلقاً وألطفهم بأهله» رواه الترمذي والحاكم وإسناده حسن. وقال أنس ﷺ: «كان رسول الله ﷺ أرحم الناس بالصبيان والعيال»، وروي بالعباد، فمن حق الزوجة على الزوج: أن ينفق عليها وأن لا يضربها، وأن يوسع في النفقة، وأن يعلمها أمر دينها من صلاة وصيام وأحكام الحيض، وأن لا يجامعها في دبرها كما قال عليه الصلاة والسلام: «ملعون من أتى امرأة في دبرها» رواه أحمد وأبو داود، وقد جمع بعضهم ما يجب للزوجة فقال:

حقوق إلى الزوجات سبع ترتبت على الزوج فاحفظ عدها ببيان
طعام وأدم كسوة ثم مسكن وآلة تنظيف متاع لبنيان
ومن شأنها الاخدام في بيت أهلها على زوجها فاحكم بخدمة إنسان

واعلم أنه ينبغي للزوج أن لا يترك زوجته بلا جماع بل يستحب له أن يحصنها بالوطء ويكون له فيه أجر إن نوى به إعفاف نفسه أو زوجته أو طلب ولد أو غير ذلك من المقاصد الصالحة كما جاء في صحيح مسلم عن أبي ذر: «أن ناسا من أصحاب النبي ﷺ قالو للنبي ﷺ: يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدّقون فضول أموالهم. قال أوليس قد جعل الله لكم ما تصدّقون؟ إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكلّ تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن منكر صدقة، وفي بضع أحدكم صدقة. قالوا: يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجراً؟ قال أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر، فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر».

قال الإمام النووي عند هذا الحديث قوله ﷺ: «وفي بضع أحدكم صدقة» هو بضم الباء، ويطلق على الجماع، و يطلق على الفرج نفسه، وكلاهما تصح. إرادته هنا، وفي هذا دليل على أن المباحات تصير طاعات بالنيات الصادقات، فالجماع يكون عبادة إذا نوى به قضاء حق الزوجة ومعاشرتها بالمعروف الذي أمر الله تعالى به أو طلب ولد صالح أو إعفاف نفسه أو إعفاف الزوجة ومنعهما جميعاً من النظر إلى حرام أو الفكر فيه أو الهمّ به أو غير ذلك من المقاصد الصالحة اهـ بلفظه.

واعلم أنهم اختلفوا في مقدار الجماع: فعندنا معاشر الشافعية لا يجب على الزوج وطؤها، لكن يستحب له أن لا يعطلها لأنه من المعاشرة بالمعروف.

ومن المعلوم أن شهوة المرأة أكثر من شهوة الرجل غالباً كما قال عليه الصلاة والسلام: «فضل ما بين لذة المرأة ولذة الرجل كأثر المخيط في الطين إلا أن الله تعالى يسترهنَّ بالحياء» رواه الطبراني في الأوسط. وقال أيضاً: «فضلت المرأة على الرجل بتسعة وتسعين جزءا من اللذة، ولكنّ الله ألقى عليهنّ الحياء» رواه البيهقي: أي الشهوة مائة جزء، منها جزء في الرجل، والباقي في المرأة، ولكل من الزوجين حق على الآخر.

قال العيني: في شرح البخاري في كتاب النكاح في باب (لزوجك عليك حق) ما نصه: أي هذا باب يذكر فيه إن لزوجك عليك حقا، وأراد بالزوج الزوجة قوله: حق بالرفع مبتدأ، وقوله: لزوجك عليك خبره مقدّما، ولكل واحد من الزوجين حق على الآخر. ومن جملة حق المرأة على زوجها أن يجامعها. و اختلفوا في مقداره، فقيل يجب مرة، وقيل في كل أربع ليال، وقيل في كل طهر مرّة. وقال ابن حزم: فرض على الرجل أن يجامع امرأته التي هي زوجته، وأدنى ذلك مرّة في كل طهر إن قدر على ذلك وإلا فهو عاصٍ لله تعالى، وروى عبدالرزاق عن الثوري عن مالك بن مغول عن الشعبي. قال جاءت امرأة إلى عمر رضي الله تعالى عنه. فقالت يا أمير المؤمنين إن زوجي يصوم النهار ويقوم الليل. فقال عمر: لقد أحسنت الثناء على زوجك. فقال كعب بن مسور: لقد اشتكت. فقال عمر أخرج من مقالتك فقال. أترى أن ينزل منزلة الرجل له أربع نسوة فله ثلاثة أيام ولياليها ولها يوم وليلة. وقال مالك: إذا كف رجل عن جماع أهله من غير ضرورة لا يترك حتى يجامع أو يفارق أحب ذلك أو كرهه لأنه مضارّ بها وبنحوه قال أحمد: وقال أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه: يؤمر أن يبيت عندها. وقال الشافعي رضي الله تعالى عنه: لا يفرض عليه من الجماع شيء بعينه، وإنما يفرض لها النفقة والكسوة وأن يأوى إليها، وقال الثورى: إذا اشتكت زوجها جعل له ثلاثة أيام ولها يوم وليلة وهو قول أبي ثور اهـ منه بلفظه.

وفي البخاري في «كتاب النكاح» في باب لزوجك عليك حق، عن عبدالله بن عمرو بن العاص ﵄ قال: قال رسول الله ﷺ: «يا عبدالله ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل؟. قلت: بلى يا رسول الله. قال فلا تفعل، صم وأفطر وقم ونم.فإن لجسدك عليك حقا، وان لعينك عليك حقا، وإن لزوجك عليك حقا» قال القسطلاني عند قوله: إن لزوجك عليك حقا ما نصه، فلا ينبغي أن تجهد نفسك في العبادة حتى تضعف عن القيام بحقها من وطء واكتساب، فلو كف الرجل عن امرأته فلم يجامعها من غير ضرورة، فعند مالك يلزم بذلك أو يفرق بينهما، والمشهور عن الشافعية أنه لا يجب عليه، لكن يستحب أن لا يعطلها لأنه من المعاشرة بالمعروف، وأقل ما يحصل به عدم التعطيل ليلة من أربع اعتبارا ممن له أربع زوجات اهـ منه بلفظه.

«**فكاهة**» في حكايات مطالبة النساء أزواجهن بحق الفراش.

جاءت امرأة إلى عمر بن الخطاب ﵁ قالت: يا أمير المؤمنين إن زوجي يصوم النهار ويقوم الليل، وكرّرت ذلك وعمر يقول في كل مرة: جزاك الله خيراً من مثنية على بعلها. فقال كعب إنها يا أمير المؤمنين تطلبه بحق الفراش. فقال: حيث فهمت ذلك فاقض بينهما فأحضر الزوج. وقال: إن امرأتك تشكوك فقال لم أقصر في شيء فأنشدت:

يا أيها القاضي الحكيم رشده ... ألهى خليلي عن فراشي مسجده

نهاره وليله ما يرقده ... فلست في حكم النساء أحمده

زهده في مضجعي تعبده ... فاقض القضا ياكعب لا تردده

فقال زوجها:

وهدني في فرشها وفي الحجل ... اني امرؤ وأذهلني ما قد نزل

في سورة النمل وفي السبع الطول ... وفي كتاب الله تخويف جلل

فقال كعب:

ان لها حقا عليك يا رجل ... تصبها في أربع لمن عقل

قـضـيـة مـن ربـنـا عـز وجـل فـأعـطـهـا ذاك ودع عـنـك الـعـلـل
فـإن خـيـر الـقـاضـيـيـن مـن عـدل وقـد قـضـى بـالـحـق جـهـرا وفـصـل

ثم قال: إن الله تعالى أحل لك أربع نساء. فاجعل لها ليلة من أربع. فقال عمر ﷺ: لا أدري أعجب من علمك أم من فهمك وولاه البصرة.

وذكر في كتاب «مفيد العلوم ومبيد الهموم» للخوارزمي ما نصه: جاءت امرأة إلى أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه. فقالت يا أمير المؤمنين هل لك في امرأة لا أيم ولا ذات بعل فعلم ما تبغي. فقال لزوجها وهو شيخ: أما تسمع. ثم قال ولا في السحر؟ قالت لا. قال هلكت وأهلكت. قالت ما تأمرني. قال: آمرك بتقوى الله والصبر لا أحب أفرّق بينكما.

وجاءت امرأة رفاعة إلى رسول الله ﷺ فقالت: «يا رسول الله إن رفاعة طلقني فبتّ طلاقي، وإني تزوجت بعده بعبدالرحمٰن بن الزبير وما معه إلا مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله ﷺ، وفي رواية مالي إليه من ذنب إلا أن ما معه ليس بأغنى عني من هذه، وأخذت هدبة من ثوبها. فقال: كذبت يا رسول الله إني لأنفضها نفض الأديم ولكنها تريد رفاعة».

وشكت امرأة من زوجها إلى عمر رضي الله تعالى عنه. فقالت ما معه مامع الرجال. فقال عمر: اسمع ما تقول. قال يا أمير المؤمنين معي ما يمسك العائق ويحنك التائق. قال ومن يعلم ذلك. قال عشيرتي، فسألهم فقالوا: ولد له. فقال: انطلق بامرأتك قاتلك الله ما تريدين إلا أن يكون معه مثل البعير، وفي رواية يا أمير المؤمنين. أما ما يكفي العائق ويفتق التائق فمعي، وأما مثل البعير فليس معي. قال انطلق. فإن هذا أمر أحبّ إلى إحداهن من الجنة.

ويحكى أن امرأة أتت إلى عبدالله بن الزبير رضي الله تعالى عنهما. فقالت: إنَّ زوجي لا يدعني حائضاً ولا طاهراً، فقضى بينهما ابن الزبير أربعة بالليل وأربعة بالنهار. فقال الرجل: تمنعني عما أحله الله تعالى لي. قال نعم إذا أسرفت، وفي رواية فرض عليها في كلّ يوم وليلة سبع مرات، فلما

انصرفت حاضت فلم تطهر إلا بعد سبعة أيام، فأتاها في تلك تسعا وأربعين مرة فغدت على ابن الزبير فقالت: أصلح الله الأمير إن زوجي جاوز فرض الأمير فأحضره. فقال استوفيت منها فرض الأمير فاستلقى ابن الزبير ضاحكاً.

وجاءت امرأة إلى أنس تشكو زوجها من كثرة الجماع ففرض له بستة وفرض أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه بأربعة في كل ليلة، ويستحب أن يطأها في كل أربع ليال، ومناسبة ذلك أنه يملك أربعاً من الحرائر فتنتهي نوبتهنَّ في أربع ليال، والله تعالى أعلم اهـ منه.

واعلم أن العزل عند الشافعية مكروه. قال الإمام النووي في شرح مسلم في كتاب الطلاق في باب حكم العزل ما نصه: العزل هو أن يجامع فإذا قارب الإنزال نزع وأنزل خارج الفرج، وهو مكروه عندنا في كل حال وكل امرأة سواء رضيت أم لا، لأنه طريق إلى قطع النسل، ولهذا جاء في الحديث الآخر تسميته الوأد الخفي، لأنه قطع طريق الولادة كما يقتل المولود بالوأد، وأما التحريم. فقال أصحابنا: لا يحرم في مملوكته ولا في زوجته الأمة، سواء رضيتا أم لا، لأن عليه ضرراً في مملوكته بمصيرها أم ولد وامتناع بيعها، وعليه ضرر في زوجته الرقيقة بمصير ولده رقيقا تبعا لأمه. وأما زوجته الحرة فإن أذنت فيه لم يحرم، وإلا فوجهان: أصحهما لا يحرم، ثم هذه الأحاديث مع غيرها يجمع بينها بأن ما ورد في النهي محمول على كراهية التنزيه، وما ورد في الأذن في ذلك محمول على أنه ليس بحرام، وليس معناه نفي الكراهية، هذا مختصر ما يتعلق بالباب من الأحكام والجمع بين الأحاديث، وللسلف خلاف كنحو ما ذكرناه من مذهبنا، ومن حرّمه بغير إذن الزوجة الحرّة قال عليها ضرر في العزل، فيشترط لجوازه إذنها اهـ. واعلم أنه يحرم إفشاء ما يقع بين الزوجين من أمور الاستمتاع، ففي صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن من أشرّ الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرّها» قال الإمام النووي عند هذا الحديث ما نصه: وفي هذا الحديث تحريم إفشاء الرجل ما يجري بينه وبين امرأته من أمور الاستمتاع، ووصف تفاصيل ذلك وما يجرى من المرأة فيه من قول

أو فعل ونحوه. فأما مجرّد ذكر الجماع فإن لم تكن فيه فائدة ولا إليه حاجة فمكروه، لأنه خلاف المروءة، وقد قال ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت» وإن كان إليه حاجة أو ترتب عليه فائدة بأن ينكر عليه إعراضه عنها، أو تدّعى عليه العجز عن الجماع أو نحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال ﷺ:

«إني لأفعله أنا وهذه» وقال ﷺ لأبي طلحة: أعرّستم الليلة. وقال لجابر: الكيس الكيس، والله أعلم اهـ بلفظه.

وقال صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «عسى رجل يحدّث بما يكون بينه وبين أهله، وعست امرأة تحدّث بما يكون بينها وبين زوجها، فلا تفعلوا فإن مثل ذلك مثل شيطان لقي شيطانة في ظهر الطريق فغشيها والناس ينظرون» رواه الطبراني.

ومن حقها أن لا يكثر الإنكار عليها من غير ريبة. قال سيدنا داود لابنه سليمان عليهما السلام: يا بنيّ لا تكثر الغيرة على أهلك من غير ريبة فترمى بالشرّ من أجلك وإن كانت بريئة.

فمن الغيرة المذمومة ما حدّث به الشيخ مصطفى اللبدى رحمه الله تعالى عن رجل أنه كان كثير الغيرة، فكان لا يدع زوجته تغيب عن عينه، فإذا ذهبت إلى الحمام جلس على باب الحمام حتى تخرج فيذهبا جميعاً، فضجرت منه وتبرّمت وقالت: هذا أمر يشقّ عليّ وأنت فضحتني، فقال لها: لا تطيب نفسي إلا مادمت على هذه الحالة فحملها ذلك على أن زنت، وذلك أنها نظرت إلى فتى عابر سبيل، فقالت له من طاقة: إذا أذن الظهر فكن على الباب: فقال أفعل، فلما كان قبيل الظهر جلست تعجن وجلس إلى جانبها، فلما أذن المؤذن قالت لزوجها فك تكة لباسي فقد زحمنى البول، ففعل ومسكت التكة بأسنانها وكان بيت الخلاء بباب الدار فعمدت إليه، ففتحت الباب فوجدت الفتى فمكنته من نفسها، ثم مسحت ذلك في منديل كان معها وعمدت إلى عجينها، ورمت بالمنديل إلى زوجها، فقال لها ما هذا؟ قالت: حملنى عليه ما أنت عليه من فضيحتي

وجعلك هذا ديدنا، والله ما هذا من أربي ولكن أنت الذي حملتني عليه، فإن تركت سيرتك تركت أنا، وإلا فلا فتركا جميعاً. وقد حكى الشيخ رحمه الله تعالى من هذا الباب حكايات عجيبة وذكر أنها بلغته عن ثقات، والله أعلم.

ومن الغيرة المحمودة ما حكي أنه كانت امرأة بنيسابور حملت زوجها إلى القاضي تدّعى عليه خمسمائة دينار، فأنكر الرجل، فطلب القاضي منها إحضار الشهود، فأحضرتهم، فقالوا حتى تكشف عن وجهها ثم نشهد، فهمت أن تسفر عن وجهها فصاح الرجل وأدركته الغيرة، وقال: أنتم تريدون أن تنظروا إلى وجه زوجتي، أيها القاضي أشهد أن لها عليّ حقا واجبا ستمائة دينار، فتعجب القاضي والحاضرون من حميته وغيرته، فقالت المرأة: أيها القاضي أشهد أنه بريء، من حقي وإني قد أحللته من ذلك، فازدادوا تعجباً.

قال ابن القيم في كتابه «روضة المحبين» بعد أن ذكر أنواعا من الغيرة منها المحمود والمذموم: وملاك الغيرة وأعلاها ثلاثة أنواع: غيرة العبد لربه أن تنتهك محارمه وتضيع حدوده، وغيرته على قلبه أن يسكن إلى غيره ويأنس بسواه، وغيرته على حرمته أن يتطلع عليها غيره، فالغيرة التي يحبها الله ورسوله دارت على هذه الأنواع الثلاثة وما عداها. فإمّا من خدع الشيطان، وإما بلوى من الله تعالى كغيرة المرأة على زوجها أن يتزوّج عليها، والله الموفق. وقال في منظومة الآداب:

ولا تكثر الإنكار ترمى بتهمة	**ولا ترفعن السوط عن كل معتد**
ولا تطمعن في أن تقيم اعوجاجها	**فما هي إلا مثل ضلع مردّد**

وقال ﷺ: «إن المرأة خلقت من ضلع فإن أقمتها كسرتها فدارها تعش بها» رواه ابن حبان في صحيحه من حديث سمرة بن جندب ﷺ وفي الصحيحين: «استوصوا بالنساء خيراً فإن المرأة خُلقت من ضلع أعوج وأنّ أعوج ما في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء» يعني أوصيكم بهنَّ خيراً فاقبلوا وصيتي، والضلع

بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام: المراد به والله أعلم أصل الضلاع وأقواه بدليل قوله عليه الصلاة والسلام: «وإن كان أعوج ما في الضلع أعلاه» يعني أن أول النساء وهي حوّاء خلقت من أعوج ضلع من أضلع سيدنا آدم عليه وعلى سائر الأنبياء الصلاة والسلام وهو الضلع الأعلى. «قوله فإن ذهبت تقيمه كسرته»: أي إن شرعت أن تجعل الضلع المعوجّ مستقيماً كسرته وإن تركته لم يزل أعوج، فكذلك المرأة إن أردت أن تجعلها مستقيمة أدّى ذلك إلى كسرها، و كسرها طلاقها كما جاء في رواية لمسلم:

«وإن تركتها لم تزل في اعوجاجها» وحيث أن الأمر كذلك وأن الله سبحانه وتعالى خلقهنَّ هكذا فدارها تعش بها كما تقدّم في الحديث، وتحمل ما يصدر عنها ما لم تكن في معصية، وتغافل عن زلاتها، وادفع بالتي هي أحسن، وانظر كيف كرّر ﷺ قوله في آخر الحديث «فاستوصوا بالنساء» تفهم حكمه التأكيد. قال الشاعر:

هي الضلع العوجاء لست تقيمها ألا إن تقويم الضلوع انكسارها

أتجمع ضعفا واقتدارا على الهوى أليس عجيبا ضعفها واقتدارها

وهذا الحديث يحثّ على مداراة النساء، وسياستهنَّ، والصبر على عوجهنَّ، وأن من رام تقويمهن فقد رام مستحيلا، وفاته الانتفاع بهنَّ، مع أنه لاغنى للإنسان عن امرأة يسكن إليها ويستعين بها على معاشه كما قال الشاعر:

إن النساء لأشجار نبتن معا فيهن مرّ وبعض المرّ مأكول

واعلم أن من طلب امرأة جامعة لأنواع الفضائل، متحلية بالخصال الحميدة والسيرة المجيدة فقد رام المحال، ولم تجتمع أنواع البرّ والكمالات إلا في أمهات المؤمنين الطاهرات رضوان الله تعالى عليهن كما قال ﷺ: «كمل من الرجال كثير ولم تكمل من النساء غير مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطعام» رواه الشيخان.

«فكاهة» قال رجل لأعرابية: التمسي لي امرأة إن قامت أضعفت وإن مشت رفقت، تروع من بعيد وتفتن من قريب، تسرّ من عاشرت، وتكرم من جاورت، وتبذ من فاخرت، ودودا، ولودا، قعودا، لا تعرف إلا أهلها، ولا تهوى إلا بعلها، قالت يا ابن عم: اخطب هذه إلى ربك في الجنة بالعمل الصالح، فأما الدنيا فما أحسبك تجدها فيها، ولو كانت لسقت إليها.

وأرسل رجل إلى الشيخ أبي دعيبس رسالة يطلب منه أن يرشده إلى امرأة يتزوّجها بالشروط الآتية ذكرها، وهي هذه مع جواب الشيخ له:

بعث امرؤ لأبي دعيبس مرة	برسالة يبكي ويضحك ما بها
فيها يقول أريد منك صبية	حسناء معروف لديكم أصلها
وأديبة ولطيفة وعفيفة	ولها محيا جامع كل البها
قد أحرزت في العلم خير شهادة	وعلى النسا طرّا تفوق بفضلها
وحليمة ورزينة وذكية	شهد الجميع لها بجودة عقلها
وخفيفة الدم لو مشت يوما لما	شعر التراب بثقل وطأة رجلها
وتكون أيضاً ذات مال وافر	تعطيه من بعد الزواج لبعلها
وأريد منها أن تكون مطيعة	أمري فتتبعني وتهجر أهلها
وأريد منها أن تبثى ترحباً	إن جاءها ضيف وتكتم سرها
(فأجابه الشيخ) الحكيم بقوله	هذا من الاسخاف فيه المنتهى
لو كنت أقدر أن أرى ما تشتهى	طلقت أم دعيبس وأخذتها

«تنبيه» ومن نشزت امرأته فليؤدبها بما أمره الله تعالى كما في قوله:

﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ ـ ذكر الألوسي في تفسيره روح المعاني عند هذه الآية ما نصه:

ولا يخفى أن تحمل أذى النساء والصبر عليهن أفضل من ضربهن إلا لداع قويّ، فقد أخرج ابن سعد والبيهقي عن أمّ كلثوم بنت الصدّيق رضي الله تعالى عنه قالت: كان الرجال نهوا عن ضرب النساء ثم شكوهنّ إلى

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، فخلى بينهم وبين ضربهنّ، ثم قال: ولن يضرب خياركم. وذكر الشعراني قدّس الله سرّه أن الرجل إذا ضرب زوجته ينبغي أن لا يسرع في جماعها بعد الضرب، وكأنه أخذ ذلك مما أخرجه الشيخان وجماعة عن عبدالله بن زمعة. قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: «أيضرب أحدكم امرأته كما يضرب العبد ثم يجامعها في آخر اليوم». وأخرج عبدالرزاق عن عائشة رضي الله تعالى عنها بلفظ «أما يستحي أحدكم أن يضرب امرأته كما يضرب العبد، يضربها أوّل النهار ثم يجامعها آخره» انتهى منه بلفظه.

وعن عبدالله بن زمعة ﷺ: «أنه سمع النبي ﷺ يخطب وذكر الناقة والذي عقرها، فقال ﷺ: إذ انبعث أشقاها: انبعث لها رجل عزيز عارم منيع في رهطه، ثم ذكر النساء فوعظ فيهن. فقال يعمد أحدكم فيجلد امرأته جلد العبد فلعله يضاجعها من آخر يومه، ثم وعظهم في ضحكهم من الضرطة. فقال لم يضحك أحدكم مما يفعل» اهـ من رياض الصالحين، وفي مذهب الإمام الشافعي ﷺ: ليس للزوج ضرب زوجته على ترك الصلاة ونحوها إذ محل جواز ضربه لها في حق نفسه لا في حقوق الله سبحانه وتعالى، وعن بعضهم أنه يجب عليه أمرها بالصلاة وضربها عليها.

قال بعض العلماء: إذا ظهرت من الزوجة أمارات النشوز بأن تتثاقل أو تدافع إذا دعاها إلى الاستمتاع أو تجيبه متبرمة متكرهة أو يختل أدبها في حقه وعظها، فإن رجعت إلى الطاعة والأدب حرم الهجر والضرب، و إن أصرّت وأظهرت النشوز بأن عصته وامتنعت من إجابته إلى الفراش، أو خرجت من بيته بغير إذنه ونحو ذلك هجرها في المضجع ما شاء، وفي الكلام ثلاثة أيام لا فوقها، فإن أصرت ولم ترتدع فله أن يضربها فيكون الضرب بعد الهجر في الفراش وتركها من الكلام ضربا غير مبرّح: أي غير شديد يفرّقه على بدنها، ويجتنب الوجه والبطن والمواضع المخفوفة، والمستحسنة عشرة أسوط فأقل، وقيل بدرّة أو مخرق منديل ملفوف لا بسوط ولا خشب، فإن تلفت من ذلك فلا ضمان عليه، وعندنا يضمن ما تلف بالضرب من نفس أو عضو أو منفعة، لأن ضرب التأديب مشروط

بسلامة العاقبة، ولا يجوز الهجر لا لزوجة، ولا لغيرها فوق ثلاثة أيام، ويجوز فيها الحديث الصحيح: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث أيام» وفي سنن أبي داود «فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار» وحمل الإذرعي وغيره التحريم على ما إذا قصد بهجرها ردها لحظ نفسه أو للأمرين معا كما بحثه ابن حجر، فإن قصد به ردها عن المعصية وإصلاح دينها فلا تحريم، وهذا مأخوذ من قولهم: يجوز هجر المبتدع والفاسق ونحوهما، ومن رجى بهجره صلاح دين الهاجر أو المهجور، وعليه يحمل هجره ﷺ كعب بن مالك وصاحبيه رضي الله تعالى عنهم، ونهيه ﷺ الصحابة عن كلامهم، وكذا هجر السلف بعضهم بعضا اهـ من شرح الخطيب.

وقال بعضهم:

يا هاجري فوق الثلاث بلا سبب	خالفت قول نبينا أزكى العرب
هجر الفتى فوق الثلاث محرّم	ما لم يكن فيه لمولانا سبب

وفي بعض شراح البخاري، وإنما يحرم هجر أكثر من الثلاث إن واجهه ولم يكلمه حتى بالسلام، وإلا فلا حرمة، وإن مكث سنين اهـ. والتقييد بقوله فوق ثلاثة محلة في غير الأبوين والأنبياء. أما هؤلاء فلا يجوز هجرهم طرفة عين لفضلهم على غيرهم كما لا يخفى ذكره الشوبرى، وفي الترغيب وغيره: الأولى تركه: يعني ترك الضرب إبقاء للمودة، والأولى أن لا يتركه عن الصبيّ لإصلاحه، وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها: «ما ضرب النبي ﷺ بيده شيئا قط إلا أن يجاهد» وقال رسول الله ﷺ: «أوّل ما يحاسب الرجل على صلاته ثم بعد ذلك على نسائه وما ملكت يمينه إن أحسن عشرتهنّ أحسن الله إليه، وأوّل ما تحاسب المرأة على صلاتها، ثم عن حق زوجها وجيرانها».

وروي أن إبراهيم الخليل عليه السلام شكا إلى الله خلق ساره فأوحى الله إليه أنني خلقتها من ضلع أعوج، فإن جميع الناس خلقتهنّ من ضلع آدم عليه السلام الأقصر اليسار، وإن الضلع الأعوج إن قومته كسرته فاصبر عليها

وتحملها على ما فيها إلا أن ترى نقصا في دينها. وجاء رجل فقال: يا رسول الله إنني سيء الخلق أوذي زوجتي وأهل بيتي بلساني. فقال ﷺ: «المؤذي لأهل بيته لا يقبل الله عزّ وجل عذره، ولا حسنة من حسناته، ولو صام الدهر وأعتق الرقاب، وكان أوّل من يدخل النار، وكذلك المرأة إذا آذت زوجها لاتقبل صلاتها، ولا حسنة من حسناتها حتى ترضيه وتعاشره بالمعروف، فإن الله سبحانه وتعالى يسألكم عن بعضكم بعضا يوم القيامة» اهـ من قرّة العيون للإمام أبي الليث السمرقندي.

قال الشاعر:

والأهل عاشر بمعروف ومعرفة ... ولا تكن سيء الأخلاق مشتهراً

وقال عليه الصلاة والسلام: «إني أحرج عليكم حق الضعيفين اليتيم والمرأة» رواه الحاكم والبيهقي.

أما إذا وقع التنافر والبغضاء بين الزوجين ودام الخلاف والشقاق ولم يكن يرجى لهما الصلح والاتفاق، فالأحسن ايقاع الطلاق والمفارقة بالمعروف كما قال الله ﷻ: ﴿فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾.

وقال الشاعر:

ان لم تمنّ بإمساك بمعروف ... فامنن عليّ بتسريح بإحسان

وينبغي له: أن يوسع عليها في النفقة ويطعمها إذا طعم ويكسيها إذا اكتسى قال ﷺ: «ائت حرثك أنى شئت، وأطعمها إذا طعمت، واكسها إذا اكتسيت، ولا تقبح الوجه ولا تضرب» رواه أبو داود. قوله: أنى شئت: أي كيف شئت من قيام وقعود واضطجاع وإقبال وإدبار، بأن يأتيها في قبلها من جهة دبرها، وفيه ردّ على اليهود حيث قالوا: من أتى امرأة في قبلها من جهة دبرها جاء الولد أحول اهـ من العزيزي. وقال ﷺ: «أوّل ما يوضع في ميزان العبد نفقته على أهله» رواه الطبراني في الأوسط. وقال ﷺ: «ما أطعمت زوجتك فهو لك صدقة وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة، وما أطعمت خادمك فهو لك صدقة، وما أطعمت نفسك فهو لك صدقة» رواه

أحمد والطبراني. قال الشيخ الحفني عند هذا الحديث: أشار بهذا إلى أن الإنسان يثاب على النفقة الواجبة عليه كثواب الصدقة: أي حيث نوى بها التقرّب إلى الله تعالى، وإلا سقط عنه الواجب من غير ثواب اه.

وينبغي له: أن لا يسأل عما في البيت من متاع يسير، فإن التنقيب عن كل كثير وقليل من أخلاق أهل الحرص والشحّ. قال في منظومة الآداب:

ولا تسألن عما عهدت وغضن عن

عوار إذا لم يذمم الشرع ترشد

أي غضّ طرفك وتغافل عن العيب. قال بعض الحكماء: العاقل هو الحكيم المتغافل، و كثيراً ما وصفت العرب الكرماء والسادة بالتغافل في بيوتها وأنديتها. قوله إذا لم يذمم الشرع: أي إذا لم يعب الشرع ذلك وإلا وجب السؤال والتفتيش، فإن التغافل إنما يمدح في أمر المعاش، أو إهمال أدب الزوجية ونحو ذلك. وأما في أمر الدين والعرض فلا يحسن التغافل، لاسيما عن الواجبات، وفي الحديث: «الغفلة في ثلاث: عن ذكر الله، وحين يصلى الصبح إلى طلوع الشمس، وغفلة الرجل عن نفسه في دينه حتى يركبه» رواه الطبراني والبيهقيّ.

وينبغي له: أن يدخل على زوجته بوجه طلق، ويتلاطف معها اقتداء برسول الله ﷺ، فقد ورد «كان إذا خلا بنسائه ألين الناس وأكرم الناس ضحاكا بساما» رواه ابن سعد وابن عساكر، وأن لا يأنف من مساعدتها في شؤون البيت، فقد كان ﷺ يرقع ثوبه، ويخصف نعله، ويحلب شاته، وغير ذلك كما ورد «كان يعمل عمل البيت، وأكثر ما يعمل الخياطة» رواه ابن سعد.

فإذا كان سيد الخلق نبينا وشفيعنا ومولانا محمد ﷺ بجلالة قدره وعلوّ مقامه يتواضع لأهله أشدّ التواضع، ويدخل عليهم أنواع السرور، ويقول: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي» فكيف يليق بنا أن نتكبر ونستنكف من خدمة الأهل، خصوصاً إذا كان هناك عذر من مرض وغيره.

وانظر في حديث أمّ زرع تجده أحسن درس وأعظم تعليم من النبيّ ﷺ لأمته المرحومة بسببه وواسطته، جزاه الله تعالى عنا أفضل ما جزى نبيا عن أمته، فقد قال عليه الصلاة والسلام لعائشة أمّ المؤمنين رضي الله تعالى عنها: «كنت لك كأبي زرع لأمّ زرع» وهو حديث مشهور في الصحيحين وغيرهما. عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: «جلس إحدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئا» الحديث. وأبو زرع المذكور هو زوج المرأة الحادية عشرة من المذكورات، وهي التي أطنبت في مدحه وبالغت في ذكر أوصافه الحسنة، ومن اطلع على هذا الحديث علم أن الذامات منهنّ لأزواجهن خمس: الأولى والثانية والثالثة والسادسة والسابعة، والمادحات لأزواجهنَّ ست: الرابعة والخامسة والثامنة والتاسعة والعاشرة والحادية عشر، وهي أمّ زرع التي اشتهر هذا الحديث بها. وقد أجابت عائشة رضي الله تعالى عنها عن ذلك جواب مثلها في فضلها وعلمها فقالت كما عند النسائي والطبراني «يا رسول الله، بل أنت خير من أبي زرع» وفي رواية الزبير «بأبي وأمي أنت خير لي من أبي زرع لأمّ زرع» وقد أشار شيخي وأستاذي المحدّث المشهور الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي حفظه الله تعالى إلى ماوصفت به كل واحدة من النسوة زوجها على سبيل الإيجاز من ذممن أزواجهنّ منهنّ، ومن مدحنهم في كتابه الذي ألفه في أعلى الصحيح المسمى «زاد المسلم، فيما اتفق عليه البخاري ومسلم» في الجزء الثاني بقوله:

مــن عــجــب نــادرة الــنــســاء	فـي وصـف أزواج بـالاسـتـقـصـاء
فــي خــبــر الــفــتــاة أمّ زرع	من ذكرت في قول حلف الشرع
عـلـيـه أكـمـل الـصـلاة وعـلـى	أزواجـه وآلـه بـشـرّ مـا فـعـل
أولى النساء قالت وقولها جلل	فـي ذم زوجـهـا بـشـرّ مـا فـعـل
زوجي في الشرّ كلحم من جمل	غـثّ بـلا نـفـع عـلـى رأس جـبـل
ثــانــيــة مــن لاتــبــثّ خــبــره	لأنــهــا تــخــاف أن لا تــذره
إنْ ذكـرتـه قـد أبـانـت عـجـره	كـمـا تـبـيـن مـع ذاك بـجـره

ثالثة من زوجها العشنق | بكلمة خفيفة تطلق
رابعة من لم تخف سآمة | إذ زوجها كالليل في تهامة
خامسة من مدحت من قد فهد | وليس يسأل عن الذي عهد
سادسة من رزئت بمن كلف | بخبث أكل لا بها بذا عرف
سابعة زوج العياياء الذي | جمع كل الداء والقول البذى
ثامنة من زوجها كالأرنب | في المسّ والريح كريح الزرنب
ثم رفيعه العماد بسبب | رفع عماد زوجها الذي انتخب
تاسعة النسوة تم العاشرة | من لمفاخر الخليل ناشرة
حادية العشرة أمّ زرع | مادحة الزوجين ثم الفرع
لكنها مشغوفة بالأول | أي بأبي زرع كريم العمل
قد استفاد العلما مما ارتسم | عنها فوائد بها الشرع حكم

وقد استنبط العلماء من حديث أم زرع هذا فوائد كثيرة، منها استحباب حسن المعاشرة للأهل، وجواز إخبار الرجل زوجته وأهله بصورة حاله معهم وحسن صحبته إياهم، وإحسانه إليهم، وتذكيرهم بذلك، ومنها أن كنايات الطلاق لا يقع بها طلاق إلا بالنية لأن النبي ﷺ قال لعائشة رضي الله تعالى عنها: «كنت لك كأبي زرع لأمّ زرع» إلى غير ذلك مما هو مذكور في محله.

قال أستاذي المذكور حفظه الله تعالى في كتابه زاد المسلم. قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: وقد شرح هذا الحديث جماعة وافرة من أهل العلم، وأجمع شروحه وأوسعها شرح القاضي عياض المسمى «بغية الرائد فيما في حديث أمّ زرع من الفوائد» ومنه أخذ غالب الشروح، وقد لخصت جميع ما ذكروه انتهى منه.

ومن أراد الاطلاع على شرح حديث أمّ زرع برمته، فعليه بكتاب «زاد المسلم» المذكور.

وقال الإمام الشعراني رحمه الله تعالى في كتابه «لطائف المنن» ما

نصه: ومما أنعم الله تبارك وتعالى به عليّ كثرة صبري على زوجتي وجاريتي إذا مرضت، ولا أستنكف من أن أمسح ما تحتها من القاذورات إذا عجزت عن الذهاب إلى الخلاء، أو الجلوس على الطشت مثلا كما كانت تفعل معي إذا مرضت، وهل جزاء الإحسان إلا الإحسان، وإن طال مرضها واحتجت إلى التزوّج لم أتزوج عليها لئلا أجمع بذلك عليها مرضين: حسيا ومعنوياً، و إن خفت العنت استعملت الأدوية المسكنة لهيجان الشهوة إلى وقت شفاء زوجتي أو موتها، كل ذلك قياما بحق الصحبة ولو ليلة واحدة وشفقة على خلق الله تعالى: وليعاملني الله تعالى بمثل ما أصنع معها إذا مرضت. قال تعالى ـ: ﴿مَّنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ﴾ـ وإذا مرضت ومعها طفل صغير حملته عنها في المرض وداعبته ولاهيته حتى يسكت، وأسهر لأجله الليلة كاملة كما أسهر كذلك لأجلها، و لا سيما إن كان الولد ربيبي كما فرضت ذلك وان لم يقع لي، فإني إن أعطيته لوالده إذا كان حيا حصل لأمه الضرر، ولا يمكنه أن يدخل بيتي يداعب ولده وأمه في عصمة غيره، وهذا الأمر قلّ من يفعله مع ربيبه، بل يدعو عليه ويتمنى موته ويقول: اللهم أرحنا منه، وقد قالوا في المثل: الهمّ الصبيب ولا الربيب، فعلم مما قررّناه أن من لم يصبر على زوجته ولم يخدمها ولم يصبر على التزوج عليها إذا مرضت فلا يلومنّ إلا نفسه إذا مرض وقست عليه القلوب ولم يجد أحداً يخدمه ولا يسهر عنده طول الليل.

وكان سيدي علي الخواص رحمه الله تعالى إذا مرضت زوجته ومشت بطنها عليها يمسح القذر من تحتها، ولا يمكن أمها ولا أختها ولا أخاها من ذلك خوفاً من حصول منتهم عليها إذا شفيت ووقع بينهم وبينها خصومة مثلًا، ويقول، أنا بحمد الله لا أمن عليك أبداً لا في الدنيا ولا في الآخرة، وكان يخفي ذلك عن الجيران خوفاً أن يمدحوه على حسن خلقه فيذهب أجره بذلك، وكان يقول: من أظهر من أعماله ما يحمده الناس عليه قبل خمود نار بشريته فربما رجع عمله إلى الرياء ولو لم يقصد هو ذلك في الابتداء. وحكى لي مرة أن كلبا حصل له جذام حتى قذرته العيون في بلد سيدي أحمد بن الرفاعي، وصار كل من رآه يصيح به،

فأخذه سيدي أحمد وخرج به إلى البرّية، و ضرب عليه خصا، وصار يطعمه ويسقيه ويدهنه مدة سبع وأربعين يوما حتى عوفي، ثم سخن له ماء وغسله ودخل به البلد، فصار الناس يقولون: وتعتني بهذا الكلب هذا الاعتناء؟ فقال نعم نوديت في سرّي يا أحمد: أما كان في قلبك رحمة لخلق من خلقي فما وسعني إلا أن أخدمه حتى عوفي وخفت أن يؤاخذني الله به يوم القيامة انتهى.فإذا كان هذا في حق الكلب فما بالك بزوجة الإنسان التي جعلها الله تعالى لباسا له وجعله لباسا لها، فاعلم ذلك واعمل على التخلق به والله تبارك وتعالى يتولى هداك والحمد لله ربّ العالمين. انتهى منه بلفظه.

واعلم أنه ليس حسن الخلق معها كفّ الأذى عنها، بل احتمال الأذى منها والحلم عند طيشها وغضبها اقتداء برسول الله ﷺ، قد كانت أزواجه تراجعنه في الكلام وتهجره الواحدة منهم يوما إلى الليل، وراجعت امرأة عمر ﷺ في الكلام فقال: أتراجعيني يا لكعاء؟ فقالت: إن أزواج رسول الله ﷺ يراجعنه وهو خير منك فقال عمر: خابت حفصة وخسرت إن راجعته. ثم قال لحفصة: لاتغتري بابنة أبي قحافة فأنها حب رسول الله ﷺ وخوفها من المراجعة، وجرى بينه ﷺ وبين عائشة رضي الله تعالى عنها كلام حتى أدخلا بينهما أبا بكر ﷺ حكما واستشهداه فقال لها رسول الله ﷺ: «تكلمين أو أتكلم» فقالت بل تكلم أنت ولا تقل إلا حقا فلطمها أبو بكر حتى دمى فوها، وقال ياعدوّة نفسها أو يقول غير الحق فاستجارت برسول الله ﷺ وقعدت خلف ظهره. فقال له النبيّ ﷺ: «لم ندعك لهذا ولا أردنا منك هذا»، وقال أنس ﷺ: «كان رسول الله ﷺ أرحم الناس بالنساء والصبيان» وفي الخبر «كان رسول الله ﷺ من أفكه الناس مع نسائه» وقال عمر ﷺ مع خشونته: ينبغي للرجل أن يكون في أهله مثل الصبي. فإذا التمسوا ما عنده وجد رجلا، وقال لقمان رحمه الله تعالى: ينبغي للعاقل أن يكون في أهله كالصبي وإذا كان في القوم وجد رجلًا.

ووصفت أعرابية زوجها وقد مات فقالت: والله لقد كان ضحوكاً إذا ولج سكيتا إذا خرج آكلا ما وجد غير مسائل عما فقد، وينبغي له: أن لا

ينبسط في الدعابة وحسن الخلق والموافقة باتباع هواها إلى حد يفسد خلقها ويسقط بالكلية هيبته عندها بل يرعى الاعتدال فيه فلا يدع الهيبة والانقباض مهما رأى منكرا، ولا يفتح باب المساعدة على المنكرات ألبتة، بل مهما رأى ما يخالف الشرع والمروءة تنمر وامتعض وقد قال ﷺ: «تعس عبد الزوجة» وإنما قال ذلك لأنه إذا أطاعها في هواها فهو عبدها، وقد تعس فإن الله تعالى ملكه المرأة فملكها نفسه فقد عكس الأمر وقلب القضية اهـ باختصار من مكاشفة القلوب للإمام الغزالي رحمة الله تعالى.

وينبغي له: أن لا يتركها في البيت ويذهب إلى أماكن الفسق والفجور والشبهات خائضا في بحر الهوى والشهوات فإنها تقتدي به في أحواله. ثم أن اطلعا على أسرار بعضها حصل النفور والخصام والشقاق والانتقام. ثم يؤول الأمر إلى الطلاق فيحصل ضرر عظيم بسبب الفراق من تلف المال وضياع الأولاد، فإن لم يتطلع إلى غيرها وعف عن محارم الناس عف أهله كما قال في منظومة الأدب:

ومن عف تقوى عن محارم غيره ... يعف أهله حقا وان يزن يفسد

قوله: من عف: أي لم يزن ومثله كف بصره وقوله: تقوى: أي لأجل التقوى لا لخوف عاجل في الدنيا ولا لحفظ منصبه وناموسه يعف أهله حقا بلا شك، وإن يزن يفسد أهله لأن الجزاء من جنس العمل. روى الطبراني في الأوسط عن عائشة ﵂ مرفوعاً «عفوا تعف نساؤكم، وبرّوا آباءكم تبرّ كم أبناؤكم، ومن اعتذر إلى أخيه المسلم من شيء بلغه عنه فلم يقبل عذره لم يرد عليّ الحوض» وفي الحديث «من زنى زني به ولو بحيطان داره» رواه ابن النجار عن أنس بن مالك ﵁ وروى ابن ماجه «من ستر عورة أخيه ستر الله عورته يوم القيامة، ومن كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها» قال بعض العباد: نظرت امرأة لا تحلّ لي فنظر زوجتي من لا أريد، وقال محمود الورّاق:

رأيت صلاح المرء يصلح أهله ... ويعديهم داء الفساد إذا فسد

ويشرف في الدنيا بفضل صلاحه ... ويحفظ بعد الموت في الأهل والولد

ولله درّ من قال:

عفوا تعف نساؤكم في المحرم	وتجنبوا ما لا يليق بمسلم
ان الزنادين إذا استقرضته	كان الوفا من أهل بيتك فاعلم
يا هاتكا حرم الرجال وقاطعا	سبل المودّة عشت غير مكرم
من يزن يزن به ولو بجداره	ان كنت يا هذا لبيبا فافهم
من يزن في قوم بألفى درهم	في أهله يزنى بربع الدرهم
لو كنت حرّا من سلالة طاهر	ما كنت هتا كا لحرمة مسلم

وما أتى من الآيات والأحاديث في الترهيب والتخويف من الزنا أعظم زاجر للإنسان منه. قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾﴾ وقال ﷺ: «إن الإيمان سربال سربله الله من يشاء. فإذا زنى العبد نزع منه سربال الإيمان. فإن تاب رد عليه» رواه البيهقي، وقال عليه الصلاة والسلام: «الزنا يورث الفقر» رواه البيهقي، وقال ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» الحديث. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي، وهو من أفحش الكبائر حتى إن بعض الحيوانات لا يرتضيه كما في صحيح البخاري عن عمرو بن ميمون. قال «رأيت في الجاهلية قردة اجتمع عليها قردة قد زنت فرجموها فرجمتها معهم» ورواه الإسماعيلي من وجه آخر من طريق عبدالله بن مسلم عن عيسى بن حطان عن عمرو بن ميمون. قال كنت في اليمن في غنم لأهلي وأنا على شرف، فجاء قرد مع قردة فتوسد يدها، فجاء قرد أصغر منها فغمزها فسلت يدها من تحت رأس القرد الأول سلا رفيقاً وتبعته فوقع عليها وأنا أنظر، ثم رجعت فجعلت تدخل يدها تحت خدّ القرد الأول برفق فاستيقظ فزعا فشمها فصاح فاجتمعت القرود، فجعل يصيح ويومئ إليها بيده، فذهب القرود يمنة ويسرى فجاؤوا بذلك القرد أعرفه فحفروا لهما حفرة فرجموهما فلقد رأيت الرجم في غير بني آدم اهـ. فإذا لم ترض به الحيوانات العجم، فكيف يرضى به مسلم عاقل خصوصا من أكرمه الله تعالى بزوجة لا حرج عليه في التمتع بها كيف شاء ومتى شاء، نسأله تعالى أن يحفظنا من الوقوع في أسر

الذنوب، وأن يستر مافينا من العيوب، بجاه النبيّ الكريم عليه وعلى آله وأصحابه أفضل الصلاة وأكمل التسليم آمين.

والذي تحبه المرأة من أخلاق الرجل: أن يكون سخياً شجاعا صدوقا حلو المنطق بصير بالجدّ والهزل، وافيا بالعهد والوعد، حليما متحملا لما يرد عليه من تلوّنها مغضيا طرفه عن هفواتها، كريم العفو عن زلاتها، وأن يكون ظريفاً في ملبسه ومطعمه ومشربه، وأن يكون نظيف الخلقة ليس في جسده عيب، وأن يكون كثير الأخوان معتنيا بقضاء حوائجها غير متكرّة لذلك ولا ضيق الصدر، وأن يكون متجنبا لمعاشرة الأوضاع والأسافل ومن لا خير فيه، وأن يكون مأكله ومشربه في البيت معها، و لا يتغيب عنها إلا لعذر ضروري، وأن لا يخصّ نفسه بالطيبات من المأكل والمشرب والملبس، وإذا اجتمعت هذه الأوصاف فيه مع كثرة المال والكرم كان خيراً على خير فتفديه المرأة بنفسها والله تعالى الموفق.

«**تتمة**» ذكر القطب الرباني العارف بالله تعالى الشيخ عبدالوهّاب الشعراني قدّس الله روحه في كتابه لطائف المنن والأخلاق في الجزء الثاني ما نصه: ومما أنعم الله تبارك وتعالى به علي صبري على عوج أتباعي وزوجتي وخادمي ونشوزها وإباقه كما مر تقريره وذلك لعلمي بأن الوجود يعاملني على صورة ما عاملت به ربي، فاللوم عليّ لا عليهم في الأصل، لأنهم كظل الشاخص على حدّ سواء. فإن كان الشاخص مستقيما فالظل مستقيم أو أعوج فالظل أعوج لأنه أثره، ومن طلب استقامة الظل مع عوج الشاخص فقد رام المحال، فالمرأة أو الخادم مثلا عوجها من عوج أخلاقنا، فمن عقل الرجل أن يرجع إلى نفسه فيتفقدها إذا رأى في زوجته أو خادمه أو حماره مخالفة لعادتهم السابقة معه، ويسعى في استقامة نفسه في الأعمال مع الله تعالى فتستقيم رعيته ضرورة، ومن خفة عقل الرجل أن يأمر المرأة مثلا بالطاعة له مع بقائه هو على العوج مع الله تعالى، ولا يسعى في استقامة نفسه فإنه لا يزداد إلا قهرا، ويا طول تعبه، وربما ترافعا إلى الحكام وطلقها وظنْ أنه يظفر بعدها ممن هي خير له منها، وذلك لا يصح ما دام أعوج، فكل زوجة يتزوجها تتعب معه ولو كانت مستقيمة قبل تزويجه بها،

وقد كان الفضيل بن عياض رضي الله تعالى عنه يقول: إني لأقصر في طاعة الله تعالى ولا أشعر فأعرف ذلك في خلق حماري وخادمي وزوجتي فتنشز المرأة ويأبق العبد ويشمص الحمار، لأن طاعتهم لي إنما هي فرع من طاعتي لربي وتسخيرهم لي إنما هو فرع عن رضاه عني انتهى.

واعلم أن النشوز والإباق والشموص يعظم ويصغر بحسب عظمة ذلك الذنب عند الله تعالى وصغره. فإن كان الذنب عظيما كانت مخالفة من ذكرنا له أعظم، وكلما بالغ الزوج أو السيد من شكواه من مخالفة الزوجة وإباق العبد وشموص الحمار عرفنا شدّة مؤاخذة الله تعالى له. ثم أعظم من يبتلى بمخالفة رعيته الأولياء لكثرة مناقشة الحق تعالى لهم رحمة بهم حتى لا يتمادى أحدهم في القطيعة والغفلة عن الله تعالى بخلاف غيرهم، وقد كانت زوجة سيدي علي الخواص، وزوجة سيدي محمد السروى، وزوجة سيدي عثمان الحطاب، وزوجة سيدي عثمان الديمي لا يكدن يدخلن على أزواجهن سرورا أبداً. وقال لي سيدي علي الخواص يوما: لي مع بنت عمي سبع وخمسون سنة ما أظن أني بت معها ليلة واحدة ونحن مصطلحون أبداً، وكان يقول لمن يقول له طلقها: الظلم من نفسي لا منها لأنها صورة عملي، وسمعته يقول: الرجل مبتلى بزوجته وعبده وحماره وغير ذلك على كل حال. فإن هذه الأمور إن لاقت بخاطرة أصابته في ظاهرة فكره رؤيتها وكدرت عليه معيشته، ولا شك أن ذلك أهون من أن تصيبه في قلبه. وإن الحق تعالى غيور، فمن مال عن الله تعالى إلى غيره بغير إذنه ضرب بسهم مسموم في قلبه فخسر الدارين، فرحم الله من أتى البيوت من أبوابها ولم يعتب امرأة خالفته، وإنما يلوم نفسه التي انعوجت حتى انعوجت زوجته. هذا هو الغالب في حق أمثالنا اهـ منه بلفظه والله الموفق.



الباب الثالث:

في حقوق الوالدين

قال الله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾، وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِن جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا﴾، وقال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾، وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴿١٤﴾﴾، وقال ﷺ: «رضا الربّ في رضا الوالدين وسخطه في سخطهما» رواه الطبراني، وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجزي ولد والدا إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه» وفي الصحيحين عن أبي عبدالرحمن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال:

«سألت النبي ﷺ أي العمل أحبّ إلى الله؟ قال: الصلاة على وقتها. قلت: ثم أي؟ قال: برّ الوالدين. قلت: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله» وفي صحيح مسلم قال النبيّ ﷺ: «رغم أنفه ثم رغم أنفه من أدرك أبويه عند الكبر أحدهما أو كليهما ثم لم يدخل الجنة» رواه مسلم وأحمد. قوله: عند الكبر قيد به مع أن خدمة الأبوين مما ينبغي أن يفعل في كل حين لشدّة احتياجهما إلى البرّ والخدمة في تلك الحالة. وقوله: ثم لم يدخل

الجنة: يعني بسبب عقوقهما، والتقصير في حقوقهما والمعنى لصق أنف من أدرك أبويه أو أحدهما ولم يقم بما يجب عليه لهما بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل، والمراد منه الذل اهـ من «مبارق الأزهار» باختصار. وقال ﷺ: «من أصبح مطيعا لله في والديه أصبح له بابان مفتوحان من الجنة، وإن كان واحدا فواحدا» رواه ابن عساكر. وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول ﷺ قال: «ما من ولد بارّ ينظر إلى والديه نظر رحمة إلا كتب الله له بكل نظرة حجة مبرورة، قالوا: وإن نظر كل يوم مائة مرة؟ قال: نعم، والله أكبر وأطيب» وقال عليه الصلاة والسلام: «من قبل بين عيني أمه كانت له سترا من النار» رواه ابن عدي والبيهقي. وقال سيدنا عليّ كرّم الله تعالى وجهه:

عليك ببرّ الوالدين كليهما وبرّ ذوي القربي وبرّ الأباعد

وقال أيضاً:

وأطع أباك بكل ما أوصى به إنّ المطيع أباه لا يتضعضع

وفي الصحيحين عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: «جاء رجل إلى النبيّ ﷺ فاستأذنه في الجهاد، فقال: أحي والداك قال: نعم؟ قال ففيهما فجاهد» وأخرج ابن ماجه عن أبي أمامة رضي الله عنه: «أن رجلًا قال يا رسول الله ماحق الوالدين على ولدهما؟ قال هما جنتك ونارك» وأخرج ابن ماجه أيضاً والنسائي واللفظ له والحاكم وقال: صحيح الإسناد عن معاوية بن جاهمة «أن جاهمة جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أردت أن أغزو وقد جئت أن أستشيرك. فقال: هل لك من أمّ، قال: نعم، قال: فالزمها فإنّ الجنة عند رجلها» وأخرج الإمام أحمد بسند صحيح عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من سره أن يمد له في عمره، ويزاد في رزقه، فليبرّ والديه، وليصل رحمه». وأخرج أبو يعلى والطبراني والحاكم وصححه عن معاذ بن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من برّ والديه طوبى له، زاد الله في عمره». وأخرج الترمذي وقال حسن غريب عن سلمان رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يردّ القضاء إلا الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البرّ» وأخرج الإمام من طرق. أحدهما حسن عن مالك بن عمرو القشيري رضي الله عنه

«سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من أعتق رقبة مسلمة فهي فداه من النار، ومن أدرك أحد والديه ثم لم يغفر له فأبعده الله» زاد في رواية «وأسحقه» وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «بروّا آباءكم تبرّكم أبناؤكم، وعفوا تعف نساؤكم» رواه الطبراني في الأوسط. ويروى أن الله سبحانه و تعالى قال لموسى عليه السلام: يا موسى إنّ من بر والديه وعقني كتبته بارّا، ومن برّني وعقّ والديه كتبته عاقاً. وقال عليه الصلاة والسلام: «لا يجزي ولد والدا إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه» رواه مسلم والترمذي وابن ماجه وغيرهم. واختلفوا هل يحصل عتق الأقارب بمجرد الملك، أم لا بدّ من إنشاء عتق، فانظر التفصيل في شرح العزيزى على الجامع الصغير عند هذا الحديث وعليك بكتب الفقه. وقد روى الإمام أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم: «من ملك ذا رحم محرم فهو حرّ» فافهم تغنم، والله سبحانه وتعالى أعلم.

وقال الله تعالى لموسى عليه السلام: يا موسى وقر والديك فإن من وقر والديه مددت في عمره ووهبت له ولدا يبرّه، ومن عق والديه قصرت في عمره ووهبت له ولداً يعقه. وفي مرفوع حديث أبي هريرة عند الطبراني والحاكم وقال: صحيح الإسناد: «ملعون من عقّ والديه» وفي مرفوع حديث ابن عباس عند ابن حبان في صحيحه «ولعن الله من سبّ والديه» وأخرج الحاكم والأصبهاني وقال الحاكم: صحيح الإسناد عن أبي بكرة رضي الله عنه مرفوعاً: «كلّ الذنوب يؤخر الله منها ما شاء إلى يوم القيامة إلا عقوق الوالدين، فإنّ الله يعجله لصاحبه في الحياة قبل الممات» وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إنما ردّ الله عقوبة سليمان عليه السلام عن الهدهد لبرّه كان لأمه.

واعلم أنه تجب طاعة الوالدين ما لم يأمرا بمعصية، لقوله عليه الصلاة والسلام:

«لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق» رواه أحمد والحاكم، ولقوله: «لا طاعة لأحد في معصية الله إنما الطاعة في المعروف» رواه الشيخان. وعندنا معشر الشافعية تحرم إجابة الوالدين في صلاة الفرض وتجوز في

النفل، وهي أفضل إنْ شقّ عليهما عدمها، وقد نصّ الإمام أحمد ﷺ على خروجه من صلاة النفل إذا سأله أحد والديه ذكره غير واحد. وقال في رواية أبي بكر بن حماد المقرى في الرجل يأمره والده بأن يؤخر الصلاة ليصلي به قال يؤخرها. قال القاضي في الجامع الكبير: فلو كان تأخيرها يفضي إلى خروج الوقت لم يجز. وقال القاضي أيضاً في التعليق من رواية أبي بكر بن حماد قد أمر بطاعة أبيه في تأخير الصلاة وترك فضيلة أوّل الوقت والوجه فيه قد ندب إلى طاعة أبيه في ترك صوم النفل وصلاة النفل وإن كان ذلك قربة وطاعة. وقال الإمام أحمد رضي الله تعالى عنه في رجل يصوم تطوّعا فسأله أبواه أوأحدهما أن يفطر له أجر البرّ والصوم إذا أفطر اهـ من «غذاء الألباب».

وروى الحسن بن سفيان في مسنده والحكيم في نوادره والبيهقي وابن قانع أن رسول الله ﷺ قال: «لو كان جريح الراهب فقيها عالما لعلم أن إجابته دعاء أمه أولى من عبادة ربه» قال العزيزى: لأنه كان يصلي بصومعته، فنادته أمّه فلم يقطع صلاته لأجابتها، فدعت عليه أن يبتليه الله بالمومسات: أي الزانيات، فاستجاب الله تعالى دعاءها، فوقع له ماوقع حتى تكلم المولود وبرأه الله تعالى وقصته مشهورة. انتهى كلامه.

وذكر أبو البركات أن الوالد لا يجوز له منع ولده من السنن الراتبة. وقال الإمام أحمد ﷺ في رواية هارون بن عبدالله في غلام يصوم وأبواه ينهيانه عن الصوم: ما يعجبني أنه يصوم إذا نهياه، ولا أحبّ أن ينهياه يعني عن التّطوع. وقال الشيخ الإمام موفق الدين في حجّ التطوع: إن للوالد منع الولد من الخروج إليه، لأن له منعه من الغزو، وهو من فروض الكفايات، فالتطوع أولى.

وذكر أبو الليث السمرقندي في كتابه «تنبيه الغافلين» أنه لو لم يذكر الله تعالى في كتابه حرمة الوالدين ولم يوص بهما لكان يعرف بالعقل أن حرمتهما واجبة، وكان الواجب على العاقل أن يعرف حرمتها ويقضي حقها، فكيف وقد ذكر الله تعالى في جميع كتبه التوراة والإنجيل والفرقان. وقد أمر

في جميع كتبه وأوحى إلى جميع رسله، وأوصاهم بحرمة الوالدين، ومعرفة حقهما، وجعل رضاه في رضا الوالدين وسخطه في سخطهما اهـ.

وقال أحد العلماء: الذي ينتفع به الأبوان ولا يتضررّ هو بطاعتهما فيه قسمان: قسم يضرّهما تركه، فهذا لا يستراب في وجوب طاعتهما فيه، بل هذا يجب للجار. وقسم ينتفعان به ولا يضرّهما أيضاً يجب طاعتهما فيه. فأما ما كان يضرّه طاعتهما فيه لم تجب طاعتهما، لكن إن شق عليه ولم يضّره وجب.

«تنبيه» لا تجب طاعة الوالدين الكافرين، لا سيما في ترك النوافل والطاعات قال الخطابي: لا سبيل للوالدين الكافرين من منعه من الجهاد فرضا كان أو نفلًا، وطاعتهما حينئذ معصية لله معونة للكفار، وإنما عليه أن يبرّهما ويطيعهما فيما ليس بمعصية، كذا قال في «الآداب الكبرى» ولعلّ مراده بقوله: وإنما عليه على سبيل الاستحباب اهـ من «غذاء الألباب» وإنما يصاحبهما في الدنيا بالمعروف كما قال الله تعالى: ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ﴾، وفي الصحيحين قالت أسماء ابنة أبي بكر الصديق ﵄: «جاءتني أمي، مشركة فسألت النبيّ ﷺ أصلها قال نعم» ويروى أنه نزل فيها: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ﴾ فأمرها النبي ﷺ أن تقبل هديتها وأن تدخلها بيتها. ومن حقوق الوالدين المصاحبة بالمعروف كما قال ﷺ: «المصاحبة بالمعروف أن يطعمهما إذا جاعا، ويكسوهما إذا عريا» وخدمتهما إذا احتاجا، أو أحدهما إلى خدمة، وإجابة دعوتهما، وامتثال أمرهما ما لم يكن في معصية كما مرّ، و التكلم معهما باللين، وأن لا يدعوهما باسمهما، وأن يمشي خلفهما وأن يدعو الله لهما بالمغفرة: وذكر عن بعض الصحابة ﷺ أن ترك الدعاء للوالدين يضيق العيش على الولد، وعن أبي هريرة ﷺ:

«أن النبي ﷺ رأى رجلًا معه غلام، فقال للغلام من هذا؟ قال أبي، قال فلا تمش أمامه، ولا تستسب له، ولا تجلس قبله، ولا تدعه باسمه» ومعنى لا تستسب له: أي لا تفعل فعلا يتعرّض فيه لأن يسب أبوك زجراً

لك، وتأديبا على فعلك القبيح. وفي الصحيحين «بينما ثلاثة نفر يمشون أخذهم المطر، فآووا إلى غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم، فقال بعضهم لبعض: انظروا أعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا بها لعله يفرّجها عنكم فقال أحدهم: اللهم إنه كان لي والدان شيخان كبيران وامرأتي ولي صبية صغار أرعي عليهم، فإذا أرحت عليهم حلبت فبدأت بوالديّ فسقيتهما قبل بنيّ، وإني نأى بي ذات يوم الشجر فلم آت حتى أمسيت فوجدتهما قد ناما، فحلبت كما كنت أحلب، فجئت بالحلاب، فقمت عند رؤوسهما أكره أن أوقظهما من نومهما وأكره أن أسقي الصبية قبلهما والصبية يتضاغون عند قدمي، لم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلع الفجر، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة نرى منها السماء ففرج الله فرجة فرأوا منها السماء... الحديث».

وقد اقتصرت على قوله أحد الثلاثة لأنه محط الفائدة، وإنما استجاب الله جل جلاله دعاءه لشدّة مبالغته في برّ والديه، فقد قام عند رؤوسهما حتى طلع الفجر ولم يوقظهما من النوم طلباً لراحتهما ولم يسق أولاده الذين يتصارخون بكاء من الجوع عند قدميه قبل والديه رعاية لحقهما. فلما أكرمهما أكرمه الله تعالى.

وجاء في تفسير أبي السعود: أن شيخاً أتى النبيّ ﷺ فقال: يا رسول الله إن ابني هذا له مال كثير ولا ينفق عليّ من ماله، فجاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: «يا رسول الله إنّ هذا الشيخ قال في ولده أبياتا ما سمع بمثلها، فأنشدها في الحال بين يديه ﷺ»، ويروى أن الولد جاء للنبي ﷺ وكان قد أخبره جبريل بأنه قد قال الأبيات فقال له النبي ﷺ: «إن ابنك هذا يزعم أنك أخذت ماله فقال: له الرجل سله هل أنفقته إلا على أخوانه وعماته فقال: له النبيّ ﷺ هيه دعنا من هذا ما أبيات قلتها في نفسك لم تسمعها أذناك فقال: والله يا رسول الله لا يزال الله يرينا منك الحق لقد قلت أبياتا ما سمعتها أذناي فاستنشده الأبيات فقال قلت:

غذوتك مولودا وصنتك يافعا ... تعل بما أجني عليك وتنهل

إذا ليلة ضاقتك بالسقم لم أبت لسقمك إلا ساهرا أتململ
كأني أنا المطروق دونك بالأذى طرقت به دوني وعيني تهمل
تخاف الردى نفسي عليك وإنها لتعلم أن الموت وقت مؤجل
فلما بلغت السن والغاية التي إليها مدى ما كنت فيك أؤمل
فأوليتني حقّ الجوار ولم تكن عليّ بمالي دون مالك تبخل
جعلت جزائي غلظة وفظاظة كأنك أنت المنعم المتفضل
فليتك إذا لم ترع حق أبوّتي فعلت كما الجار المجاور يفعل

فروي أن النبي ﷺ قال لابنه حينئذ: «أنت ومالك لأبيك» اهـ من «غذاء الألباب» وهذا الحديث رواه البيهقي في الدلائل والطبراني في الأوسط والصغير عن جابر.

وحديث «أنت ومالك لأبيك» رواه ابن ماجه والطبراني، وسببه كما في ابن ماجه عن جابر بن عبدالله أن رجلًا قال: يا رسول الله إنّ لي مالا وولدا، وإن أبي يريد أن يجتاح مالي فذكرهُ حملا له على برّ أبيه وعدم عقوقه اهـ ملخصا من العزيزى.

وجاء في تفسير الصاوي على الجلالين عند قصة الفتى البارّ بأمّه الذي باع بقرته لبني إسرائيل بملء جلدها ذهبا ما نصه: وحاصل ذلك أن أبا الفتى المذكور كان رجلًا صالحاً من بني إسرائيل قد حضرته الوفاة، وكانت عنده بقرة قد ولدت أنثى فأخذ تلك الأنثى ووضعها في غيضة، وأوصى أمّ الغلام أن تعطيه تلك البقرة حين يكبر ومات، ثم أن الولد صار يحتطب ويبيع الحطب ويقسم ثمنه أثلاثا يصرف ثلثه على نفسه، والثلث الآخر على أمّه، والثلث الآخر يتصدّق به ويقسم ليله أثلاثا ينام ثلثه ويخدم أمّه ثلثه، ويقوم لطاعة الله ثلثه، فلما كبر الغلام، قالت له أمّه اذهب إلى الغيضة الفلانية فإن فيها بقرة تركها لك أبوك، وأوصاني إذا كبرت أن أعطيها لك، وأقسم عليها بإبراهيم الخليل وإسحاق ويعقوب فإنها تأتي لك طائعة ففعل كما أمرته فجاءت له طائعة وقالت له: اركب على ظهري. فقال لها إن أمي لم تأمرني بالركوب، فقالت له لو ركبت على ظهري ما قدرتني إلى الأبد، فأخذها

وذهب إلى أمه فقالت له: اذهب إلى السوق فبعها بثلاثة دنانير على مشورة، فذهب فأتاه ملك على صورة رجل وقال له بكمْ تبيعها فقال: بثلاثة دنانير على مشورة أمي. فقال له بعها لي بستة دنانير من غير مشورة فقال لا. ثم ذهب إلى أمه وأخبرها بذلك، فقالت له بعها بستة على مشورتي، فذهب فأتاه ثانيا وأعطاه فيه اثني عشر على غير مشورة فأبى فذهب إلى أمه وأخبرها، فقالت له: إنَّ هذا ملك من عند الله فاذهب إليه واقرأه السلام، وقل له أنبيع البقرة أم لا، فذهب إليه وأخبره بذلك. فقل له: إن بني إسرائيل يقتل لهم قتيل ويتوقف بيان قاتله على تلك البقرة، فلا تبعها إلا بملء مسكها ذهبا ففعل ما أمر به، والفتى هو الشاب السخيّ، ولا شك أنه كان كذلك اهـ منه بلفظه.

ويؤخذ من هذه القصة أن برّ الوالدين يجلب الغنى وينفي الفقر كما وقع لهذا الفتى، فإنه بعد أن كان فقيراً معدما يكتسب بالاحتطاب صابرا على شظف العيش أصبح من أكابر الأغنياء والوجهاء يملك ثروة عظيمة، وناهيك بمن صار عنده من الذهب ما يملأ جلد بقرة بعد الفقر بفضل بر الوالدين.



فصل
في عقوق الوالدين

قال ﷺ: «من أحزن والديه فقد عقهما» رواه الخطيب في كتاب الجامع، وعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبيّ ﷺ قال: «الكبائر الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس» رواه البخاري اليمين الغموس التي يحلفها كاذباً عامداً، سميت غموساً لأنها تغمس الحالف في الإثم. قال في منظومة الأدب.

وإن عقوق الوالدين كبيرة ... فبرّهما تبرّر كذاك وتحمد

وفي الصحيحين: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا ترغبوا عن آبائكم فمن رغب عن أبيه فهو كفر» وفي الصحيحين: أيضاً عن سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ قال: «من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام».

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ثلاث آيات نزلت مقرونة بثلاث آيات لا يقبل واحدة منها بغير قرينتها. أولهما ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾، فمن صلى ولم يؤد الزكاة لا تقبل منه الصلاة، والثاني قوله تعالى: ﴿أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ﴾ فمن شكر الله ولم يشكر والديه لم يقبل منه، والثالث قوله تعالى:

﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾ فمن أطاع الله ولا يطع الرسول لم يقبل منه، وأخرج النسائي والبزار واللفظ له بإسنادين جيدين والحاكم، وقال: صحيح الإسناد عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثة لا

ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاقّ لوالديه، ومدمن الخمر، والمنان عطاءه، وثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق لوالديه، والديوث، والرجلة من النساء» قال الحافظ المنذري: الديوث بتشديد الياء هو الذي يقرّ أهله على الزنا مع علمه بهم، والرجلة بفتح الرّاء وكسر الجيم: هي المترجلة المتشبهة بالرجال، وأخرج البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي عن عبدالله بن عمرو بن العاص ﵄ أن رسول الله ﷺ قال: «من الكبائر شتم الرجل والديه، قالوا: يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه. قال نعم: يسب أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمّه فيسب أمّه» وفي مرفوع حديث ابن عباس عند ابن حبان في صحيحه «لعن الله من سب والديه» وفي مرفوع حديث أبي هريرة عند الطبراني والحاكم، وقال: صحيح الإسناد «ملعون من عقّ والديه» وقال أيضاً «ما برّ أباه من شدّ إليه الطرف بالغضب» رواه الطبراني في الأوسط وابن مردوية، وذكر أبو الليث السمرقندي بسنده أن النبي ﷺ قال: «لو علم الله شيئاً من العقوق أدنى من أفّ لنهى عن ذلك، فليعمل العاق ما شاء أن يعمل فلن يدخل الجنة، وليعمل البارّ ما شاء أن يعمل فلن يدخل النار» وقال ﷺ: «بابان معجلان عقوبتهما في الدنيا البغي والعقوق» رواه الحاكم.



فصل
في حقيقة العقوق

اعلم أن عقوق الوالدين من الكبائر كما قال رسول الله ﷺ: «الكبائر الشرك بالله، وقتل النفس، وعقوق الوالدين، ألا أنبئكم بأكبر الكبائر قال: قول الزور» رواه الشيخان، وقال أيضاً: «من الكبائر شتم الرجل والديه، قالوا يا رسول الله، وهل يشتم الرجل والديه. قال نعم، يسبّ أبا الرجل فيسبّ أباه ويسب أمّه فيسبّ أمّه» رواه الشيخان أيضاً.

قال العيني في شرح البخاري: في باب ما قيل في شهادة الزور من كتاب الشهادات ما نصه: وأما حقيقة العقوق المحرم شرعاً فقلّ من ضبطه كما قاله النووي قال: وقد قال الشيخ الإمام أبو محمد بن عبدالسلام لم أقف في عقوق الوالدين، وفيما يختصان به من العقوق على ضابط أعتمد عليه. فإنه لا يجب طاعتهما في كل ما يأمران به ولا ينهيان عنه باتفاق العلماء، وقد حرم على الولد الجهاد بغير إذنهما لما يشق عليهما من توقع قتله أو قطع عضو من أعضائه ولشدّة تفجعهما على ذلك، وقد ألحق بذلك كل سفر يخافان فيه على نفسه أو على عضو من أعضائه اهـ منه.

وقال شيخي: العلامة المحدث المشهور الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي المالكي في كتابه «زاد المسلم» فيما اتفق عليه البخاري ومسلم في الجزء الثالث عند حديث «من الكبائر شتم الرجل والديه» الخ ما نصه. قال مقيده وفقه الله تعالى: قد أشبعت الكلام على الكبائر في الجزء الثاني عند حديث «الكبائر الشرك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين» الحديث بما فيه

كفاية فليرجع إليه من شاء الاطلاع على أقوال العلماء في الكبيرة والصغيرة، وقد بسطت هناك الكلام على ما تجب فيه طاعة الوالدين وما لا. فذكرت أنه لا يطيعهما إذا منعاه من الخروج لتعلم فرض عين إذا لم يمكنه تعلمه في بلدهما بخلاف الكفاية فيطيعهما في منعهما له عن الخروج من بلدهما لتعلمه، بل قد قيل بأن لهما منعه من الخروج لتعلم فرض العين إذا احتاجا له، وقد أشار العلامة بن متال الشنقيطي إقليما رحمه الله تعالى لحاصل هذه المسألة بقوله:

لا تعص والديك مهما منعا ... من الخروج للكفائى فاسمعا
واعصهما في فرضك العينى اذا ... لم يك في الموضع من يعلم ذا
قلت وفي الحطاب قال القرطبى ... منعهما العينى إذا احتاجا حبى

وقال في روح المعاني عنه قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًاۚ﴾ الآيتين ما نصه، وللحليمي ههنا تفصيل منىّ على رأي له ضعيف، وهو أن العقوق كبيرة، فإن كان معه نحو سبب ففاحشة كبيرة، وإن كان عقوقه هو استثقاله لأمرهما ونهيها والعبوس في وجوههما والتبرّم بهما مع بذل الطاعة ولزوم الصمت فصغيرة، فإن كان ما يأتيه من ذلك يلجئهما إلى أن ينقبضا فيتركا أمره ونهيه ويلحقهما من ذلك ضرر فكبيرة، وبينهم في حد العقوق خلاف، ففي فتاوى البلقيني مسئلة قد ابتلى الناس بها واحتيج إلى بسط الكلام عليها وإلى تفاريعها ليحصل المقصود في ضمن ذلك، وهي السؤال عن ضابط الحدّ الذي يعرف به عقوق الوالدين إذ الإحالة على العرف من غير مثال لا يحصل المقصود إذ الناس تحملهم أغراضهم على أن يجعلوا ما ليس بعرف عرفا فلا بدّ من مثال ينسج على منواله، وهو أنه مثلًا لو كان له على أبيه حق شرعي فاختار أن يرفعه إلى الحاكم ليأخذ حقه منه، ولو حبسه فهل يكون ذلك عقوقاً أو لا؟ أجاب هذا الموضع: قال فيه بعض الأكابر إنه يعسر ضبطه، وقد فتح الله تعالى بضابط أرجو من فضل الفتاح العليم أن يكون حسنا فأقول:

العقوق لأحد الوالدين هو أن يؤذيه بم لو فعله مع غيره كان محرماً

من جملة الصغائر فينتقل بالنسبة إليه إلى الكبائر أو أن يخالف أمره أو نهيه فيما يدخل منه الخوف على الولد من فوت نفسه أو عضو من أعضائه مالم يتهم الوالد في ذلك أو أن يخالفه في سفر يشقّ! على الوالد، وليس بفرض على الولد أو في غيبة طويلة فيما ليس بعلم نافع ولا كسب فيه أو فيه وقيعة في العرض لها وقع، وبيان هذا الضابط أن قولنا أن يؤذى الولد أحد والديه بما لو فعله مع غير والده كان محرما فمثاله لو شتم غير أحد والديه أو ضربه بحيث لا ينتهي الشتم أو الضرب إلى الكبيرة فإنه يكون المحرم المذكور إذا فعله الولد مع أحد والديه كبيرة، وخرج بقولنا أن يؤذى ما لو أخذ فلسا أو شيئاً يسيراً من مال أحد والديه فإنه لا يكون كبيرة، وإن كان لو أخذه من مال غير والديه بغير طريق معتبر كان حراما، لأن أحد الوالدين لا يتأذى بمثل ذلك لما عنده من الشفقة والحنوّ، فإن أخذ مالًا كثيرا بحيث يتأذى المأخوذ منه من الوالدين بذلك، فإن يكن كبيرة في حق الأجنبي فكذلك هنا، ولكن الضابط فيما يكون حراما صغيرة بالنسبة إلى غير الوالدين، وخرج بقولنا: ما لو فعله مع غير أحد الوالدين كان محرما نحو ما إذا طالب بدين فإن هذا لا يكون عقوقا، لأنه إذا فعله مع غير الوالدين لا يكون محرّما، فافهم ذلك فإنه من النفائس، وأما الحبس فإن فرعناه على جواز حبس الوالدين بدين الوالد كما صححه جماعة، فقد طلب ما هو جائز فلا عقوق، وإن فرعناه على منع حبسه المصحح عند آخرين فالحاكم إذا كان معتقد ذلك يجب إليه ولا يكون الولد بطلب ذلك عاقا إذا كان معتقدا الوجه الأول، فإذا اعتقد المنع وأقدم عليه كان كما لو طلب حبس من لا يجوز حبسه من الأجانب لإعسار ونحوه، فإذا حبسه الولد واعتقاده المنع كان عاقا، لأنه لو فعله مع غير والده حيث لا يجوز كان حراما، وأما مجرّد الشكوى الجائزة والطلب الجائز فليس من العقوق في شيء.

وقد شكا بعض ولد الصحابة إلى رسول الله ﷺ ولم ينهه عليه الصلاة والسلام، وهو الذي لا يقرّ على باطل، وأما إذا نهر أحد والديه إذا فعل ذلك مع غير الوالدين وكان محرماً كان في حق أحد الوالدين كبيرة، وإن لم يكن محرماً، وكذا أفّ فإن ذلك يكون صغيرة في حق أحد الوالدين، ولا

يلزم من النهي عنهما، والحال ما ذكر أن يكونا من الكبائر، وقولنا أو أن يخالف أمره ونهيه فيما يدخل منه الخوف الخ: أردنا به السفر للجهاد ونحوه من الأسفار الخطرة لما يخاف من فوات نفس الولد أو عضو من أعضائه لشدة تفجع الوالدين على ذلك وقد ثبت عن النبي ﷺ من حديث عبدالله بن عمرو في الرجل الذي جاء يستأذن النبي ﷺ للجهاد أنه عليه الصلاة والسلام قال له: «أحيّ والداك. قال نعم. قال ففيهما فجاهد» وفي رواية «ارجع إليهما ففيهما المجاهدة»، وفي أخرى «جئت أبايعك على الهجرة وتركت أبويّ يبكيان، فقال ارجع فأضحكهما كما أبكيتهما» وفي إسناده عطاء بن السائب لكن من رواية سفيان عنه روى أبو سعيد الخدريّ «أن رجلاً هاجر إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، فقال لك أحد باليمن؟. قال: أبواي قال: أذنا لك. قال لا.قال فارجع فاستأذنهما فإن أذنا لك فجاهد وإلا فبرّهما» ورواه أبو داود، وفي إسناده من اختلف في توثيقه، وقولنا: ما لم يتهم الوالد في ذلك أخرجنا به ما لو كان الوالد كافرا فإنه لا يحتاج الولد إلى إذنه في الجهاد ونحوه، وحيث اعتبرنا إذن الوالد فلا فرق بين أن يكون حرّا أو عبداً، وقولنا أو أن يخالفه في سفر الخ أردنا به السفر لحج التطوع حيث كان فيه مشقة، وأخرجنا بذلك حج الفرض وإذا كان فيه ركوب البحر يجب ركوب عند غلبة السلامة فظاهرة الفقه أنه لا يجب الاستئذان ولو قيل بوجوبه لما عند الوالد من الخوف في ركوب البحر، وإن غلبت السلامة لم يكن بعيدا، وأما سفر للعلم المتعين أو لفرض الكفاية فلا منع منه، وإن كان يمكنه التعلم في بلده خلافا لمن اشترط ذلك، لأنه قد يتوقع في السفر فراغ قلب وإرشاد أستاذ ونحو ذلك، فإن لم يتوقع شيئاً من ذلك احتاج إلى الاستئذان وحيث وجبت النفقة للوالد على الولد وكان في سفره تضييع للواجب فللوالد المنع.

وأما إذا كان الولد بسفره يحصل وقيعة في العرض لمات وقع بأن يكون أمرد ويخاف من سفره تهمة فإنه يمنع من ذلك، وذلك في الأنثى أولى. وأما مخالفة أمره ونهيه فيما لا يدخل على الولد فيه ضرر بالكلية، وإنما هو مجرّد إرشاد للوالد فلا تكون عقوقا، و عدم المخالفة أولى اهـ

كلام البلقيني. وبذكر بعض المحققين أن العقوق فعل ما يحصل منه لهما أو لأحدهما إيذاء ليس بالهين عرفا، ويحتمل أن العبرة بالمتأذي لكن لو كان الوالد مثلا في غاية الحمق أو سفاهة العقل فأمر أو نهى ولده بما لا يعدّ مخالفته فيه في العرف عقوقا لا يفسق ولده بمخالفته حينئذ لعذره، وعليه فلو كان متزوجاَ بمن يحبها فأمره بطلاقها ولو لعدم عفتها فلم يمتثل أمره لا إثم عليه. نعم الأفضل طلاقها امتثالًا لأمر والده، فقد روى ابن حبان في صحيحه «أن رجلًا أتى أبا الدرداء فقال: إن أبي لم يزل بي حتى زوجني امرأة وأنه الآن يأمرني بفراقها. قال ما أنا بالذي حدثتك بما سمعت عن رسول الله صلى عليه وسلم سمعته يقول: الوالد أوسط أبواب الجنة، فحافظ على ذلك إن شئت أو دع» وروى أصحاب السنن الأربعة وابن حبان في صحيحه. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: «كان تحتى امرأة أحبها وكان عمر يكرهها، فقال لي طلقها فأبيت، فأتى عمر رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فقال رسول الله ﷺ طلقها» وكذا سائر أوامره التي لا حامل لها إلا ضعف عقله وسفاهة رأيه، ولو عرضت على أرباب العقول لعدّوها متساهلا فيها ولرأوا أنه لا إيذاء بمخالفتها. ثم قال هذا هو الذي يتجه في تقرير الحدّ، وتعقب ما نقل عن البلقيني بأن تخصيصه العقول بفعل المحرّم الصغيرة بالنسبة للغير فيه وقفة، بل ينبغي أن المدار على ما ذكر من أنه لو فعل مع الغير كأن يلقاه فيقطب في وجهه، أو يقدم عليه في ملأ فلا يقوم إليه ولا يعبأ به، ونحو ذلك مما يقتضي أهل العقل والمروءة من أهل العرف بأنه مؤذ إيذاء عظيما فتأمل اهـ من روح المعاني.

وجاء في تفسير روح البيان في سورة الإسراء ما نصه: حكي أن رجلًا جاء إلى الأستاذ أبي إسحاق، فقال: رأيت البارحة في المنام لحيتك مرصعة بالجواهر واليواقيت فقال صدقت فإني البارحة مسحت لحيتي تحت قدم والدتي قبل أن تمت، فهذا من ذاك ويباشر خدمتهما بيده ولا يفوضها إلى غيره، لأنه ليس بعار للرجل أن يخدم معلمه وأبويه وسلطانه وضيفه، ولا يؤمه للصلاة وإن كان أفقه منه: أي أعلم بالفقه من الأب ولا يمشي أمامهما

إلا أن يكون لإماطة الأذى عن الطريق ولا يتصدر عليهما في المجلس، ولا يسبق عليهما في شيء: أي في الأكل والشرب والجلوس والكلام وغير ذلك. قال الفقهاء: ولا يذهب بأبيه إلى البيعة وإذا بعث إليه منها ليحمله فعل ولا يناوله الخمر، ويأخذ الإناء منه إذا شربها، وعن أبي يوسف إذا أمره أن يوقد تحت قدره وفيها لحم خنزير أوقد كما في بحر العلوم، ولا ينسب إلى غير والديه استنكافا منهما فإنه يستوجب اللعنة. قال عليه السلام: «فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لايقبل الله منه صرفا ولا عدلا» أي نافلة وفريضة كما في الأسرار المحمدية. قال في القاموس: الصرف في الحديث: التوبة، والعدل الكيل، أو هو الاكتساب، والعدل: الفدية.

وجاء فيه أيضاً ما نصه: قال الإمام الغزالي رحمه الله: أكثر العلماء على أن طاعة الوالدين واجبة في الشبهات، ولم تجب في الحرام المحض، لأن ترك الشبه ورع ورضى الوالدين حتم: أي واجب. قيل: إذا تعذر مراعاة حقّ الوالدين جميعاً بأن يتأذى أحدهما بمراعاة الآخر يرجح حقّ الأب فيما يرجع إلى التعظيم والاحترام، لأن النسب منه، ويرجع حقّ الأم فيما يرجع إلى الخدمة والإنعام حتى لو دخلا عليه يقوم للأب،ولو سألا منه شيئاً يبدأ بالأم في الأعطاء كما في منبع الآداب. قال الفقهاء: تقدم الأمّ على الأب في النفقة إذا لم يكن عند الولد كفاية أحدهما لكثرة تعبها عليه وشفقتها وخدمتها، ومعاناة المشاق في حمله، ثم وضعه، ثم إرضاعه، ثم تربيته وخدمته، ومعالجة أوساخه وتمريضه وغير ذلك كما في فتح القريب.

وجاء في «غذاء الألباب» في ثالث التنبيهات ما نصه: ذكر شيخ الإسلام أغدق الله الرحمة على ضريحه أنه ليس لأحد الأبوين أن يلزم الولد بنكاح من لا يريدها، وأنه إذا امتنع لا يكون عاقا، وإذا لم يكن النكاح بذلك أولى، فإن أكل المكروه مرارة ساعة وعشره المكروه من الزوجين على طول يؤذي صاحبه ولا يمكنه فراقه. والله جلّ جلاله أعلم اهـ.

وذكر في كتاب «روضة المحبين» أن سالم بن عبدالله قال: كانت عاتكة ابنة زيد تحت عبدالله بن أبي بكر الصدّيق رضي الله عنهما، وكانت قد غلبته

على رأيه وشغلته عن سوقه، فأمره أبو بكر ﷺ بطلاقها واحدة ففعل فوجد عليها فقعد لأبيه على طريقه وهو يريد الصلاة، فلما بصر بأبي بكر بكى وأنشد يقول:

ولم أر مثلى طلق اليوم مثلها	ولا مثلها في غير جرم تطلق
لها خلق جزل وحلم ومنصب	وخلق سوىّ في الحياة ومصدق

فرقّ له أبو بكر ﷺ وأمره بمراجعتها، فلما مات قالت ترثيه:

آليت لا تنفك عيني سخية	عليك ولا ينفك جلدي أغبرا
فالله عينا من رأى مثله فتى	أعفّ وأمضي في الهياج وأصبرا
إذا شرّعت فيه الأسنة خاضها	إلى الموت حتى يترك الرمح أحمرا

فلما حلت تزوّجها عمر بن الخطاب ﷺ. ثم تزوّجها الزبير ﷺ بعد عمر.ثم خطبها عليّ كرم الله وجهه بعد قتل الزبير، فقالت إني لأضنُّ بك عن القتل اهـ.

وجاء في «غذاء الألباب» ما نصه: قال في الآداب الكبرى. فإن أمره أبوه بطلاق امرأته لم يجب، ذكره أكثر الأصحاب، وسأل رجل الإمام رضي الله تعالى عنه فقال: إنّ أبي يأمرني أن أطلق امرأتي. قال: لا تطلقها قال: أليس عمر أمر ابنه عبدالله أن يطلق امرأته. قال حتى يكون أبوك مثل عمر ﷺ اهـ. والمراد هنا بالإمام أحمد رضي الله تعالى عنه.

«إلحاق» انظر ما جاء في كتاب «تصوير العواطف» بقلم الماهر البليغ الدكتور إبراهيم زكي الساعي تحت عنوان أبي.

أبي ـ مناجاتي إياك كمناجاة موسى لربه، أهتدي بهديك، وأتمشى في طريق سلكتها قبلي، تقتادني طاعة البنوّة، وتحفني عاطفة فطرية، لا أنأى بجانبي عنك، ويلذ لمسمعي نصيحة من فيك. كلّ السرور في أن أحقق رغبتك، وأفوز برضائك، حين ذاك أشعر بأني تخطيت السما كين وقهرت الدهر الذي لم أعلم ضروب عراكه ما دمت القابض على زمامي المتولي أمري.

أبي ـ بك عرفت، وبك يميزني أبناء آدم، وبصلتي بك يعزني الأقربون والأغراب، ويعظمني الأخلاء والأتراب، وبحسن صفاتك أفاخر، وبطيب أرومتك أنازل الأنداد، وبطهارة سمعتك أقهر الأضداد، وبأحاسن سيرتك أعطر المجالس، وذلك شأن كلّ ولد غير عاق، ولست هذه خلة ابتدعتها، ولكنها فطرة الله التي فطر الناس عليها. ولولا هذا ما حافظ العرب على أنسابهم، ولا اتخذ الأخطل حسبه تكئه إذا قام يفاخر جريراً بقوله:

أولئك آبائي فجئني بمثلهم إذا جمعتنا يا جرير المجامع

أبي ـ إن كانت الدنيا روضة، فكلّ عائلة فيها شجرة، فإن كنت شجرة فأنا غصن فيها، فأنا أحد أعوادك، وإن كنت عودا فأنا من أثمارك أو كنت ثمرة فأنا قطعة منك، حلوا في أفواه محبيك، مرّا في مذاق من لا يؤمنون بفضل ربي عليك، وهؤلاء لا يعافونك، فإن اسمك لو تغنى به من أحبك، ولول عند سماعه من عاداك، لأن اسمك مزن في حلقوم محبيك، وشجي في حلوق من عادوك وفي كلتا الحالتين أتبعك فلا أقلى من أحبك ولا أجد

عاطفة تساعدني على مصافاتي من عاداك.

أبي ـ نشأت في الحياة لا أعرف الإ إياك، فلا أتردد في طلب ما أريد، ولا أجد أقدر منك على إجابته، ولا من أعتمد عليه سواك، أهابك ولا أنفر منك، أسألك إلحافا وتتلطف في الإجابة، عاطفة لا أجدها في سواك، ولا أستطيع أن أقول أن الأب لا يألف والده ـ فالطبيعة تردّ قولي، والفطرة تناقضني والمرئيات تشهر حربها عليّ والحسّ يدلي برهانه.

أبي ـ تأبى على ولدك أية نقيصة، وتودّ أن لو اتخذ مكانه فوق الثريا وأنت تسير على الثرى، ولا عجب فهو كبدك على الأرض يمشي، وما أكبرها عاطفة، حينما تبتسم إن حدثتك، وتمتعض إن فارقتك، وليس في مقدوري أن أصوّر عاطفة الأبوة حيال توعك مزاج الولد إن مرض فيرخص كلّ غال حتى الروح تبحث عن دوائه لأن علتك أكبر من علته، فإن مرض جسمه اختبل عقل أبيه، ينظر إليك نظرات حنوّ بنويّ، وتنظر إليه نظر المغشيّ.

أبي ـ أتذكر لك غضبك وهو نهاية العطف، تصخب لذنب لم أقترفه عامداً، وأنتظر نهاية غضبك، فأترامى في أحضانك مستغفراً فتتقبلني، وما صخبك إلا نهاية التأديب، وما ركوني إليك إلا مغناطيسية طبيعية لا أجد مناصا من التحلي بها.

أبي ـ في شبابي لا أخشى مخلوقا إلا أنت، وما تلك الخشية إلا حفظ مركز الأبوة، فتجدوني صامتاً، يسبح خيالي في ماهية احترامك، متأدبا ولكن شفاف قلبي يكاد يتقطع شغفا على مرآك، أودّ لو عاد لي عهد الطفولة فأكون في حلّ من مداعبتك ومناجاتك. لأني أحبك حبا لا يعادله حبي لنفسي، لأني على بينة من أنك خففت عني ثقل الحياة ومتاعبها وأنتظر بادرة عمل أكون أوّل المسارعين لأدائه حتى تكون في راحة جسم وبال، هنيء العيش موفور الصحة والنعمة.

أبي ـ ما ألذ لحظة تمرّ وأنا في خدمتك أراني سيدا على جميع المخلوقات، وما أسرّها ساعة تبعثني فيها إلى مكان قصيّ أتحمل آلام البرد ووعثاء السفر لأؤدّي واجبا تحتمه عليّ البنوّة، وما ألذها عودة حينما أأوب إليك ظافراً بتحقيق رغبتك، فأكون إذ ذاك كالقائد المنتصر جيشه، يعود ثملا من نشوة الفرح غير أني أفوقه، في أني لا أطمع في غير رضاك، فهو وإن داخله الزهو. فأنا لا أترقب غير رؤيتك، وهو يتعاظم وأنا خاضع، يقف أمام مليكه مفاخراً، وأنا أقف أمامك خاشعا، خاشيا أن لا أكون قمت بخدمتك كما تهوى، فلا أهتمّ بتعنيفي بقدر ما أهتم بثورة غضبك، وتدفعني العاطفة إلى استماع تمتمتك، حتى إذا شعرت بأنها كلمة استحسان كان هذا كلّ الفوز أما إن بدرت كلمة استهجان كانت سهما يدمي الفؤاد، ويزيح غطاء الابتهاج بالرؤيا إلى تقريع الضمير تقريعا يلازمني ما عشت، ويصدر التأنيب فتعيه الآذان، وأنقشه على صفحات القلب، حتى يكون درساً أرجع إليه في كلّ آن، وبودّي أعود إلى تلك المهمة، فأحقق قولك وأتدارك نقصا اتهمت به، فكان سببا في نفورك مني، وأنا لا أطمع إلا في أن تكون راضياً عطوفا عليّ.

أبي ـ هذه عواطف أوجدها الخالق في مخلوقاته، وهي حكمه لا يعرف كنهها إلا خالقها. أما نحن فلا نستطيع شرحها بأكثر من أنها عماد الدنيا وتعمير الكون فلتدم عاطفة الأبناء نحو الآباء، فمحبة الاثنين سعادة واطمئنان في الحياة الخالدة، بتلك العاطفة يكون الابن مرآة تنطبع فيها أخلاق أبيه، ويكون الشبل من ذاك الأسد، ومن شابه أباه فما ظلم.



فصل
في تقديم بر الأم على الأب

قد علم مما مرّ أن برّ الوالدين واجب لكن يقدّم برّ الأم على برّ الأب لما تبذله من كثرة الشفقة والحنوّ ولخدمة على الولد، ففي الصحيحين عن أبي هريرة ﷺ قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله من أحقّ الناس بحسن صحابتي؟ قال: أمك. قال: ثم من؟. قال: أمك قال: ثم من؟. قال: أمك. قال: ثم من؟. قال: أبوك» ففي هذا الحديث دليل على أن محبة الأمّ والشفقة عليها ينبغي أن تكون ثلاثة أمثال الأب لذكر رسول الله ﷺ الأمّ ثلاث مرّات وذكر الأب مرة واحدة، والسرّ في ذلك كما قاله ابن بطال أن الأمّ تنفرد عن الأب بثلاث أشياء: صعوبة الحمل، وصعوبة الوضع، وصعوبة الرَضاع، فهذه تنفرد بها الأم، ثم تشارك الأب في التربية. قال الإمام النووي رحمه الله تعالى في شرحه على صحيح مسلم عند هذا الحديث ما نصه: قوله من أحق الناس بحسن صحابتي. قال أمك إلى آخره. الصحابة هنا بفتح الصاد بمعنى الصحبة، وفيه الحثّ على برّ الأقارب وأن الأمّ أحقهم بذلك، ثم الأب، ثم الأقرب فالأقرب. قال العلماء: وسبب تقديم الأمّ كثرة تعبها عليه وشفقتها وخدمتها ومعاناة المشاقّ في حمله، ثم وضعه، ثم إرضاعه، ثم تربيته وخدمته وتمريضه وغير ذلك، ونقل الحارث المحاسبي إجماع العلماء على أن الأم تفضل في البرّ على الأب، وحكى القاضي عياض خلافا في ذلك، فقال الجمهور بتفضيلها، وقال بعضهم: يكون برّهما سواء. قال: ونسب بعضهم هذا إلى مالك،

والصواب الأول لصريح هذه الأحاديث في المعنى المذكور، الله أعلم. قال القاضي: وأجمعوا على أن الأم والأب آكد حرمة في البرّ ممن سواهما.

قال: وتردّد بعضهم بين الأجداد والأخوة بقوله ﷺ: «ثم أدناك أدناك» قال أصحابنا: يستحبّ أن تقدم في البرّ الأمّ ثمّ الأب الأولاد ثم الأجداد والجدّات، ثم الأخوة والأخوات، ثم سائر المحارم من ذوي الأرحام كالأعمام والعمات والأخوات والخالات ويقدّم الأَقرب فالأقرب، ويقدّم من أدلى بأبوين على من أدلى بأحدهما، ثم بذى الرحم غير المحرم كابن العمّ وبنته وأولاد الأخوال والخالات وغيرهم، ثم بالمصاهرة، ثم بالمولى من أعلى وأسفل، ثم الجار، ويقدّم القريب البعيد الدار على الجار، وكذا لو كان القريب في بلد آخر قدّم على الجار الأجنبي، وألحقوا الزوج بالزوجة بالمحارم، والله أعلم اهـ.

وقال ﷺ: «برّ أمك وأباك وأختك وأخاك ثمّ أدناك فأدناك» وقال ﷺ: «علموا أولادكم السباحة والرماية ونعم لهو المؤمنة في بيتها المغزل، وإذا دعاك أبواك فأجب أمك». قال الشيخ الحفنى: أي إذا دعاه أبوه وأمه قدّم إجابة الأمّ، لأن لها ثلثي البرّ، رواه ابن منده في معرفة الصحابة، وقال ﷺ: «دعوة الوالدة أسرع إجابة، قيل: يا رسول الله ولم ذاك، قال هي أرحم من الأب ودعوة الرحم لا تسقط» «وقال رجل يا رسول الله من أبرّ؟ قال أمك، قال ثم من؟ قال أمك، قال ثم من؟ قال أمك، قال ثم من؟ قال أباك» وقال ﷺ: «إن الله تعالى يوصيكم بأمهاتكم ثلاث، إنّ الله تعالى يوصيكم بآبائكم مرتين، إن الله تعالى يوصيكم بالأقرب فالأقرب» رواه البخاري في الأدب والطبراني وغيرهما. قوله ثلاثا: أي كرّره ثلاثا لمزيد التأكيد. وقوله مرّتين: أي كرره مرتين. وقال ﷺ: «أعظم الناس حقاً على المرأة زوجها، وأعظم الناس حقا على الرجل أمّه» رواه الحاكم. وقال ﷺ: «أمك ثم أمك ثم أمك، ثم أباك، ثم الأقرب فالأقرب» رواه أحمد وابن ماجه وغيرهما.

قوله: أمك الخ أي هذا إذا طلبا شيئا في وقت ولم يمكن الجمع. قال العلقمي قال أصحابنا: يستحبّ أن يقدّم في البرّ الأمّ، ثم الأب، ثم

الأولاد، ثم الأجداد والجدّات، ثم الإخوة والأخوات، ثم سائر المحارم من ذوي الأرحام كالأعمام والعمات اهـ «عزيزى».

وقال الشيخ الحفني عند قوله أمك: أي برّ أمك وقدّمها على الأب إذا تعارضا في أنواع الإكرام غير النفقة الواجبة، وإلا فالمقدّم نفس الشخص ثم زوجته إلى آخر ما في الفروع. انتهى كلامه.

وفي الحديث الشريف «جاء رجل وامرأة إلى رسول الله ﷺ يختصمان في صبيّ لهما. فقال الرجل: ولدي خرج من صلبي وحملته قبل أن تحمله ووضعته قبل أن تضعه. فقالت المرأة نعم يا رسول الله حمله خفا وحملته ثقلا، ووضعه شهوة ووضعته كرها، وأرضعته حولين، فقضى به رسول الله ﷺ للأمّ» وقال الفضلاء:

لئن كان برّ الوالدين مقدّما ... فما يستوي في برّه الأب والأمّ

وهل يستوي الوضعان وضع مشقة ... ووضع التذاذ ذاك برء وذا سقم

لأمّك ثلثاه وللأب ثلثه ... بهذا أتاك النص واطرد الحكم

إذا التفتت نحو السماء بطرفها ... فكن حذرا من أن يصب قلبك السهم

وفي آية التأفيف للحرّ مقنع ... ولكنه ما كل عبد له فهم

وقال العلامة الشرفي الوعيظي في قصيدته الوعظية:

ولا تطع زوجة في قطع والدة ... عليك يا ابن أخى قد أفنت العمرا

فكيف تنكر أمّا ثقلك احتملت ... وقد تمرّغت في أحشائها شهرا

وعالجت بك أوجاع النفاس وكم ... سرّت لما ولدت مولودها ذكرا

وأرضعتك إلى حولين مكملة ... في حجرها تستقى من ثديها الدررا

ومنك ينجسها ما أنت راضعة ... منها ولا تشتكي نتنا ولا قذرا

وقل هو الله بالآلاف تقرؤها ... خوفاً عليك وترخي دونك السترا

وعاملتك بإحسان وتربية ... حتى استويت وحتى صرت كيف ترى

فلا تفضل عليها زوجة أبدا ... ولا تدفع قلبها بالقهر منكسرا

والوالد الأصل لا تنكر مربته ... واخفضه لاسيما إن أدرك الكبرا
فما تؤدي له حقا عليك ولو ... على عيونك حج البيت واعتمرا

وقال بعض الفضلاء:

قضى الله أن لا تعبدوا غيره حتما ... فيا ويح شخص غير خالقة أما
وأوصاكمو بالوالدين فبالغوا ... ببرها فالأجر في ذاك والرحما
فكم بذلا من رأفة ولطافة ... وكم منحا وقت احتياجك من نعما
وأمك كم باتت بثقلك تشتكي ... تواصل مما شفها البؤس والغما
وفي الوضع كم قاست وعند ولادها ... مشاقا تذيب الجلد واللحم والعظما
وكم سهرت وجدا عليك جفونها ... وأكبادها لهفا بجمر الأسا تحمى
وكم غسلت عنك الأذى بيمينها ... حنوا وإشفاقا وأكثرت الضما
فضيعتها لما أسئت جهالة ... وضقت بها ذرعا وذوّقتها سما
وبتّ قرير العين ريان ناعما ... مكبا على اللذات لا تسمع اللوما
وأمّك في جوع شديد وغربة ... تلين لها مما بها الصخرة الصما
أهذا جزاها بعد طول عنائها ... لأنت لذو جهل وأنت إذا أعمى

ومما أوصى به العالم الفرد الشيخ أحمد الحلواني كبير علماء رأس الخليج عند احتضاره نجله الأكبر:

الأمّ الأمّ فمغضبها ... لا بد يعانقه الغم
يأتيه عذاب يخزيه ... ويحل عليه عذاب مَ[1]

وقال بعضهم أيضاً:

لأمك حق لو علمت كبير ... كثيرك يا هذا لديه يسير
فكم ليلة باتت بثقلك تشتكي ... لها من جواها أنة وزفير
وفي الوضعِ لوتدرى عليها مشقة ... فكم غصص منها الفؤاد يطير

---

(١) أي عذاب متيم، وفيه تورية واقتباس كما لا يخفى.

وكم غسلت عنك الأذى بيمينها | وما حجرها إلا لديك سرير
وتفديك مما تشتكيه بنفسها | ومن ثديها شرب لديك نمير
وكم مرة جاعت وأعطتك قوتها | حنوا وإشفاقا وأنت صغير
فضيعها لما أسنت جهالة | وطال عليك الأمر وهو قصير
فآها لذى عقل ويتبع الهوى | وآها لأعمى القلب وهو بصير
فدونك فارغب في عميم دعائها | فأنت لما تدعو إليه فقير

وروى الطبراني بسند ضعيف عن عبدالله بن أبي أوفى رضي الله تعالى عنه «قال: كنا عند النبي ﷺ فأتاه آت فقال: شاب يجود بنفسه. قيل له قل: لا إله إلا الله فلم يستطع، فقال: كان يصلي، فقال نعم: فنهض رسول الله ﷺ ونهضنا معه فدخل على الشاب. فقال له قل: لا إله إلا الله فقال: لا أستطيع فقال لم؟ قال كان يعقّ والدته، فقال النبي ﷺ أحية والدته؟ قالوا نعم. قال: ادعوها فدعوها فجاءت فقال: هذا ابنك؟ فقالت نعم: فقال لها أرأيت لو أججت نار ضخمة فقيل لك أن شفعت له خلينا عنه وإلا حرّقناه بهذه النار أكنت تشفعين له؟ قالت: يا رسول الله إذن أشفع.

قال: فأشهدي الله وأشهديني أنك قد رضيت عنه. قالت رضيت عنه. قال: اللهم إني أشهدك وأشهد رسولك أني قد رضيت عن ابني. فقال له رسول الله ﷺ يا غلام قل: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله فقالها فقال رسول الله ﷺ: الحمد لله الذي أنقذه بي من النار» ورواه الإمام أحمد مختصراً ويروى «أن اسم الشاب علقمة، وأن النبي ﷺ لما أمر أمّه بالرضى عليه أبت، فدعا بحزم الحطب والنار، فقالت: ما تصنع بذلك؟ قال: أحرق ولدك علقمة فرضيت عنه» أو كما ورد. وروى الأصفهاني وغيره عن العوام بن جوشب قال: نزلت مرة حيا وإلى جانب ذلك الحيّ مقبرة، فلما كان بعد العصر انشق منها قبر فخرج منه رجل رأسه رأس حمار، وجسده جسد إنسان، فنهق ثلاث نهقات ثم انطبق عليه القبر. فإذا عجوز تغزل شعراً أو صوفا، فقالت: امرأة ترى تلك العجوز، قلت ما لها؟ قالت: تلكَ أم هذا، قلت: وما كانت قصته

قلت: كان يشرب الخمر. فإذا راح تقول له أمه: يا بني اتق الله إلى متى تشرب هذا الخمر، فيقول لها: إنما أنت تنهقين كما ينهق الحمار.

قالت: فمات بعد العصر، قالت: فهو ينشق عنه القبر بعد العصر كل يوم فينهق ثلاث نهقات. ثم ينطبق عليه القبر. قال الأصبهاني: حدث به أبو العباس الأصم إملاء بنيسابور بمشهد من الحافظ فلم ينكروه والله تعالى أعلم اهـ من «غذاء الألباب».

وروي «أن رجلًا قال لرسول الله ﷺ: إن أبويّ بلغا من الكبر أني ألي منهما ما وليا مني في الصغر، فهل قضيتهما حقهما؟ قال لا: فإنهما كانا يفعلان ذلك وهما يحبان بقاءك وأنت تفعل ذلك وتريد موتهما». وذكر أبو الليث: «أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله إن أمي خرفت عندي وأنا أطعمها بيدي، وأسقيها بيدي، وأوضيها بيدي وأحملها على عاتقي فهل جزيتها؟. قال لا: ولا واحد من مائة، ولكنك قد أحسنت والله يثيبك على القليل الكثير».

ذكر الإمام الشعراني قدّس الله تعالى روحه في كتابه «لواقح الأنوار القدسية» أن عمر بن عبدالعزيز رضي الله تعالى عنه منذ وعى على نفسه لم يأكل مع والدته خوفا أن تسبق عينها إلى لقمة أو قطعة لحم أو رطبة أو عنبة فيأكلها وهو لا يشعر، وقد كان الطلبة والمريدون في الزمن الماضي يجلون أشياخهم في الطريق وآباءهم من الطريق ولو صار أحدهم شيخ الإسلام، وذلك لنظرهم إلى الدار الآخرة، وقد صار غالب الناس اليوم بصرهم مقصورا على أحوال الدنيا وزينتها، حتى إني أعرف شخصا من المدرّسين بالجامع الأزهر والمفتين به جاءت والدته من الريف فأنكرها خوفا أن تزدر به امرأته المصرية، وقال لها: يا عجوز إن قلت أنا أمّ الشيخ أخرجتك ولم أعد أمكنك من الدخول إلى داري أبدا، فكان يقول للخادم غدّيتم العجوز الفلاحة عشيتم العجوز الفلاحة مع أن عنده المال والثياب ويترجمه الناس بأكثر من عشرة آلاف دينار، ولو أنه كان فيه رائحة الأدب مع الله وقبل وصيته في قوله ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ لكساها بدلة قماش،

وصارت أم الشيخ على رؤوس الأشهاد، فبالله أين ثمرة علم مثل هذا، فإياك يا أخي ثم إياك اهـ منه.

وأنشد الحسن لأعرابي كان يطوف بأمّه على عاتقه حول الكعبة.

إن تركبي على قذالي فاركبي فطالما حملتني وسرت بي
في بطنك المطهر المطيب كم بين هذاك وهذا المركب

وأنشد لآخر يطوف بأمّه أيضاً:

ما حج عبد حجة بأمه فكان فيها منفقا من كدّه
إلا استتم الأجر عند ربه

وحكى أن شخصا اجتمع بالخضر عليه السلام. فقال له بم نلت؟ أي اجتماعي بك، فقال له: ببرّك لأمك.

«تنبيه» نفقة الوالدين وإن علوا واجبة على الفروع، وإن سفلوا والمولودين وإن سفلوا على الوالدين وإن علوا، ولا فرق في ذلك بين الذكور والإناث، ولا بين الوارث وغيره، ولا بين اتفاق الدين واختلافه بالشروط المعلومة في كتب الفقه، فيجب على المسلم منهما نفقة الكافر المعصوم وعكسه، وخرج بالمعصوم غيره من مرتد وحربي، ولكن يجب على الشخص أن يقدم نفسه في النفقة على كل أحد حتى على ولده وزوجته. قال ﷺ: «كل أحد أحق بماله من والده وولده والناس أجمعين» رواه البيهقي عن حيان بن جبلة الجمحي.

قال العقلمي بجانبه علامة الصحة. قال الشيخ الحفنى عند قوله من والده وولده: فإذا استولى على مال والده أو ولده كان غاصبا، وخبر «أنت ومالك لأبيك» محمول على النفقة الواجبة عليه لأبيه إذا احتاج إليها اهـ بلفظه.

«إلحاق» انظر ما جاء أيضاً في كتاب «تصوير العواطف، بقلم الماهر البليغ الدكتور ابراهيم زكي الساعي تحت عنوان أمي:

أمي ـ ما أعذبها كلمة تخرج من بين شفتي كل مخلوق يناجي بها

أحق الناس بعطفه عليها وعطفها عليه. هي الكلمة التي لا يقدّرها إلا من عدم أمه فيسمعها ممن ناجى بها أبرّ الناس به وأعطفهم عليه كلمة يتميز بها الفصيح من الأبكم. إذ هي أوّل ما ينطق به الطفل، فهي سهلة المخارج لا تحتاج إلا إلى إطباق الشفتين وتحريك أوتار الصوت، كلمة سهلة النطق قليلة الحروف تتركب من ألف ومخرجها آخر الحلق وميم ومخرجها الشفتان وكلاهما تعوّده الطفل. فالأوّل إذا بكى، و الثاني إذا سكت، إنها لحكمة كبرى من تأملها لا يشك في أن الله خصّ الأمّ بالحنان الطبيعي والعطف المتبادل بينها وبين وليدها.

أمي ـ إن كان الأب شجرة والابن أحد أغصانها فمن الذي يقوّم ذلك الغصن ويورقه. اللهم إلا ماء سائغ يسقيه، وليس هناك ماء أعذب من ماء عطفك وحنانك، فبتعهدك إياه ينمو، وبشربه ماء رعايتك يورق. فالفضل يرجع إليك وأنت أحقّ الناس بصفة العطف التي تزيد وتنمي كلما ترعرع ولدك.

أمي ـ إنْ كان الطفل عودا فأنت منبته، والأرض التي يخضر فيها ذلك العود. فإن كانت خصبة نبت منبتا حسنا، وإن كان الضد تحوّلت خضرته إلى شوك يؤذي أبناء جنسه، فأنت أسّ التربية وأساس حياته. إما سعادة لانهاية لها، وإما شقاء سرمدي، وفي كلتا الحالتين تكون عاطفة الحنان بينكما لا تتغير بتغير الصفة المحسوسة من سعادة وشقاء فلا السعادة مبقيتها، ولا الشقاء مذهبها.

أمي ـ يمرّ دور الحمل وأنت تتحملين آلاما، وتتبدّل حالتك الطبيعية إلى أردإ الحالات، نوم عميق، وآلام حادة، وسأم في المطعم، واستنكاف لكل موارد الحياة وما ذلك إلا طمعها في أن تكمل خلقة جنينك، فيتضاعف الألم حين الوضع، وتكونين معلقة بين السماء والأرض معرّضة للموت، حولك أهلك وجيرتك وأحبائك وشيعتك، وأنت في حالة أهون منها انتزاع الروح من الجسد، ولكن تلك الآلام تتناسيها متى سلمت من عارض الوضع، وسمعت صوت جنينك باكيا كأن بكاءه هذا شفقة منه وعطف

عليك، إن تلك العاطفة أوجدها الله في ابنك من أوّل ساعة تنسم فيها نسيم الدنيا، ولو كان له لسان غير البكاء لناداك كما نادى عيسى أمه مريم، وإن كانت تلك خاصة اختصّ بها نبيه فكذلك ولدك، لا أشك في أنه لو أوتي إنسان الحكمة لأدرك أنه يناديك كما نادى عيسى عليه السلام أمه ـ لا تحزني قد جعل ربك تحتك سريا ـ نعم لا تحزني فإنك فرحه بمولده بارّة به يذهب عنك كل ألم وكل حزن بمرآة وأنها حكمة ربانية لا يدرك كنهها مخلوق مهما أوتي من علم وإدراك.

أمي ـ ما الذي أذكره لك وأنت أحق الناس بالعطف والمرحمة، وما الذي أسطر هنا وأول شيء أراه بعد عداد المولود من الكائنات التهامه ثديك كأنه أوحي إليه بأن لا حياة إلا إذا رضع ذلك الثدي الذي عليه وحدة قوام الحياة.

أمي ـ تدّثرين ابنك خشية برد يصيبه، تعكفين عليه الليل ساهرة لينام، تعبة ليرتاح، يبكي فتنشدين الأغاني المسلية فيسكت، ومثله لا يفقه لقولك معنى، ولكنه ينصت ليسمع تلك النبرات الصوتية التي يخفق بها قلبك الذي لا يضم سواه تلك أكبر العواطف التي تنشأ معه صغيراً فتلازمه كبيرا، وقد أعجبني رأي كبير من علماء الموسيقى إذ يقول: إن المرء يسمع المتغنى بالأهازيج والأناشيد وبوقع الأنغام المختلفة، ولكنه لا يطرب إلا لنغمة واحدة تدعه يعبث وتخرجه عن حالته الطبيعية إلى حالات شتى، وما ذلك إلا لأنه سمع ما يشبه نغمة أمه حينما كانت تغني له صغيرا، إذ ذاك تتجدد لديه عاطفة البنوّة، ويعود إلى سالف أيامه، فلا يحسب حساب منتقد حيث العلم دون احترام الأمومة والعطف عليها.

أمي ـ مازلت أذكر لك عهد الصبا الذي كنت أصبو فيه إلى كل مرمى وغاية لا أستطيع تحقيقها بغير معونتك. فإن كنت هيابا لأبي، فقد كنت أترامى في أحضانك أمرا وقولي مطاع، إن بكيت فلا أجد أرقّ من يدك التي تكفكف مدامعي، وإن غضبت فلا أشاهد إلا تلطفك، وإن تبسمت فلا أنظر غير نظراتك التي لا تطبق لها أجفان ما دمت شاخصة إليّ.

أمي - لا أعيد ذكرى أيام يمرض فيها ولدك خشية تذكرك تلك الساعات التي لا حول لك فيها ولا قوّة غير انحدار مدامعك من مآقيك وحسن ظنك بربك كأن الحياة بغير هذا الولد لا تلبس ثوبها القشيب.

أمي - غفرانك لنزعات الشباب التي جعلتني في معزل عنك، فبعدت بجسمي وقلبي يرفرف حنانا إلى ناديك، وشوقاً إلى استماع كلمات تخرج من فيك بلا كلفة ولا اختيار لتلك الألفاظ العذبة، ما أحلاه نداء حينما تقولين لولدك يا فلان في حالة احترام غيرك له. فإن هذا الاحترام لا يلذ لسمعي كتلك الجملة الخالية من كل صبغة وعهدي بهذا النداء الصادر من قلبك المدلة، نداء مشغوف بالاسم، لا صبر له على زمن يضيع في إضافة كلمة أخرى أو إغارة على الاسم من أن تسبق لسانك كلمة غيره.

أمي - أراني وأنا بعيد عنك، بعيد عن كل هناء، وفي قربي منك الراحة التي لا أجدها في غير ندوتك، تتلطفين معي كثيراً، وتبتسمين عند المشاهدة، وما ذلك إلا لفرح خامر ضميرك فجعل ثناياك تفتر رغما منك وعلى غير إرادة، وما ذلك إلا لأن عاطفة الأمومة هي المسيطرة عليك.

أمي - هنيئا لك تلك المسرات التي تداولتها مع أيام قربي منك، وسقيا لعهد أمته معك، ورعاية لحقوقك المقدّسة، فأنت أحقّ الناس بالمكرمة، وأليقهم باحترامي، وأحفظهم لودي، وأبعدهم عن طريق نقض عهدي، فولدي ربما كان عاقا وزوجتي ربما كانت منافقة، وأصدقائي ربما كانوا مداهنين، وأبي ربما ركن إلى دينار يعبده أو زوجة يهيم بها. أما أنت فلا عماد لك بعد الله إلا عليّ، ولا معبود لك بعد ربك سواي.

أمي - طاعتك واجبة عليّ، وحفظي لعهودك خير ما أتسربل به، وعطفي عليك لا لأنك رحيمة، ولكنها الفطرة، فكم أدبتني فأطيعك، ونهرتني فأقترب منك، ولا قدرة لي على بعدي عنك، وكل ما في مقدوري أن أقول: لا عيش يهنأ لمخلوق بغير أمّ.

أمي - لا تتم منزلة العطف عند الأمهات مالم تكن مرعية من قبلهنّ، فالولد بلا أمّ يتيم، منكود الحظ، ينساه الأب، وإن كان عطوفاً عليه، فأنت

أنت الواجبة الرعاية، الخليقة بالعطف، الخالقة الرحمة في قلب الوالد والولد، والصلة التي لا تنقصم عراها بينهما.

أمي - شاركت أبي في إيجادي في هذه الحياة، وكنت من مدرستك البيتية أتلقن دروس التربية التي تختلف منها نفسانيتي، فلا أستطيع الكفّ عن حبك، ولا قطع صلة العطف ورباط المحبة التي أشغل الله بها قلبينا، وأوصاني بك وبأبي خيرا لأنكما واسطة بيني وبينه تعالى في إسداء الشكر إليه جلّ وعلا، فكيف أسيئكما وقد أمرني الله بالإحسان إليكما؟ وكيف أنهركما وقد أمرت بأن أقول لكما قولا كريما، وهل في مقدوري أن أحمل لكما غلا في قلبي وقد خاطبني الله كما خاطب غيري على لسان أعزّ أنبيائه عليه بقوله: ﴿وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرۡحَمۡهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرٗا ﴿٢٤﴾﴾ - اهـ منه.



فصل
في برّ الوالدين بعد موتهما

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «إن أبرّ البرّ أن يصل الرجل ودّ أبيه» وقال ﷺ: «إنّ أبرّ البرّ أن يصل الرجل أهل ودّ أبيه بعد أن يولى الأب» رواه أحمد وأبو داود وغيرهما، وفي صحيح مسلم عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر: «أن رجلًا من الأعراب لقيه بطريق مكة، فسلم عليه عبدالله وحمله على حمار كان يركبه، وأعطاه عمامة كانت على رأسه، فقال ابن دينار: فقلنا له أصلحك الله إنهم الأعراب وإنهم يرضون باليسر، فقال عبدالله: إن أبا هذا كان ودّا لعمر بن الخطاب، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أبرّ البرّ صلة الولد أهل ودّ أبيه» وعن أبي أسيد مالك بن ربيعة الساعدىّ رضي الله عنه قال: «بينا نحن جلوس عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل من بني سلمة فقال: يا رسول الله هل بقي من برّ أبويّ شيء أبرّهما به بعد موتهما؟ فقال: نعم الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعدهما، وصله الرحم التي لا توصل إلا بهما وإكرام صديقهما» وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: خرجت مع جرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه في سفر فكان يخدمني، فقلت له: لا تفعل فقال: إني قد رأيت الأنصار تصنع برسول الله ﷺ شيئا آليت على نفسي أن لا أصحب أحداً منهم إلا خدمته وعن أبي بردة رضي الله عنه قال: قدمت المدينة فأتاني عبدالله بن عمر فقال أتدري لما أتيتك؟ قلت لا، قال فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أحب أن يصل أباه فليصل إخوان أبيه بعده» وإنه كان بين أبي عمر وبين أبيك إخاء

وودّ فأحببت أن أصل ذلك، وقد ورد «ثلاث يطفئن نور العبد: أن يقطع ودّ أبيه، ويبدل سنة صالحة، ويزني ببصره في الحجرات» وذكر في الآداب الكبرى «مكتوب في بعض كتب الله: لا تقطع من كان أبوك يصله فيطفى نورك» وأخرج البيهقي عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: «إن العبد ليموت والداه أو أحدهما وإنه لهما لعاقّ فلا يزال يدعو لهما ويستغفر لهما حتى يكتبه الله تعالى بارّا» وأخرج عن الأوزاعي قال: بلغني «أن من عق والديه في حياتهما، ثم قضى ديناً كان عليهما، واستغفر لهما، ولم يستسب لهما كتب بارّا، ومن برّ والديه في حياتهما ثم لم يقض دينا إن كان عليهما ولم يستغفر لهما واستسب لهما كتب عاقا» وقال عبدالعزيز أبي الروّاد: إذا كان الرجل بارّا بأبويه في حياتهما ثم لم يف بعد موتهما بنذورهما ولم يقض ديونهما كتب عند الله تبارك وتعالى عاقا، وإذا كان لم يبرّهما وأوفى بنذورهما وقضى ديونهما كتب عند الله سبحانه وتعالى بارّاً. ذكره الحجاوي رحمه الله تعالى وقال أبو الليث في تنبيهه: فإن سأل سائل: إن الوالدين إذا ماتا ساخطين على الولد هل يمكنه أن يرضيهما بعد وفاتهما؟ قيل له بل يرضيهما بثلاثة أشياء: أولها أن يكون الولد صالحاً في نفسه، لأنه يكون شيء أحب إليهما من صلاحه. والثاني أن يصل قرابتهما وأصدقاءهما. والثالث أن يستغفر لهما ويدعولهما ويتصدّق عنهما.

ويناسب هذا قول بعض الفضلاء:

ووالديك برّ في قبريهما ... تستكمل الباقي من بر يهما
فاستغفرن ولتدعون الأحدا ... لوالديك انجزن ما وعدا
وواخين من واخياه وصلا ... من وصلا برّهما تستكملا

وقال في منظومة الآداب:

وأحسن إلى أصحابه بعد موته ... فهذا بقايا برّك المتعوّد

وقال بعض الفضلاء أيضا:

إن فاتك البرّ أخي للوالدين ... فصلّ ليلة الخميس ركعتين

صلهما بنية التقرّب لذى العلى بين العشا والمغرب
بالأم والإخلاص خمسا خمسا كسورتي تعوّذ لا تنسى
وهبهما ثواب ما هنا كا تنل إذن برّهما بذاكا

وذكر عن بعض التابعين أن من دعا لأبويه في كل يوم خمس مرّات فقد أدّى حقهما لقوله تعالى: ﴿أَنِ ٱشۡكُرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيۡكَ إِلَيَّ ٱلۡمَصِيرُ﴾، فشكر الله أن تصلي في كل يوم خمس صلوات، وكذا شكر الوالدين أن تدعولهما في كل يوم خمس مرات.

واعلم أن بر الوالدين يكفر الكبائر. قال الإمام أحمد ﷺ: برّ الوالدين كفارة الكبائر، وكذا ذكر ابن عبدالبرّ عن مكحول، ويشهد لهذا ما رواه الترمذي واللفظ له وابن حبان في صحيحه والحاكم وصحيحه عن ابن عمر ﷺ قال: «أتى النبي ﷺ رجل فقال: إني أذنبت ذنباً عظيماً فهل لي من توبة؟ فقال هل لك من أمّ، وفي رواية ابن حبان والحاكم: هل لك والدان قال لا؟ قال فهل لك من خالة؟ قال نعم، قال فبرها» انتهى من «غذاء الألباب» أي لأن الخالة كالأم. قال ﷺ: «الخالة بمنزلة الأم» رواه الشيخان وغيرهما: أي في الحنو والاهتداء إلى ما يصلح للولد، وفي استحقاق الحضانة وطلب مراعاتها وبرها والشفقة. والعمّ كالأب في وجوب احترامه. قال ﷺ: «العم والد» رواه سعيد بن منصور في سننه، وحق الأخ الكبير كحق الوالد. قال ﷺ: «حقّ كبير الأخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده» رواه البيهقي في شعب الإيمان: أي في احترامه وتعظيمه وتوقيره واستشارته. انتهى من العزيزي.

وقال ﷺ: «الأكبر من الأخوة بمنزلة الأب» رواه الطبراني والبيهقي وابن عدي. قوله: الأكبر: أي ديناً وعلماً وإلا فسناً اه «مناوي».



فصل
في زيارة قبرَي الوالدين

اعلم أنه تندب زيارة القبور للرجال لتذكر الآخرة، وتكره من النساء لجزعهنّ وقلة صبرهن، ومحل الكراهية فقط إن لم يشتمل اجتماعهنّ على محرّم وإلا حرم، ويستثنى من ذلك قبر نبينا ﷺ فتندب لهنّ زيارته، وينبغي كما قاله ابن الرفعة أن قبور سائر الأنبياء والأولياء كذلك اهـ من الباجوري.

ويندب أن يقول الزائر: السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية: اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم واغفر لنا ولهم. أو يقول: بسم الله وعلى بركة الله: السلام عليكم أهل لا إله إلا الله، أنتم السابقون ونحن إن شاء الله بكم لا حقون، ما وجدتم قول لا إله إلا الله وحلاوة لا إله إلا الله، أذاقنا الله وإياكم برد عفوه وعافيته، اللهم إنا قد حضرنا لزيارة قبر نبيك أو وليك هذا: اللهم عد علينا من بركاته وأسراره، واسلكنا في مسلكهم القويم ومنهجهم المستقيم: اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم، واغفر اللهم لنا ولهم بفضلك يا عزيز يا غفار، و صلى الله على نبيه المختار وصحابته الأخيار وسلم تسليما كثيرا.

فقد أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب القبور والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «إذا مرّ الرجل بقبر يعرفه، فسلم عليه ردّ عليه السلام وعرفه، وإذا مرّ بقبر لا يعرفه فسلم عليه ردّ عليه السلام» ويسنّ أن يقرب من المزور كقربة من حيا. وأن يسلم عليه من قبل رأسه. ويندب وضع نحو الجريد الأخضر والريحان على القبر كما جرت به العادة لأنه يستغفر للميت

ما دام رطبا، وتسبيحه أكمل من تسبيح اليابس لما فيه من نوع حياة، فينبغي للشخص أن يزور قبر والديه ومشايخه وأحبابه ويستغفر لهم ويعتبر بحالهم، فلا بدّ يوما أن يرتحل إليهم وكما زار يزار، فإن زيارة القبور بهذه الصفة تلين القلوب القاسية، وتنفع أصحاب الغفلات والمعاصي مثلي، سترنا الله تعالى في الدارين وتلقاني بفضله وعفوه ومكرمه إذا صرنا بين يديه، وأن يقرأ ما تيسر من القرآن الكريم ويهدي ثوابها لهم، فإنهم ينتفعون بذلك ويستأنسون بالزائر. قال ابن الحاج في المدخل: من أراد وصول قراءته بلا خلاف، فليجعل ذلك دعاء بأن يقول: اللهم أوصل ثواب ما أقرأ إلى فلان اهـ ووجهه أن الدعاء متفق على وصوله للميت وقد أشار ذلك بعضهم بقوله:

ينتفع الميت اتفاقا بالدعاء وبالتصدّق من الغير معا

وينبغي للقارئ أن ينوي قبل القراءة وبعدها وصول الثواب للميت. قال السلفي: سمعت أبا البركات عبدالواحد بن عبدالرحمٰن بن غلاب السوسى بالإسكندرية يقول: سمعت والدتي تقول: رأيت أمي في المنام بعد موتها وهي تقول: يا بنتي إذ جئتني زائرة فاقعدي عند قبري ساعة أتملى من النظر إليك. ثم ترحمي عليّ فإنك إذا ترحمت عليّ صارت الرحمة بيني وبينك كالحجاب. ثم شغلتني عنك، وقال رسول الله ﷺ: «من زار قبر والديه أو أحدهما في كلّ جمعة مرّة غفر الله له وكتب برّا» رواه الترمذي: أي كتب برّا بوالديه وإن كان عاقا لهما في حياتهما. ففي الأربعين الطائية روى عن النبي ﷺ أنه قال: «آنس ما يكون الميت في قبره إذا زاره من كان يحبه في دار الدنيا» قال المناوي: قال ابن القيم: هذا نص في أن الميت يشعر بمن يزوره، وإلا لما صحّ تسميته زائرا، وإذا يعلم المزور بزيارة من زاره لم يصحّ أن يقال زاره. هذا هو المعقول عند جميع الأمم، وكذا السلام فإن السلام على من يشعر محال اهـ من العزيزى. قال محمد الدكدكي يوصي ولده حين حضرته الوفاة.

زر والديك وقف على قبريهما فكأنني بك قد نقلت إليهما

واقرأ من القرآن أنت بقدر ما	تسطع وتبعث ذاك منك إليهما
ما كان ذنبهما إليك فطالما	منحاك صفو الودّ من قلبيهما
بشراك إن قدمت فعلا صالحا	وقضيت بعض الحق من حقيهما
لوكنت حيث هما وكانا في البقا	زاراك حبوا لا على قدميهما
كانا إذا ضرتّك يوما علة	جزعا لما تشكو وشقّ عليهما
كانا إذا سمعا أنينك أسبلا	دمعيهما أسفا على خديهما
وتمنيا لوصادفا بك راحة	بجميع ما تحويه ملك يديهما
فنسيت حقهما عشية اسكنا	دار البقا وسكنت في داريهما
فلتلحقنهما غدا أو بعده	حقا كما لحقا هما أبويهما
ولتندمنّ على فعالك مثلما	ندما هما أيضا على فعليهما
واحفظ حفظت وصيتي واعمل بها	فعسى تنال الفوز من ربيهما

وقال ﷺ: «من دخل المقابر ثم قرأ فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد، وألهاكم التكاثر. ثم قال: اللهم إني قد جعلت ثواب ما قرأت من كلامك لأهل المقابر من المؤمنين والمؤمنات كانوا شفعاء له إلى الله تعالى» أخرجه أبو القاسم سعد بن علي الزنجاني في فوائده. وقال ﷺ: «من دخل المقابر فقرأ سورة يسّ خفف الله عنهم وكان له بعدد من فيها حسنات». أخرجه عبدالعزيز صاحب «الخلال» قال بعض الفضلاء:

من قرأ الياسين في المقابر	خفف عنهم العذاب الغابر
أو سورة الإخلاص إحدى عشريات	لقارئ مقدار موتى حسنات

وأخرج مسلم عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له» وأخرج الطبراني في الأوسط والبيهقي في سننه عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليرفع الدرجة للعبد الصالح في الجنة، فيقول: يا ربّ أنى لي هذه؟ فيقول: باستغفار ولدك لك» ولفظ البيهقي بدعاء ولدك لك وأخرجه البخاري في «الأدب» عن أبي هريرة

موقوفا. وروى الإمام أحمد وابن ماجه والبيهقي «إن الرجل لترفع درجته في الجنة، فيقول: أنى لي هذا؟ فيقال باستغفار ولدك لك» وأخرج الشيخان عن عائشة رضي الله تعالى عنها: «أن رجلا قال: يا رسول الله إن أمي افتلتت نفسها ولم توص وأظنها لو تكلمت تصدّقت أفلها أجر إن تصدّقت عنها؟ قال نعم» ومعنى افتلتت: أي ماتت بغتة. وأخرج البخاري عن ابن عباس: «أن سعد بن عبادة توفيت أمّه وهو غائب، فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله: إن أمي ماتت وأنا غائب فهل ينفعها إن تصدقت عنها؟ قال: نعم قال: فإني أشهدك أن حائطي صدقة عنها» وأخرج الطبراني عن ابن عمرو قال رسول الله ﷺ: «إذا تصدّق أحدكم بصدقة تطوّعا فليجعلها عن أبويه، فيكون لهما أجرها ولا ينتقص من أجره شيئا».

وأخرج أبو عبيدالله الثقفي في الفوائد المعروفة بالثقفيات عن زيد بن أرقم عن النبي ﷺ: «من حجّ عن أبويه ولم يحجا جزى عنهما وبشرت أرواحهما في السماء وكتب عند الله برا». وقال ﷺ: «ما وصل ذو رحم رحمه أفضل من حجة يدخلها عليه بعد موته في قبره» وأخرج البزار والطبراني بسند حسن عن أنس رضي الله تعالى عنه قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أبي قد مات ولم يحج حجة الإسلام، فقال: أرأيت لو كان على أبيك دين أكنت تقضيه عنه؟ قال نعم. قال فإنه دين عليه فاقضه» وأخرج مسلم عن بريدة «أن امرأة قالت: يا رسول الله إن كان على أمي صوم شهرين أفيجزي أن أصوم عنها؟ قال نعم: قالت فإن أمي لم تحج قط أفيجزي أن أحج عنها؟ قال نعم» وأخرج ابن أبي شيبه عن عطاء وزيد بن أسلم قالا «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله: أعتق عن أبي وقد مات؟ قال نعم» وأخرج عن جعفر «أن الحسن والحسين رضي الله تعالى عنهما كانا يعتقان عن عليّ ﷺ بعد موته». وأخرج ابن سعد عن القاسم بن محمد أن عائشة رضي الله تعالى أعتقت عن أخيها عبدالرحمٰن رقيقا من تلاده ترجو أن ينفعه ذلك بعد موته. وأخرج الطبراني في الأوسط عن أنس سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من أهل ميت يموت منهم ميت فيتصدّقون عنه بعد موته إلا أهداها له جبريل على طبق من نور، ثم يقف على شفير

القبر فيقول: يا صاحب القبر العميق هذه هدية أهداها إليك أهلك فاقبلها فتدخل عليه فيفرح بها ويستبشر ويحزن جيرانه الذين لا يهدى إليهم شيء».

«فائدة» ذكر في «نزهة المجالس» عن كتاب «المختار ومطالع الأنوار» عن النبي ﷺ: «لا يأتي على الميت أشدّ من الليلة الأولى فارحموا موتاكم بالصدقة فمن لم يجد فيصلي ركعتين يقرأ في كل ركعة منهما فاتحة الكتاب وآية الكرسي وألهاكم التكاثر وقل هو الله أحد إحدى عشر مرة ويقول: اللهم إني صليت هذه الصلاة وتعلم ما أريد: اللهم ابعث إلى قبر فلان ابن فلانه، فيبعث الله من ساعته إلى قبره ألف ملك مع كلّ ملك نور وهدية يؤنسونه في قبره إلى أن ينفخ في الصور ويعطي الله المصلي بعدد ما طلعت عليه الشمس حسنات، ويرفع الله له أربعين ألف درجة وأربعين ألف حجة وعمرة ويبني له ألف مدينة في الجنة ويعطى ثواب ألف شهيد ويكسى ألف حله» اهـ. فينبغي للشخص أن يصليها كلّ ليلة أو كل ليلة الجمعة لوالديه ولمشايخه ولأحبابه ولأموات المسلمين، نسأله تعالى أن يميتنا على الإيمان الكامل وأن يعاملنا بما هو أهله، وأن يؤنس وحشتنا في ظلمة القبر، وأن يحشرنا تحت لواء نبينا سيدنا محمد ﷺ مع النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين آمين.



الباب الرابع:

في محبة الأولاد وحقوقهم

فصل
في محبة الأولاد

قال الله تعالى: ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾، وقال ﷺ: «ما ولد في أهل بيت غلام إلا أصبح فيهم عز لم يكن» رواه البيهقي والطبراني في الأوسط. وقال ﷺ: «من كان له صبي فليتصاب له» رواه ابن عساكر، قوله: فليتصاب له أي يتصاغر له بلطف ولين في القول والفعل ليفرحه اهـ من «العزيزى». وقال ﷺ: «بيت لا صبيان فيه لا بركة فيه» رواه أبو الشيخ عن ابن عباس رضي الله عنهما. وقال ﷺ: «ريح الولد من ريح الجنة» رواه الطبراني في الأوسط. قوله من ريح الجنة: أي ينتفع أبواه بعمله كما ينتفعان بريح الجنة، فإن الولد الصالح ينفع عمله أبويه، كذا قال الشيخ الحفنى. قال ﷺ: «الولد من ريحان الجنة» رواه الحكيم الترمذي.

قال المناوي: أي من رزق الله، والريحان يطلق على الرحمة والرزق والراحة اه من العزيزى وقال ﷺ: «إن لكل شجرة ثمرة وثمرة القلب الولد، وإنّ الله عزّ وجل لا يرحم من لا يرحم ولده، والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة إلا رحيم» رواه البزار عن ابن عمر رضي الله عنهما. قال ﷺ: «الولد ثمرة القلب» الحديث رواه أبو يعلى في مسنده. وقال ﷺ لما بشر بفاطمة

رضي الله تعالى عنها: «ريحانة أشمها ورزقها على الله» فالولد نعمة من الله تعالى وموهبة وكرامة لعود مصلحته إلى الوالد حيا وميتا بنصره لوالده في حال حياته والنفقة عليه على تقدير الحاجة إليه وإمداده إياه بأنواع الثواب بعد وفاته من الدعاء والصدقة والترحم، ولقد طلب الولد من الأنبياء سيدنا إبراهيم عليه الصلاة والسلام كما حكى الله تعالى عنه في كتابه العزيز: ﴿رَبِّ هَبۡ لِي مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٠٠﴾ فَبَشَّرۡنَٰهُ بِغُلَٰمٍ حَلِيمٖ ﴿١٠١﴾﴾ ـ وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا ٱعۡتَزَلَهُمۡ وَمَا يَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَهَبۡنَا لَهُۥٓ إِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَۖ وَكُلّٗا جَعَلۡنَا نَبِيّٗا ﴿٤٩﴾﴾ ـ وقال: ﴿وَلَقَدۡ جَآءَتۡ رُسُلُنَآ إِبۡرَٰهِيمَ بِٱلۡبُشۡرَىٰ﴾ ـ أي ببشارة الولد. وقيل بهلاك قوم لوط، وقد طلبه سيدنا زكريا عليه الصلاة والسلام. قال تعالى: ﴿وَزَكَرِيَّآ إِذۡ نَادَىٰ رَبَّهُۥ رَبِّ لَا تَذَرۡنِي فَرۡدٗا وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلۡوَٰرِثِينَ ﴿٨٩﴾ فَٱسۡتَجَبۡنَا لَهُۥ وَوَهَبۡنَا لَهُۥ يَحۡيَىٰ وَأَصۡلَحۡنَا لَهُۥ زَوۡجَهُۥٓۚ﴾.

وقال أيضاً: ﴿وَإِنِّي خِفۡتُ ٱلۡمَوَٰلِيَ مِن وَرَآءِي وَكَانَتِ ٱمۡرَأَتِي عَاقِرٗا فَهَبۡ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيّٗا ﴿٥﴾ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنۡ ءَالِ يَعۡقُوبَۖ وَٱجۡعَلۡهُ رَبِّ رَضِيّٗا ﴿٦﴾ يَٰزَكَرِيَّآ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَٰمٍ ٱسۡمُهُۥ يَحۡيَىٰ لَمۡ نَجۡعَل لَّهُۥ مِن قَبۡلُ سَمِيّٗا ﴿٧﴾﴾ ـ ووهب الله عز وجل لسيدنا داود سيدنا سليمان عليهما الصلاة والسلام كما قال تعالى: ﴿وَوَهَبۡنَا لِدَاوُۥدَ سُلَيۡمَٰنَۚ نِعۡمَ ٱلۡعَبۡدُ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ ﴿٣٠﴾﴾ ـ ولقد كان للحبيب الأعظم والرسول الأكرم سيدنا ومولانا محمد ﷺ سبع من الأولاد أربع من الإناث وثلاثة من الذكور وترتيبهم في الولادة هكذا: القاسم فزينب فرقية ففاطمة فأم كلثوم، فعبدالله فإبراهيم، وما قيل من أن له ولدين آخرين وهما الطيب والطاهر فغير صحيح، والصحيح أنهما لقبان لعبدالله.

وكلهم من خديجة إلا إبراهيم فمن مارية القبطية. سئل أحد العقلاء: أيّ الثمار أشهى؟ فقال الولد، وهو من نخل الجنة، ورأى علي بن أبي طالب كرّم الله وجهه ابنه الحسن يتسرع إلى الحرب، فقال: املكوا عني هذا الغلام لا يهدني فإني أنفس بهذين لئلا ينقطع بهما نسل رسول الله ﷺ. وقال أبو تمّام ابن أوس الطائي:

وإنــمــا أولادنــا بـيـنـنـا أكـبـادنـا تـمـشـي عـلـى الأرض

لو هبت الريح على بعضهم لا متنعت عيني من الغمض

وقال محمد بن سليمان: البنون نعم، والبنات حسنات، والله ﷻ يحاسب على النعم ويجازي على الحسنات. ودخل عمرو بن العاص على معاوية رضي الله تعالى عنهما وبين يديه بنته عائشة، فقال من هذه؟ فقال هذه تفاحة القلب، فقال له ابنذها عنك فوالله إنهنّ يلدن الأعداء ويقربن البعداء ويورثن الضغائن، فقال: لا تقل ذاك يا عمرو، فوالله مامرّض المرضى ولا ندب الموتى ولا أعان على الأحزان مثلهن، ورب ابن أخت قد نفع خاله اهـ من العقد الفريد.

وقيل لأبي المخش: أما لك ابن؟ قال بلى، المخش أشدق خرطما ناي إذا تكلم سال لعابه كأنما ينظر من فلسين كأن ترقوته بوان وكأن مشاشة منكبية كركره جمل فقأ الله عينى إن كنت رأيت بهما أحسن منه قبله ولا بعده، وقيل لأعرابي: أيّ أولادك أحبّ إليك، فقال: صغيرهم حتى يكبر ومريضهم حتى يصح وغائبهم حتى يقدم، وكان الزبير بن العوام ﷺ يرقص ابنه ويقول:

يا حبذا ريح الولد ريح الخزامى في البلد
أهكذا كلّ ولد أم لم يلد قبلي أحد

وكان عبدالله بن عمر يذهب بولده سالم كل مذهب حتى لامه الناس فيه، فقال:

يلومونني في سالم وألومهم وجلدى بين العين والأنف سالم

وقال: إن ابني سالما ليحبّ الله حبا لو لم يخفه ما عصاه، وكان يحيى بن اليمان يذهب بولده داود كل مذهب، ودخل أبو عبدالله الفارسي على ابن السراج وفي حجره ولد له، وهو يقول:

أحبه حب الشحيح ماله * قد كان ذاق الفقر ثم ناله * إذا أراد بذله بدا له

وأنشده أبو عبدالله بن لبنانة الأعرابي في ابنته:

كريمة يحبها أبوها * مليحة العينين عذبا فوها * لا حسن السبّ وإن سبوها

وقال الحسن البصري رضي الله تعالى عنه في ابنه:

يـا حـبـذا أرواحـه ونـفـسـه وحـبـذا نـسـيـمـه ومـلـمـسـه
والله يـبـقـيـه لـنـا ويـحـرسـه حـتـى يـجـرّ ثـوبـه ويـلـبـسـه

وقال المعلى الطائي:

لـولا بـنـيـات كـزغـب الـقـطـا خـطـطـن مـن بـعـض إلـى بـعـض
لـكـان لـي مـضـطـرب واسـع في الأرض ذات الطول والعرض

اهـ من العقد الفريد.

وقال والد في إشفاقه على ولده:

كـلـفـنـي الـهـمّ لأغـنـاء الـولـد وخـوف أن يـفـتـقـروا إلـى أحـد
وأن يعيشوا عيشة فيها ضمد ويـشـربـوا مـن بـعـد عـدّ بـثـمـد
مـنـتـقـلا مـن بـلـد إلـى بـلـد يوما بصنعاء ويوما بالجند

الضمد: هو السدة، والثمد: هو الماء القليل الذي لا مادّة له، والجند: بفتحتين بلد باليمن، وقال آخر:

لا تعجبني يا أمي من سوادي ومـن قـمـيـص هـمّ بـانـقـدادى
كـلـفـنـي تـعـسـف الـبـلاد وقـلـة الـنـوم عـلـى وسـادي
مـخـافـة الـفـقـر عـلـى أولادي

وأنشد ابن الأنباري:

والله لـولا صـبـيـة صـغـار كـأنـمـا وجـوهـهـم أقـمـار
تـضـمـهـم مـن الـعـتـيـك دار أخـاف أن يـصـيـبـهـم أقـتـار
أو لا طـم لـيـس لـه أسـوار لـمـا رآنـي مـلـك جـبـار
بـبـابـه مـا وضـح الـنـهـار

❀ ❀ ❀

فصل
في حقوق الأولاد

قال ﷺ: «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، فالإمام راع وهو مسئول عن رعيته، والرجل راع في أهله وهو مسئول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها وهي مسئولة عن رعيتها، والخادم راع في مال سيده وهو مسئول عن رعيته، والرجل راع في مال أبيه وهو مسئول عن رعيته، فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته» رواه الشيخان وأحمد والترمذي وأبو داود.

قال العلقمي: والفاء في قوله: فكلكم جواب شرط محذوف، ودخل في هذا العموم المنفرد الذي لا زوج له ولا خادم فإنه يصدق عليه أنه راع في جوارحه حتى يعمل المأمورات ويتجنب المنهيات اهـ من «العزيزى» قال الشاعر:

وكلكم راع ونحن رعيته ... وكل يلاقي ربه فيحاسبه

وقال رسول الله ﷺ: «حقّ الولد على والده أن يحسن اسمه وأن يحسن موضعه وأن يحسن أدبه» رواه البيهقي. قوله: وأن يحسن موضعه بأن تكون أمه دينة من أصل طيب، وأن يكون موضع إقامته يتيسر فيه تحصيل القرآن والعلم لكثرة القراء والعلماء اهـ من «العزيزى» وقول العزيزى بأن تكون أمه دينة من أصل طيب: إشارة إلى قوله عليه الصلاة و السلام: «تزوجوا في الحجز الصالح فإن العرق دساس» رواه ابن عدي عن أنس ﷺ. والحجز

الأصل والمنبت، وقال ﷺ: «مانحل والد ولده أفضل من أدب حسن» رواه الترمذي والحاكم، والنحلة هي العطية: أي ما أعطى الخ، وقال ﷺ: «من ابتلي من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كنّ له سترا من النار» رواه الشيخان وأحمد والترمذي. قوله من ابتلي: أي امتحن، وقوله: بشيء: أي بنت أو أكثر.

قال الإمام النووي تبعا لابن بطال: إنما سماه ابتلاء، لأن الناس يكرهون البنات فجاء الشرع بزجرهم ورغب في إبقائهن وترك قتلهنّ بما ذكر من الثواب الموعود به من أحسن إليهنّ وجاهد نفسه في الصبر عليهن، وفي الحديث تأكد حق البنات بما فيهن من الضعف غالباً عن القيام بمصالح أنفسهنّ من خلاف الذكور لما فيهم من قوة البدن وجزالة الرأي وإمكان التصرف في الأمور المحتاج إليها في أقصر الأحوال اهـ من «العزيزى» باختصار، وقال عليه الصلاة والسلام: «البنات هن المشفقات المجهزات المباركات، من كانت له ابنة واحدة جعلها الله له سترا من النار» الخ الحديث رواه الديلمي، وقال أيضا «من عال ثلاث بنات فأدبهنّ وزوجهنّ وأحسن إليهن فله الجنة» رواه أبو داود، وقال ﷺ: «لا تكرهوا البنات فإنهن المؤنسات الغالبات» رواه أحمد والطبراني. قال الشيخ الحفنى: أي يحصل بهن أنس للمنزل لملازمتهن له، وقوله الغالبات لأنه يحصل منهنّ الذرّية الحاصل بها تكثير أمّته ﷺ اهـ، وفي تفريح البنات بما يدخل عليهنّ السرور أجر عظيم يفرح فاعله به في الفزع الأكبر كما أشار إليه بعض الفضلاء بقوله:

وكل من فرح أنثى يفرح ... في الفزع الأكبر نعم الفرح

وروى ابن عديّ عن عائشة رضي الله عنها «إنّ في الجنة دار يقال لها دار الفرح لا يدخلها إلا من فرح الصبيان» يعني الأطفال ذكوراً أو إناثاً سواء أطفال الشخص أو أطفال غيره يتامى أو لا، وقال ﷺ: «إن من حق الولد على والده أن يعلمه الكتابة وأن يحسن اسمه وأن يزوجه إذا بلغ» رواه ابن النجار، قوله: أن يعلمه الكتابة لأن تعليمها يعين على تعليم العلوم الشرعية

وأن يعلمه القرآن والآداب المسنونة كالسواك، وقوله: وأن يحسن اسمه بأن يسميه باسم حسن كعبدالله وعبدالرحمٰن ونحو ذلك، وقوله وأن يزوجه إذا بلغ أو يسرّيه، لأنه بذلك يحفظ عليه شطر دينه، وهذه الحقوق مندوبة في حقّ الأب. أما الواجبة: فمنها تعليمه الصلاة، وأن النبي ﷺ بعث بمكة ودفن في المدينة، وأجرة التعليم في مال الطفل إن كان له مال، وإلا فعلى من عليه نفقته اهـ من «العزيزى» وعن أنس ﷺ أنه قال: قال النبي ﷺ: «الغلام يعق عنه يوم السابع ويسمى ويماط عنه الأذى، فإذا بلغ ست سنين أدب، فإذا بلغ تسعة سنين عزل فراشه، فإذا بلغ ثلاث عشر سنة ضرب على الصلاة، فإذا بلغ ستة عشر سنة زوّجه أبوه، ثم أخذ بيده وقال قد أدبتك وعلمتك وأنكحتك أعوذ بالله من فتنتك في الدنيا وعذاب الآخرة».

واعلم أنه يسنّ أن يؤذن الشخص في أذن المولود اليمنى ويقيم في أذنه اليسرى ليكون أعلامه بالتوحيد أو بما يقرع سمعه عند قدومه إلى الدنيا كما يلقن عند خروجه منها، والحكمة في ذلك أن الشيطان ينخسه حينئذ، فشرع الأذان والإقامة لأنه يدبر عند سماعها، وقال عليه الصلاة والسلام: «من ولد له ولد فأذن في أذنه اليمنى وأقام في أذنه اليسرى لم تضره أم الصبيان» رواه أبو يعلى: أي التابعة من الجن، وهي المسماة عند الناس بالقرينة، وروي «أن رسول الله ﷺ أذن في أذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة بالصلاة» ﷺ وروى الترمذي «أن رسول الله ﷺ أذن في أذن الحسين حين ولدته فاطمة» ﷺ.

«فائدة» نقل عن الشيخ الديربي أنه يسنّ أن يقرأ في أذن المولود اليمنى سورة إنا أنزلناه، لأن من فعل ذلك لم يقدّر الله عليه زنا طول عمره، وقال بعضهم يسنّ أن يقرأ في أذنه سورة الإخلاص، وخاصيتها أن من فعل به ذلك لم يزن مدّة عمره ويسنّ أيضا تحنيك المولود بتمر فيمضغ ويدلك به حنكه داخل فمه لينزل منه شيء إلى الخوف فأن لم يوجد تمر فرطب وإلا فشيء حلو، ويندب أن يكون من يمضغه من أهل الخير والصلاح. ففي سنن أبي داود عن عائشة ﷺ قالت:

«كان رسول الله ﷺ يؤتى بالصبيان فيدعو لهم ويحنكهم، وفي رواية

فيدعو لهم بالبركة» وروى مسلم «إنه ﷺ أتي بابن طلحة حين ولد وتمرات فلاكهن ثم فغر فاه ثم مجه فيه فجعل يتلمظ، فقال ﷺ: حبّ الأنصار التمر وسماه عبدالله» وروى البخاري ومسلم عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: «ولد لي غلام فأتيت به النبي ﷺ فسماه إبراهيم وحنكه بتمره، زاد البخاري: ودعا له بالبركة» ويسنّ أيضا تسمية المولود في اليوم السابع من ولادته أو يوم الولادة، فأما استحبابه يوم السابع، فلما روي في كتاب الترمذي:

«إن النبي ﷺ أمر بتسمية المولود يوم سابعه ووضع الأذى عنه والعق» وروي في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه أن رسول الله ﷺ قال: «كل غلام رهين بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويحلق ويسمى» وأما يوم الولادة فلما روي في صحيح مسلم وغيره عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ولد لي الليلة غلام فسميته باسم أبي إبراهيم» وروي في صحيحي البخاري ومسلم عن أنس قال: «ولد لأبي طلحة غلام فأتيت به إلى النبي ﷺ فحنكه وسماه عبدالله» ويسنّ أيضا تحسين اسمه، لخبر «إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فحسنوا أسماءكم» وأفضل الأسماء عبدالله، ثم عبدالرحمٰن، ثم ما أضيف بالعبودية إلى اسم من أسمائه تعالى، ثم محمد، ثم أحمد لما روي في صحيح مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحب أسماءكم إلى الله عز وجل عبدالله وعبدالرحمٰن» ولما روي في سنن أبي داود والنسائي وغيرهما عن أبي وهيب الجشمي الصحابي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تسمو ا بأسماء الأنبياء وأحب الأسماء إلى الله تعالى عبدالله وعبدالرحمٰن، وأصدقها حارث وهمام، وأقبحها حرب ومرة» روى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «إذا كان يوم القيامة نادى مناد إلا ليقم من اسمه محمد فيدخل الجنة كرامة لنبيه ﷺ» فينبغي إكرام من اسمه محمد وعدم سبه وإهانته ولعنه. قال عليه الصلاة والسلام: «تسمون أولادكم محمد ثم تلعنونهم» رواه البزار وأبو يعلى والحاكم، وروى «أنه إذا كان يوم القيامة أخرج الله تعالى أهل التوحيد من النار، وأول من يخرج من وافق اسمه اسم نبي». قال الشيخ الباجوري: في

حاشيته على ابن قاسم ما نصه: ونكره الأسماء القبيحة كحمار وكل ما يتطير بنفيه أو إثباته كبركة وغنيمة ونافع ويسار وحرب ومرة وشهاب وشيطان، وتشتد الكراهة بنحو ست الناس، أو ست العرب، أو سيد الناس، أو سيد العلماء.

وتحرم التسمية بعبد الكعبة، أو عبد الحسن، أو عبد عليّ، وكذا كل من أضيف إليه بالعبودية لغير أسمائه تعالى لإيهامه التشريك كما في شرح الرملي إلا عبد النبي فتكره التسمية به على المعتمد خلافا على ماوقع في «حاشية الرحمن» من حرمة التسمية به وما في «حاشية الجلال القليوبي» من كراهة التسمية بعبد عليّ ضعيف، وتحرم التسمية بعبد العاطي وعبدالعال لأن كل منهما لم يرد وأسماؤه تعالى توقيفية، وتحرم أيضا بأقضى القضاء وملك الأملاك وحاكم الحكام، بخلاف التسمية بقاضي القضاة، فإنها نكرة، وتحرم أيضا برفيق الله وجار الله لإيهامه المحذور، كما يحرم قول بعض العوام كالحملة على الله، ونحو ذلك الشدة على الله لإيهامه المحذور، ويحرم تلقيب الإنسان بما يكره وإن كان فيه كالأعمش، لكن يجوز ذكره به بالتعريف إذا لم يعرف إلا به ولا بأس بالألقاب الحسنة فلا ينهى عنها لأنها لم تزل في الجاهلية والإسلام، قال الزمخشري: إلا ما أحدثه الناس في زماننا من التوسع حتى لقبوا السفلة بالألقاب العلية ويسنّ أن يكنى أهل الفضل من الرجال والنساء، ويحرم التكنى بأبي القاسم ولو بعد موته ﷺ ولو لمن ليس اسمه محمد ولا يكنى كافر ولا فاسق ولا مبتدع، لأن الكنية للتكرمة وليسوا من أهلها. وقال ﷺ: «إذا مدح الفاسق غضب الرّب واهتز لذلك العرش» إلا لخوف فتنة من ذكرهم باسمهم، أو لتعريف لهم كما في قوله تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ۝١﴾ فإن اسمه عبد العزى وكناه الله تعالى لتعريفه، ويجب تغيير الاسم الحرام على الأقرب لأنه من إزالة المنكر وإن تردد الرحمانى في وجوبه هو ندبه اهـ كلامه، ولو مات المولود قبل السابع سنّ تسميته ولو كان سقطا بكسر السين، لكن محله كما ذكر الشيخ الباجوري: إذا نفخت فيه الروح، لأنه إذا لم تنفخ فيه الروح يصير تراباً، ولو لم تعرف ذكورته ولا أنوثته سمي باسم يطلق على الذكر والأنثى نحو

طلحة وهند، ويسنّ أيضا ذبح العقيقة لأجل المولود يوم السابع من ولادته، ويسنّ أن يقول الذابح بعد التسمية: اللهم منك وإليك عقيقة فلان لخبر ورد فيه رواه البيهقي بإسناد صحيح.

«فائدة» قال قتادة ﷺ: إذا ذبحت العقيقة أخذت صوفة منها فاستقبلت بها أوداجها ثمّ توضع على يافوخ الصبي حتى يسيل منه مثل الخيط ثم يغسل رأسه ويحلق بعد، ويسنّ أيضاً حلق رأسه ذكر كان أو أنثى بعد ذبح العقيقة ويسنّ أن يتصدق بزنة شعره ذهبا أو فضة، كما ورد في الحديث الشريف «الغلام مرتهن بعقيقته فأهريقوا عنه الدم وأميطوا عنه الأذى» رواه البيهقي، قيل المراد بإماطة الأذى غسل الولد وإزالة النجاسة، وقيل المراد بها الختان، فيستحب أن يختن يوم السابع إلا أن يكون ضعيفاً لا يحتمله فيؤخر حتى يحتمله. قال الإمام أحمد ﷺ: من لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع له الولد يوم القيامة.

واعلم أن الحكمة في العقيقة كما ذكره وليّ الله الدهلوي في كتابه «حجة الله البالغة» إن العرب كانوا يعقون عن أولادهم وكانت العقيقة أمرا لازما عندهم وسنة مؤكدة وكان فيها مصالح كثيرة راجعة إلى المصلحة المالية والمدنية والنفسية فأبقاها النبي ﷺ وعمل بها ورغب الناس فيها فمن تلك المصالح التلطف بإشاعة نسب الولد إذ لابد من إشاعته لئلا يقال فيه مالا يحبه، ولا يحسن أن يدور في السكك فينادي إنه ولد لي ولد فتعين التلطف بمثل ذلك، ومنها اتباع داعية السخاوة وعصيان داعية الشح، ومنها إن النصارى كان إذا ولد لهم ولد صبغوه بماء أصفر يسمونه المعمودية وكانوا يقولون يصير الولد به نصرانيا، وفي مشاكلة هذا الاسم نزل قوله تعالى: ﴿صِبْغَةَ ٱللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً﴾، فاستحب أن يكون للحنيفيين فعل بإزاء فعلهم ذلك يشعر بكون الولد حنيفيا تابعا لملة إبراهيم وإسماعيل عليهم السلام، وأشهر الأفعال المختصة بهما المتوارثة ذريتهما ما وقع له عليه السلام من الإجماع على ذبح ولده ثم نعمة الله عليه أن فداه بذبح عظيم، وأشهر شرائعهما الحج الذي فيه الحلق والذبح فيكون التشبه بهما في هذا تنويه بالملة الحنيفية ونداء أن الولد قد فعل به ما يكون من أعمال هذه

الملة، ومنها أن هذا الفعل في بدء ولادته يخيل إليه أنه بذل ولده في سبيل الله كما فعل إبراهيم عليه السلام، وفي ذلك تحريك سلسلة الإحسان والانقياد كما ذكرنا في السعي بين الصفا والمروة اهـ منه بلفظه.

ثم اعلم أنه إذا بلغ الصبي ست سنين أدب، فإذا بلغ سبع سنين أمر بالصلاة فإذا بلغ تسع سنين عزل فراشه، فإذا بلغ عشر سنين ضرب على الصلاة.

قال الشاعر:

ويضرب الصبيّ بعد عشر وبعد سبع يكتفي بأمر

لكن هذا بشرط التمييز، وأحسن ما قيل في حده أن يصير الصبي ومثله الصبية بحيث يأكل وحده ويشرب وحده ويستنجي وحده، وقيل بأن يعرف يمينه من شماله كما في رواية أبي داود «أن النبي ﷺ سئل متى يصلي الصبي؟ قال: إذا عرف شماله من يمينه». وقال عليه الصلاة والسلام: «إذا عرف الغلام يمينه من شماله فمروه بالصلاة»، وقيل: بأن يفهم الخطاب ويردّ الجواب، وقيل بأن يعرف ما يضره وما ينفعه.

ويجب على وليّ الصبي ضربه على ترك الصلاة إذا بلغ عشر سنين وإن لم تتمّ فيجوز ضربه في أثناء العاشرة على المعتمد خلافا لمن شرط كمالها، ويجب على الآباء والأمّهات وجوب كفاية تعليم أولادهم الواجبات كالطهارة والصلاة وسائر شرائع الدين كالسواك وحضور الجماعات ونهيهم عن المحرمات.

ومن الواجبات تعليم أن المصطفى ﷺ ولد بمكة وبعث بها، ومات بالمدينة ودفن بها، ومحل ضربه على بعد طلبها منه، والراجح أنه يضربه بقدر الحاجة وإن كثر، لكن يشترط أن يكون غير مبرح. وفي البرماوى: وللمعلم أيضاً الأمر لا الضرب إلا بإذن الولي ومثله الزوج لزوجته، ولا يجاوز الضارب ثلاثا، و كذا المعلم يسن له أن لا يتجاوز الثلاث لقوله ﷺ لمرادس المعلم: «إياك وأن تضرب فوق الثلاث فإنك أن تضرب فوقها

اقتصّ منك» لكن هذا الحديث ضعيف كما نبه عليه الأسنوى في الينبوع، والمعتمد أن يكون بقدر الحاجة وإن زاد على الثلاث، لكن بشرط أن يكون غير مبرح حتى لو لم يفد إلا المبرح تركه على المعتمد خلافا للبلقينى، ولو تلف الولد بالضرب ولو معتادا ضمنه الضارب، لأنه مشروط بسلامة العاقبة، ولأنه يتأتى تأديبه بالكلام، وبهذا فارق ما لو استأجر دابة وضربها الضرب المعتاد فماتت حيث لا يضمن اهـ من «الباجورى على ابن قاسم».

قال في منظومة الآداب:

وانكر على الصبيان كل محرم ... لتاديبهم والعلم في الشرع بالردى

أي أنكر على الصبي كل فعل أو قول محرّم في نفسه وإن لم يكن الفاعل آثما، فإن الصبي ليس بمكلف فلا إثم عليه وإنما ينكر عليهم لتأديبهم، وللعلم أن المحرم قبيح شرعاً حتى يكونوا نشأة صالحة، ويتعوّدوا على اجتناب المعاصي والنواهي واتباع الأوامر وفعل الطاعات.

فمن علم ولده القرآن وما يجب عليه وأحسن تربيته، فله أجر كبير وثواب جزيل لما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «من علم ولده القرآن قلده الله تعالى بقلادة من نور يتعجب منه الأوّلون والآخرون».

وقال عليه الصلاة والسلام: «من علم ولده آية من القرآن كان ذلك خيرا له من عبادة ألف سنة صيام نهارها وقيام لياليها، وخيراً له من ألف دينار تصدّق بها على الفقراء والمساكين» وقال بعضهم:

وحيث قالها الصبي في المكتب ... يكتب الصبي ووالد الصبي
ولمعلم الصبى البراءه ... من نار ربي يالها براءه

وقال ﷺ: «لأن يؤدب الرجل ولده خير له من أن يتصدق بصاع» رواه الترمذي. قال العزيزى عند هذا الحديث: قال المناوي: لأنه إذا أدبه صارت أفعاله من صدقاته الجارية وصدقة الصاع ينقطع ثوابها اهـ.

وقال سيدنا علي كرّم الله وجهه: أدّبوهم وعلموهم، ويقال الأدب من الآباء والصلاح من الله تعالى. وقيل: من أدّب ولده صغيراً سره كبيرا. وقال بعض الأدباء:

إن الغصون إذا قومتها اعتدلت ... ولا يلين إذا قومته الخشب
قد ينفع الأدب الأحداث في مهل ... وليس ينفع في ذي الشيبة الأدب

وقال ابن خفاجة الأندلسي:

نبه وليدك من صباه بزجره ... فربما أغفي هناك ذكاؤه
وانهره حتى تستهل دموعه ... في وجنتيه وتلتطى أحشاؤه
فالسيف لا يذكو بكفك ناره ... حتى يسيل بصفحتيه ما ؤه

وقال أبو العلاء المعري:

اضرب وليدك وادلله على رشد ... ولا تقل هو طفل غير محتلم
فرب شق برأس جر منفعة ... وقس على شق رأس السهم والقلم

وقيل: من أذب ولده غمّ حاسده، وروى عن علي ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أدّبوا أولادكم على ثلاث خصال: حب نبيكم وحب أهل بيته، وقراءة القرآن، فإن حملة القرآن في ظلّ الله يوم لا ظلّ إلا ظله مع أنبيائه وأصفيائه».

ثم اعلم أنه ينبغي للوالد أن يعامل ولده بالحسنى. قال ﷺ: «خيركم خيركم لنسائه ولبناته» رواه البيهقي. قال العزيزى عند هذا الحديث: فيه دلالة على ندب حسن العشرة مع الأولاد خصوصا البنات اهـ.

وقال عليه الصلاة والسلام: «أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا وألطفهم لأهله» رواه الترمذي والنسائي. وينبغي أن يوسع عليه في النفقة حسب طاقته بالحكمة ولا يقتر عليه، ففي صحيح مسلم عن أبي قلابة عن أبي أسماء الرحبي عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله، ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله،

ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله» قال أبو قلابة: وبدأ بالعيال، ثم قال أبو قلابة: وأيّ رجل أعظم أجراً من رجل ينفق على عيال صغار يعفهم أو ينفعهم الله به ويغنيهم. وقال عليه الصلاة والسلام: «إن نفقتك على أهلك وولدك وخادمك صدقة فلا تتبع ذلك منا ولا أذى» رواه الحاكم عن أنس رضي الله عنه. وروى الإمام أحمد بإسناد جيد عن المقدام بن معدي كرب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أطعمت نفسك فهو لك صدقة، وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة، وما أطعمت زوجتك فهو لك صدقة، وما أطعمت خادمك فهو لك صدقة» وأن يمهد لولده معيشة جميلة كافية، لئلا يكون عالة على الناس كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم لسعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه: «الثلث والثلث كثير إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله تعالى إلا أجريت بها حتى ما تجعل في في امرأتك» رواه الشيخان وغيرهما.

وقال الشاعر:

لا ينقص الكامل من كماله ... ما ساق من خير إلى عياله

قال في «العقد الفريد»: خير الآباء للأبناء من لم يدعه التقصير إلى العقوق اهـ فيلزم أن يعامله بغاية الرفق والشفقة والحنان، وأن لا يقصر في مطعمه ومشربه وكسوته، ولا يجعله خلق الثياب قذرا بين رفقائه وأصدقائه، ولا يكثر من توبيخه وتقريعه، ولا يكون فظا غليظا، بل يكون هينا لينا، فقد قال رسول الله ﷺ: «أهل الجنة كل هين لين سهل قريب، وأهل النار كل شديد قبعثرى، قالوا: يا رسول الله وما القبعثرى؟ قال: الشديد على الأهل، الشديد على الصاحب، الشديد على العشيرة». وقال ﷺ: «من كان سهلا هينا لينا حرّمه الله على النار» رواه الحاكم والبيهقي، فإن كان الرجل بخلاف ذلك فإنه يكون مكروها من أهله وولده وعشيرته، ويتركونه، وينفضوا من حوله. قال الله لنبيه الأعظم ﷺ: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ﴾ فإذا أراد أن ينصح ولده أو ينهاه عن شيء فليأخذ بجانب

الرفق واللين كما قال الله تعالى لسيدنا موسى وأخيه هرون عليهما السلام لما أرسلهما إلى فرعون: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴿٤٤﴾﴾ - وقال تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾. وقال ﷺ: «إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه» رواه مسلم، لأن به تسهل الأمور ويتألف ما تنافر. وقال عليه الصلاة والسلام: «من يحرم الرفق يحرم الخير» رواه مسلم أيضا. وقال عليه الصلاة والسلام: «المؤمنون هينون لينون كالجمل الأنف إن قيد انقاد وإن أنيخ على صخرة استناخ» رواه ابن المبارك والبيهقي: الأنف بفتح فكسر. قال في النهاية: المأنوف وهو الذي عقر الخشائش أنفه، فهو لا يمتنع عن قائده للجوع الذي به. وقال ﷺ: «المؤمن يألف ويؤلف، ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف، وخير الناس أنفعهم للناس» رواه الدارقطني. قوله: المؤمن يألف ويؤلف: أي لحسن أخلاقه وسهولة طباعه ولين جانبه، فيلزم عليه أن يقابله بالبشاشة والترحيب كما جاء في الحديث «إن الله يحبّ السهل الطلق» رواه الشيرازي والبيهقي: أي المتهلل الوجه البسام، لأنه تعالى يحبّ من تخلق بشيء من أسمائه وصفاته، ومنها السهولة والطلاقة، لأنهما من الحلم والرحمة، ولقد صدق القائل:

وما أكتسب المحامد طالبوها بمثل البشر والوجه الطليق

اهـ «عزيزى».

فمن كان طلق المحيا بساماً كان محبوبا عند أهله وأولاده، بل وعند الله والناس ومن كان سيء الخلق عبوسا كان بالعكس. قال ﷺ: «شرّ الناس المضيق على أهله» رواه الطبراني في الأوسط. قال الشيخ العزيزى على «الجامع الصغير» عند هذا الحديث: قال المناوى: وتمامه عند مخرجه «قالوا: يا رسول الله كيف يكون ضيقا على أهله؟ قال: الرجل إذا دخل بيته خشعت زوجته وهرب ولده وفرّ، فإذا خرج ضحكت امرأته واستأنس أهل بيته» انتهى.

فسوء الخلق شؤم على صاحبه، كما قال صلى الله عليه وعلى آله

وسلم: «الشؤم سوء الخلق» رواه الإمام أحمد وغيره. وقيل: كل امرئ في بيته صبيّ، أي حسن الخلق والمفاكهة.

وكان أبو حازم رحمه الله تعالى يقول: إن من سوء الخلق أن يدخل على أهله وهم في سرور يضحكون فيتفرَقون خوفاً منه، وينبغي أيضا أن لا يكلفه بشيء فوق طاقته، فقد قال الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «خذوا من العمل ما تطيقون» الحديث، فلو كلفه الله وشق عليه أحرج مركزه.

قال الشاعر:

إنك إن كلفتني ما لم أطق   ساءك ما سرّك مني من خلق

وأن لا يقرعه أو يعنفه كثيراً، وأن لا يضربه ضربا مبرحا، وأن لا يزجره ويهينه بين رفائقه وأصدقائه، وأن لا يستعمل معه الشدة والقساوة بل عليه أن يؤدبه بما يليق بحاله وينصحه أولا وينبهه على خطئه. فإن عاد عاتبه. فإن عاد زجره، فإن عاد ضربه ضربا غير مبرح. فإن عاد هجره، فإن لم ينفع معه شيء عاد إلى نصحه والتلطف معه والحلم عليه، ويفوّض أمره إلى الله عزّ وجل ويدعو له بالهداية، فقد قال ﷺ: «دعاء الوالد لولده: يفضي إلى الحجاب» رواه ابن ماجه أي يخرق الحجاب ويصل إلى حضرة القبول، فلا يحول بينه وبين الإجابة حائل.

وقال عليه الصلاة والسلام: «ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهنّ، دعوة الوالد على ولده، ودعوة المسافر، ودعوة المظلوم» رواه أحمد والبخاري في الأدب وغيرهما قوله: دعوة الوالد على ولده: أي إذا كان عاقاً له. أما الولد المطيع إذا دعا عليه والده فلا يستجاب دعاؤه، وكذا نحو الوالد من زوجة ونحوها من الأحباب ببركة شفاعته ﷺ، فإنه سأل ربه أن لا يستجيب دعاء حبيب على حبيبه كذا قاله الشيخ الحفنى عند هذا الحديث في الجامع الصغير.

بل ورد النهي عن الدعاء على الأولاد كما في حديث رواه مسلم وأبو

داود وابن ماجه وابن حبان في صحيحه مرفوعان «لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على خدمكم، ولا تدعوا على أموالكم لا توافقوا ساعة يسئل فيها فيستجيب لكم».

وينبغي أيضا أن يكون رحيما بولده، فقد كان الحسن أو الحسين يقدم على رسول ﷺ وهو يخطب يتعثر في ثيابه فينزل من فوق المنبر ويحمله ويصعد به المنبر. قال أنس ﷺ: كان رسول الله عليه وسلم رحيما بالعيال. قال المناوى: أي رقيق القلب بعياله وعيال غيره. قال ناظم الدرر البهية، في «الأخلاق المرضية»، الحبيب عبدالله بن علوي بن عبدالله العطاس:

وأولادك ارحم واجف من غير هيبة	وشوق إلى طاعات منزل فرقان
وأخبر بأنواع المعاصي وشرّها	وخوّفهمو بالزجر من هول نيران
وعرف بأوصاف الجنان ومن بها	من الأنبيا والحور في حسن خرصان
وعلم خصال الصالحين وفضلهم	صغارا فيشتاقوا لها شوق هجفان
ومازحهمو بالحق واللطف والرضا	ومجدهمو في شأن عزّ للأذغان
ولن لهمو من غير ضعف وذلة	وفقههمو في العلم في خير أديان
وما كان فيها عشقهم من صناعة	توق لهم فيها من أسباب بطلان
ولا شك أن المرء حيث صبا رسا	فجحر لثعبان وخبت لغزلان

ورأى الأقرع بن حابس رسول الله ﷺ وهو يقبل ولده الحسن فقال: إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم فقال عليه الصلاة والسلام: «إن من لا يرحم لا يرحم» وفي الصحيحين «جاء أعرابي إلى النبي ﷺ

فقال: أتقبلون الصبيان فما نقبلهم فقال عليه الصلاة والسلام: أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة» وقال صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إن لكل شجرة ثمرة وثمرة القلب الولد، وإن الله عزّ وجل لا يرحم من لا يرحم ولده، والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة إلا رحيم» رواه البزار، وقد ذكر هذا الحديث في أوّل الباب.

«وجاءت امرأة إلى النبي ﷺ ومعها ابنان لها فأعطاها ثلاث تمرات،

فأعطت ابنيها كل واحد منهما تمرة فأكلا تمرتيهما. ثم جعلا ينظران إلى أمهما فشقت تمرتها نصفين بينهما فقال ﷺ: قد رحمها الله تعالى برحمتها ابنيها» رواه الطبراني. وقال عبدالله بن شداد: «بينما رسول الله ﷺ يصلي بالناس إذ جاءه الحسين فركب عنقه وهو ساجد، فأطال السجود بالناس حتى ظنوا أنه قد حدث أمر، فلما قضى صلاته قالوا: قد أطلت السجود يا رسول الله حتى ظننا أنه قد حدث أمر فقال: إن ابني قد ارتحلني، فكرهت أن أعجله حتى يقضي حاجته» وينبغي أيضاً أن يغضّ النظر عن هفوات ولده، ويتغافل عن خطئه، و يكثر العفو عن إساءته، ولا يؤاخذه في قصوره وتقصيره، ويعينه على القيام ببرّه، فقد ورد «أن رجلا قال يا رسول الله من أبرّ؟ فقال برّ والديك، فقال ليس لي والدان، فقال برّ ولدك كما أن لوالديك عليك حقا كذلك لولدك عليك حقّ» وقال عليه الصلاة والسلام: «إنما سماهم الله تعالى الأبرار لأنهم برّوا الآباء والأمهات والأبناء كما أن لوالديك عليك حقا كذلك لولدك» رواه الطبراني.

وينبغي أيضا أن لا يعامله بما يؤديه إلى العقوق ومخالفة أمره ونفوره عنه، فقد قال ﷺ: «رحم الله والدا أعان ولده على برّه» رواه أبو الشيخ في الثواب: أي بتوفية ماله عليه من الحقوق بأن يعلمه باللطف والإحسان، إذ القلوب جبلت على حب من أحسن إليها، وإطاعته، فمعاملة الوالد بالغلظة سبب لعقوق ولده، وخروجه عن طريق الاستقامة وحدّ الأدب فإن كبير حقّ الوالد لا يسقط صغير حق الولد، فيخرج الولد عن طاعة والده قهرا عنه ومن شدة الضغط يحدث الانفجار وإذا تجاوز الشيء عند حدّه رجع إلى ضده.

قال الشاعر:

أخرجتموه بكرة عن سجيته … والنار قد تتلظى من ناظر السلم

أو طاتموه على جمر العقوق ولو … لم يحرج الليث لم يخرج من الأجم

وإن لنا في رسول الله ﷺ أسوة حسنة، فقد كان يحب ابنته فاطمة رضي الله تعالى عنها كثيرا، ويتأذى مما تتأذى به كما قال: «إنما فاطمة

بضعة مني يؤذيني ما آذاها» رواه مسلم، وكان إذا أتت إليه رحب بها وقرب مجلسها كما جاء في الصحيحين بلفظ «مرحبا بابنتي» الحديث.

وعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: «ما رأيت أحدا أشبه سمتا ودلا وهديا برسول الله ﷺ من فاطمة بنت رسول الله ﷺ ورضي عنها، قالت وكان إذا دخلت على رسول الله ﷺ قام إليها فقبلها وأجلسها في مجلسه، وكان النبي ﷺ إذا دخل عليها قامت من مجلسها فقبلته وأجلسته في مجلسها».

قال الإمام النووي رحمه الله في كتابه «الترخيص بالقيام»: هذا حديث صحيح رواه أبو داود والترمذي والنسائي، وانظر إلى نبي الله تعالى سيدنا يعقوب عليه الصلاة والسلام كيف عامل أولاده الذين أساءوه في حبيبه ولده يوسف عليه السلام برميه في الجب، ثم قالوا: ﴿قَالُوا۟ يَٰٓأَبَانَآ إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِندَ مَتَٰعِنَا فَأَكَلَهُ ٱلذِّئْبُ ۖ وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَٰدِقِينَ ﴿١٧﴾ وَجَآءُو عَلَىٰ قَمِيصِهِۦ بِدَمٍ كَذِبٍ ۚ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا ۖ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ۖ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴿١٨﴾﴾ - فإنه عليه السلام ما طردهم ولا ضربهم، ولا أساء إليهم ولا دعا عليهم بل سلم الأمر إلى الله عزّ وجل، واستعان به، وصبر الصبر الجميل.

أتتصوّر أيها القارئ الكريم أن شخصا لو فعل معه أولاده مثل هذا يسكت عنهم ويصبر أم هل يسلم الأمر إلى الله تعالى ويستعين به؟ ثم هل ترضى نفسه بمعاشرتهم وتوليه شئونهم؟ كلا ثم كلا، بل إن البعض إذا حصل من ولده خطأ خفيف أو ذنب صغير يقيم عليه القيامة، ويجلب عليه الدمار والهلاك، ويكدّر عليه معيشته من كثرة الضرب أو السب، فإن اعترضته أمه أو أخته أو أخوه يكيل لهم بذلك الكيل أو أشد كأنه قام يحارب ليأخذ بالثأر، لا يؤدب بالتي هي أحسن، فكأنه صار من الذين يخربون بيوتهم بأيديهم، وربما أدى فعله هذا إلى كسر عظم، أو تعطيل عضو، أو طلاق، أو فراق، ثم العاقبة عدم التذاذهم بالعيش، واسوداد الدنيا في وجوههم، وهذا كله ناشئ من سوء الأخلاق والجهل المركب، فلا

حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، فبعد أن كان الولد يستجير بأبيه من ظلم غيره فصار يستجير منه كما قال الشاعر:

كنت من كربتي أفر إليهم فهم كربتي فأين الفرار

وقال آخر:

لا خير في قربي بغير مودة ولرب منتفع بودّ أباعد

وقال آخر:

وما أنا مسرور بقرب الأقارب إذا كان لي منهم قلوب الأباعد

ولهذا كان بعضهم يرغب أن يبتعد عن أهله لئلا يمل بعضهم بعضا كما قال الشاعر:

سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا وتسكب عيناي الدموع لتجمدا

وقال عمر: تزاوروا ولا تجاوروا. وقال أكثم: تباعدوا في الديار وتقاربوا في المحبة، وتأمل في حديث «الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف» الذي رواه الشيخان وغيرهما تعرف أن ائتلاف الأرواح واختلافها لم يكن محصورا في الأجانب بل قد يكون في الأقارب أيضا:

إن القلوب لأجناد مجندة لله في الغيب والأهواء تختلف
فما تعارف منها فهو مؤتلف وما تناكر منها فهو مختلف

فرحم الله امرأ عاشر ولده بالإحسان، ولم يحوجه إلى العقوق والعصيان. قال عليه الصلاة والسلام: «أعينوا أولادكم على البرّ من شاء استخرج العقوق من ولده» رواه الطبراني في الأوسط: أي أعينوهم على بركم بالإحسان إليهم والتسوية بينهم بالعطية، وقوله: من شاء استخرج العقوق من ولده: أي نفاه عنه بأن يفعل به من معاملته بالإكرام ما يوجب عوده للطاعة اهـ من «العزيزى».

وحكي أن رجلا كان إذا طلب من ولده فعل شيء أو تركه قال له

افعل كذا وكذا إن شئت، أو اتركه إن شئت، فقيل له في ذلك، فقال أخاف إذا أمرته بشيء أن يخالفني فيعاقبه الله تعالى وأنا لا أرضى بذلك، فشفقة عليه أجعل له الاختيار، وحكي أن معاوية ﷺ غضب على ابنه يزيد فهجره، فقال له الأحنف: يا أمير المؤمنين أولادنا ثمار قلوبنا، وعماد ظهورنا، ونحن لهم سماء ظليلة، وأرض ذليلة وبهم نصول عند كل جليلة، إن غضبوا فأرضهم، وإن سألوك فأعطهم، وإن لم يسألوك فابتدئهم يمنحوك ودهم، ويحبوك دهرهم، ولا تنظر إليهم شزرا، ولا تكن عليهم ثقيلا، فيتمنوا وفاتك، ويكرهوا قربك، ويملوا حياتك. فقال معاوية ﷺ: يا غلام ائت يزيد فاقرأه السلام واحمل إليه بمائتي ألف درهم ومائتي ثوب، فلما علم يزيد ما كان من الأحنف شاطره الصلة. وقال أبو الفضل بديع الزمان الهمذاني في رسائله ما نصه:

عظم الله تعالى على الأبناء حق الآباء، لعلمه بأن الوالد يصبو إلى ولده جنينا، ولا يألو حنيا، ويشمه وليدا، ويقبله رضيعا، ويغذيه فطيما، ويربيه غلاما، ويؤدبه ناشئا، ويعلمه يافعا، علما يظنه نافعا، ويبيحه ذخيرة حياته، ويحتسبها عليه بعد وفاته، ويصدقه النصح في حياته، ثم لا يكاد يعدم هذه المبار من أبيه إلا الولد النادر، هذه الإبل على غلظ أكبادها تشط لأولادها، وأن الطير على خفة أحلامها ترقّ لفراخها، وأن الهرة لتأخذ أولادها بأنيابها فلا تنقذ في إهابها، والناقة على ثقلها تطأ الحوار برجلها فلا توجعه بوطئها، فإذا شبّ الولد محفوفا بهذه المبارّ، مغمورا بهذه المصار، صرف وجهه عن أبيه، فلا يكاد يعرف نعمة والده ويقدرها قدرها إلا الشاذ النادر، وفي هذا الباب تحير أولو الألباب، ولا حيرة فإن عندي لهذه العقدة حلا: إن الله فطر ابن آدم على ضد ما أمره به. أمره بالصلاة وخلقه كسلان، وبالصيام وجعله شهوان، وبالزكاة وحبب إليه المال، وبالحج وكره إليه الارتحال، وبالعفة وسلط عليه الهوا. وبالصبر ونزع منه القوى، وخلق الإنسان على حب ولده، ونهاه عن ربيته وخلته ليشق ذلك عليه، فالوالد يلتذ بما يتكلفه من مبرة، والولد يفعل ما يفعل من بر مخالفا لما فطر عليه، غير ملتذ بما يسدي إلى أبويه، ولعمري لقد قضى سيدنا ذاته في أمري،

وفعل ما لم يفعله غيره بغيري، ثم قسا قلبه، وجفت رحمه، وانقطعت كتبه، بعد ما تواترت عداته بالزيارة فإلى الله المشتكى، والصلاة على نبيه المصطفى وآله وسلم. اهـ من رسائله.

وينبغي أيضاً أن يعدل ويساوي بين أولاده في العطية، فقد قال ﷺ: «ساووا بين أولادكم في العطية، فلو كنت مفضلا أحد لفضلت النساء» أي الهبة ونحوها، سواء في ذلك الصغير والكبير والذكر والأنثى، رواه الطبراني وغيره.

وقال ﷺ: «اعدلوا بين أولادكم في النحل كما تحبون أن يعدلوا بينكم في البر واللطف» رواه الطبراني: النحل بضم النون وسكون الحاء العطية والهبة ابتداء من غير عوض ولا استحقاق. قال العزيزي: قال المناوي: فإن انتظام المعاش والمعاد دائر مع العدل، والتفاضل يجر إلى التباغض المؤدي إلى العقوق ومنع الحقوق. وقال عليه الصلاة والسلام: «إن الله تعالى يحب أن تعدلوا بين أولادكم حتى في القبل» رواه ابن النجار. قال العزيزي: فعدم العدل بين الأولاد مكروه. وقيل حرام، وفي الصحيحين عن النعمان بن بشير أنه ﷺ قال: «اتقوا الله واعدلوا في أولادكم» أي بأن تسوي بينهم في العطية وغيرها. قال العلقمي: وسببه أن رجلا أعطى أحد أولاده وأراد أن يشهد النبي ﷺ على ذلك فامتنع وذكره، وعدم العدل بين الأولاد مكروه، لا حرام. بدليل قوله في مسلم «أشهد على هذا غيري» فامتناعه ﷺ من الشهادة تورع وتنزه انتهى، وقال الحنابلة بالحرمة اهـ من «العزيزى» قال الشيخ الحفنى: قوله في أولادكم أي بين أولادكم كما في رواية بأن تسووا بينهم في العطية وغيرها كالقبلة والبشاشة، فيكره تقبيل أحد بنيه بحضرة الآخر وترك الآخر، والذي يدل على أن عدم العدل بين الأولاد مكروه لا حرام خلافا للحنابلة أي إن خصّ أحدهم لا لمعنى يبيح التفضيل وإلا فلا حرمة عندهم ولا كراهية عندنا قوله صلى الله عليه وسلم: «أشهد غيري فإني لا أشهد على جور» حين جاءه رجل إني نحلت: أي أعطيت ولدي كذا. فقال ﷺ: «هل لك ولد غيره؟ قال: نعم فقال: هل نحلته؟ فقال: لا، فقال: أشهد غيري»

الخ إذ لو كان حراما لم يقل أشهد غيري وتسميته جوراً لأنه مكروه، وهو يوصف بالجور بالنسبة للواجب والمندوب، وقد قال ﷺ: «لا يرحم الله من لا يرحم ولده» اهـ بلفظه.

والمراد من العطية، سواء كانت صدقة أم هدية أم هبة أم وقفا أم تبرّعا آخر، وفي «قل على التحرير» فرع يندب للأصل أن يعدل بين أولاده في العطية وغيرها ولو بنحو قبلة، نعم إن تميز أحدهم بنفس فضيلة فله تميزه، أو بنحو عقوق فله منعه من الإعطاء بل يجب إنْ لزم على إعطائه معصية اهـ. والتسوية بين الأولاد أن يسوى بين الذكر والأنثى في الإعطاء وقدر المعطي لا كالإرث للذكر مثل حظ الأنثيين، ويسنّ للولد التسوية بين والديه إذا وهب لهم شيئا، بل يكره له ترك التسوية، فإن فضل أحدهما فالأم أولى لما تقدم.

«تتمة» ذكر القطب الرباني العارف بالله تعالى الشيخ عبدالوهّاب الشعراني قدس الله روحه في كتابه «لطائف المنن والأخلاق» في الجزء الثاني ما نصه: ومما أنعم الله تبارك وتعالى على تفويضي إلى الله تعالى أمر تربية أولادي وإخواني ونظري إلى وزن الأفعال البارزة على يديهم بالكتاب والسنة، فما كان من محمود قلت لهم اشكروا الله، وما كان من مذموم قلت لهم استغفروا الله ولا أقاوم الأقدار الإلهية فيهم وأطلب أنهم يوافقوني على كل أمر أردته منهم. فإن ذلك من التعب الذي لا فائدة فيه، وقد خالف قوم هذا الأمر فلم يفوضوا أمر أولادهم وإخوانهم إلى الله تعالى كما ذكرنا، فكان عاقبة أمرهم الندم وفرار الأولاد والأخوان عنهم، إذ التحجير على العبد بما لم يصرح الشارع ﷺ بالتحجير عليه به لا يطاق، وقد رأيت شخصا من أهل العلم حجر على أولاده كل التحجير في ترك الكلام اللغو، وفي ترك مجالسة الناس، وفي ترك التنزه في وقت من الأوقات حتى صار يتبع الواحد منهم إلى الخلاء. فإذا طول الولد في الجلوس لقضاء الحاجة يقول له كنت اختصرت وعملت موضع جلوسك في الخلاء حفظ مسئلتين في العلم وما زال على التحجير عليهم حتى في المأكل والملبس حتى سرق بعضهم ماله وعزم على إطعامه السم، وبعضهم أطعم والده السم حتى

وقعت أطراف أصابعه، وكمن له في الظلام بخنجر يريد قتله، فلولا أن الجارية حذرت الولد وأخبرت الوالد بذلك لربما قتل والده تنفيسا له من مشقة التحجير عليه كما أن بعضهم شنق نفسه حين توعدوه بعقوبة، فلو إن هذا الوالد كان فوض أمره إلى الله تعالى في ولده، وعامله بالسياسة الشرعية أو العقلية لما كان وقع له شيء مما ذكرناه، وقد كان الإمام الشافعي ﷺ يقول: سياسة الناس أشد من سياسة الدواب، وكان يقول: أنفق على ولدك وزوجتك وخادمك بقدر الكفاية، ولا تحجر عليهم كل التحجير فينفروا منك، وإياك أن تعطيهم فوق الكفاية فيستغنوا عنك ويخرجوا من يدك لأن طاعتهم لك تكون بقدر حاجتهم إليك انتهى، وسمعت سيدي علياً الخواص رحمه الله تعالى يقول: أحسنوا أدب أولادكم، وبغضوهم في الدنيا وزينتها جهدكم ولا تعطوهم الفلوس بأيديهم لينفقوا منها على أنفسهم في الشهوات تتلفوا حالهم. قال تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَـٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٥﴾﴾ فمن الأدب أنْ يتعاطى الوالد الإنفاق على الولد بنفسه من غير أن يعطيه الفلوس في يده قبل أن يبلغ رشده. فإن للدنيا حلاوة فيشبّ على حلاوة الدنيا حتى يصير يشحّ على والده منها بفلس انتهى.

وكان ﷺ يقول: إياكم أن تسترضوا أولادكم إذا غضبوا بلين الكلام وخفض الجناح فإن ذلك يتلف حالهم، ويهون عليهم مخالفتكم في المستقبل، وذكروهم بخطيئاتهم وما أعدّ الله لهم من العقاب عليها، وإياكم أن تسبوهم أو تشتموهم بألفاظ قبيحة. فإن ذلك يجريهم على النطق بمثلها مع إخوانهم بل معكم، ولا تكثروا ضربهم ولا تشدوا الحبس في الدار، وفي المكتب مثلا وكثرة القراءة فإن ذلك يميت نفسهم عن الأسباب، ويولد عندهم الجبن والبخل والكسل عن الطاعات، وداووهم أحيانا وأحيانا، واستعملوا لهم الدعاء والنية الصالحة، وكلوا أمرهم إلى الله تعالى يكفيكم ما يهمكم من جهتهم انتهى. وقد قالوا: إذا كبر ولدك فعامله معاملة الأخ، وقد رأيت أنا من أعطى ولده جميع ماله قبل امتحانه له. فقال له: يا والدي أنا خائف من أخوتي أن ينازعوني في هذا المال، ويطلبوا مني النفقة التي أريد

أن أنفقها عليك وعلى عيالك، ومقصودي كتابة براءة بيني وبينك حتى لا يصبح لأحد، وقد وقع مثل ذلك لسيدي محمد البرماوى مع بعض ولده، ولبعض العلماء مع ولده، ولبعض مشايخ الصوفية مع ولده، فإياك يا أخي من مثل ذلك بل رأيت ما هو أغم، وهو أن ولدا اشتكى ولده من بين بيت الوالي وبيت قاضي العسكر والباشا وقال: إن والدي يضرب الزغل، فلولا لطف الله بوالده لقتله الولاة، ورأيت بعض حجر على ولده كل التحجير، فبينما هو تجاه بيت الوالي إذ مسك الولد طوق والده وقال: يا مسلمون هذا الشيخ أراد بي شرّا وهو يطلب مني الفاحشة، فما جاء إلا جماعة من سوقهما أخبروا الوالي بأنه والده حين ضربه ضربا مبرحا وغرم مالا جزيلا. هذا ما رأيته بعيني فاعرف زمانك يا أخي اهـ بلفظه.

«إلحاق» انظر ما جاء في كتاب «تصوير العواطف» بقلم الماهر البليغ الدكتور إبراهيم بك زكي الساعي: تحت عنوان والدي.

ولدي: أنت ثمرة وجودي، وبغيرك تكون شجرة حياتي شوكا تؤلم عواطف عشيرتي، بك أستعز وكأني لك خلقت، ومن أجلك حييت، لولاك ما كانت شجرتي دانية القطوف، وبآمالي في حياتك يدوم اسمي وتخلد ذكراي.

ولدي: كنت أعتقد أن النفس أغلا وأثمن من كل شيء. فإذا بك أنستني نفسي لا أفكر في حياتي كما أفكر فيك، أكسوك وأعرى، أطعمك وأجوع، أعتل لتكون ذا عافية، أدّثرك بثوبي، ولو لم أملك غيره، وتلك عاطفة ما تعوّدتها وما كنت أشعر بها قبل وجودك.

ولدي: إنك على صغرك أستاذ، أتلقى عليك في هذه الحياة درسا ما علمنيه أبي ولا قويت على تفهيمي إياه أمي، أجل إنك بصمتك أبلغ من كل متكلم، جعلتني أعرف قدري عند أبي، وصيرتني أدرك عاطفته نحوي وشفقته عليّ، لقد كنت مثلك خلوا من هذا المعنى ولم يفهمني إياه إلا أنت، فما أقدرك معلما، وما أمهرك أستاذ، وما أطوعني لك تلميذا.

ولدي: سيطرت على حواسي وأنت في طفولتك، أخرج من داري وأترك عقلي بجوارك، إن سرت في الطريق فوقع نظري على ملبس قلت

هذا لا يصلح إلا لك، كل خيرات الدنيا لو استطعت لجعلتها وقفا عليك، أملي في الحياة أن تكون الفرد العلم، ولا أستطيع شرحا أوفى من هذا. فإن عاطفتي نحوك غير كل عاطفة.

ولدي: كنت وما زلت أحب أبي، ولكنه حب أقلّ من حبي لنفسي وأركن لأمي لأنها أحق الناس عليّ، وكنت مهتما بأخي لأنه شطر من حياتي، وإن كان الحب يدرك المرء في صباه طرفا من معناه مع عشيقه، فالشيطان هو الأستاذ لمدرسة الغرام، تنسخ الزوجة أحكامه، وإن كانت أمك أول بانية صروح هنائي، فأنت ساكن ذلك الصرح، وما بني إلا لك، فأنت إذن نتيجة حياتي، أنت من تنسيني كل شيء سواك في هذه الحياة، وكل عرض غيرك فيها زائل، وكل حب لغيرك برق خلب.

ولدي: بكاؤك مدى تقطع أحشائي، وأناتك سهام تصوب إلى فؤادي، فأسترضيك لاشفقة علي، ولكني أحتفظ بقلبي الذي يضمك، وفؤادي الذي تحويه.

ولدي: تتدرج صغيراً، وتتكلم بأحرف مقطعة لو تكلم بها غيرك لسخرت منه ولكنها من فمك كرنات المثاني أستعيدها، وكلما كررت حلت نبرات صوتك أوتار العيدان، وضربات يدك تطرب عن عزف القيان على المزاهر، وابتسامك أدخل للسرور على النفس من تبسم الربيع، ونظراتك أحلى من نظر الدنيا إلى المترفين: كل هذا أشعر به ولا أدري كيف أصوره لك، فالعاطفة نحوك كما أسلفت خلاف كل عاطفة.

ولدي: أنفق على تعليمك.لأني أعيذك من شر الجهل، وأستنكف أن لا تدرك كنه الأدب، وأن لا ترد مناهل التعليم العذبة، وفخاري بك خير من التفاخر بالأنساب، والتنابذ بالألقاب.

ولدي: لا أعيد على مسمعك عهداً رأيتك فيه مريضاً، تنام فتوقظ لوعتي، وتئن فتهدم صرح آمالي. وتشكو علتك وبودي لو كنت أنا الشاكي وما هذا إلا لأني موقن أنك ولدي خير ما عقبت، والفرد الذي إن عشت سعدت، وإن فارق الدنيا بقي اسمي خالدا، لا أعاد الله ساعة تمرض فيها،

فمقدارها خمسون ألف سنة مما يعدون ولا أراني معاول اليأس التي تقوض ما بناه التمني.

ولدي: تأبى الائتمار في صغرك بأمر، أولا يؤثر فيك خوف، فيدفعني حناني إلى تربيتك، فأضع يدي على جسمك أضربه، وبودي لو وضعتها على عقرب لما شعرت بتلك الوطأة الشديدة، أقبض على يدك مشدداً، ومتمناي أن لو قبضت على رؤوس الحيات لما تألمت يدي تألمها من تلك القبضة التي لا يحتملها جسمك، أنهرك فأدعو عليك بلساني، وسرعان ما يقول قلبي، لا تقبل يا رب. وهذا كله لم يكن بمحض اختياري بل هو دافع وجداني يحركه الإحساس وتنميه العاطفة، فأنت أنت كل شيء.

ولدي: يذنب معي المرء، ولا يجد شفيعا لديّ غير اسمك، فإذا آليت بك لا أحنث، وإذا أقسم غيري بحياتك أجبت طلبه، وما ذلك إلا لحبي في أن تدوم حياتك لي. وأنعم برؤياك على أن يستجيب ربي دعوة المذنب فأغفر له ذنبه، وربما طولبت بما ليس في طاقتي، ومتى أشفعت جملة الطلب بك، أو صدرت باسمك وثقت من عملها، وما ذلك إلا طمعا في بقائك، وتمجيداً لاسمك المحبوب.

ولدي: أنست فيك الولد البارّ، فأنت في صغرك مطيعا، تنهى فتخضع، تؤمر فترضخ، ولم يكن هذا موجد العاطفة نحوك، ولكني أشاهد غيرك عاقا لأبويه، يضربهما حتى يستغيثا، فإذا أدرك بمن يغيثهما، وأراد إساءة ذلك الولد العاق، لم يجد مدافعا عنه غير أبويه، ولا راداً إساءته إلا هما، فهما وإن أسيئا، فقد كرها من قبل أن يلحق ولدهما الأذى، وتلك عاطفة طبيعية لا تدركها العقول، ولكن الله يعلم حيث يجعل رسالته.

ولدي: لا أدري كيف أدرك نعيمي من شقائي بك، فإني مدله بمحاسنك ولو أقبح الخلق، لا ينعم إلا برؤيتك، وكأن في إقبالك على قوة تطارد جيوش الهمّ وتردّها على أعقابها، وما هذا إلا لأني حينما أراك لا أعود أفكر في شيء سواك حتى ولو كانت هموم العالم تساورني. وأحزان الخلائق تحتاط بي، فلم أجد مفرجا لكربتي غيرك، ولا مذهبا لحزني

سواك، وقد أكون ملما بأنواع المسرات، قابضا على نواصي الهناء، مسرورا بمالٍ ربحته، جزلا بنبأ سمعته، فإذا بي أسمع عنك مالا يرضي حبيبا وما يسرّ الشامتين، فأجد الأحزان تقبل بجيشها، وتفرّ من يدي كل ما جمعته من حبور وهناء، وأبيت أرسف في قيود القلق عليك، تنتابني الأحزان من حيث لا أشعر، وكلّ ذلك راجع إلى الحنان الأبوي الذي خلقته العاطفة بداعي الفطرة التي لا مناص لمخلوق عن التحلي بها.

ولدي ـ كم طبيب جهل علة ولده، وطاش لبه، وضاعت كنوز معارفه حينما يرى ولده سقيما مريضا، وقيل له بات الليلة عليلا، إنه لو استطاع لأحيا بقراط ليصف له الدواء، وإذا به أجهل الناس بالطب وهو أمهرهم. كلّ هذا راجع إلى ذهاب قواه وانصراف حواسه نحو وليده، فلا يستطيع أن يدرك أهو على الأرض أم على الجمر يسير، شتان بين مرض الولد ومرض الوالد، فالوالد إن مرض استطاع أن يخبر عن مواطن الداء.أما الابن لم يجد قلب ينتزع من بين الصدور عليه إلا قلب أبيه، حيث لا ظهور للرحمة إلا نحو الولد، ولا أثر لها إلا فيه. كيف لا وهو قطعة منه، فأنت السعادة والشقاء، وفيك تجتمع السراء والضراء، وكلتاهما تشعر بها العاطفة التي لا أستطيع تصويرها لك في أكثر من نتائجها الظاهرة. ومرئياتها التي تقرّها متى عقلت.

ولدي ـ عصر الشباب مر على قلبك، وقد رأيت فيه أعوانا خالفت فيه أوامر الآباء، فلتكن مجردا من عاطفة الميل نحو شياطين الإنس ولتحكم نفسك، وتأبى إلا أن تسير على درب البررة والأبصار لتصل إلى صرح السعادة الحقيقية، ولا تركن إلا من على شاكلتك، إذ لو رأيت رجلا شهما كان هذا غاية فخاري، وإن سمعتك تماشي الأشرار وتعاشر الأنذال تمنيت إن لو بدلت الأرض غير الأرض وكورت السماء وانكدرت النجوم وقامت الساعة، فخراب الدنيا أيسر لدي من خراب عقيدتك، وذهاب المخلوقات أهون من ذهاب أخلاقك.

ولدي ـ لم أكن أباك إلا بحكم الطبيعة. أما إذا نظرت إلى الواجب

الحيوي لوجدتني وإياك أخوين نتعاون على رفعة شأن أمّ واحدة لنا، هي سيدة العالم، هي مصر.

ولدي ـ وطنك بعد معبودك ونبيك، فلا يكمل إيمانك إلا إذا أحببت بلادك فأمثالك إما أن يشدّوا أزرها فتنهض بهم. وإما أن يكونوا عبئاً ثقيلا فتئن من حملهم لبلادك أنجبت، ولخدمتها أوجدك الله، فلتكن خادما أمينا وولدا بارّا بها، ولتمجدها أكثر من تمجيد أمك التي ولدتك، فأمك حملتك تسعة أشهر، وهي حملتك على أرضها طول عمرك، أمك أرضعتك لبنها حولين، وهي أسقتك ماءها ماء طاهر يجري في عروقك، فبحياتك تحي بلادك وبسعادتها تسعد أنت، وبفضلك تفضل جميع البلدان اهـ منه.

وانظر ما جاء (تذييل) في مجلة نور الإسلام التي تصدرها مشيخة الأزهر الشريف بمصر بالجزء الثالث من المجلد الخامس بقلم مديرها حضرة العلامة القدير والاجتماعي الكبير الأستاذ محمد فريد وجدي ما نصه:

حالة الأولاد لدى المتوحشين والمتمدنين

إن حالة الأولاد لدى أكثر المتوحشين أحط من حالة الأولاد لدى الحيوانات العجم، فبينما نرى الأبوين من الحيوانات يعنيان بتربية صغيرهما حتى تستطيع السعي فتتركها وشأنها، ومنها من تتحمل الأم وحدها هذه التبعة، بينما نرى ذلك نرى الأبوين في الجماعات المتوحشة لا يعطفان على أولادهما، فقد شهد منهم من يئدون أبناءهم ويدفنونهم مع أمّهم إذا ماتت، وشوهد منهم من يقتل أحد التوءمين ويستبقي الآخر، وبعضهم يقتلون كل ما يولد لهم إذا كان لديهم أبناء أخر، و لا مناص لنا هنا من سرد بعض عادات المتوحشين في هذا الصدد لتوفية المقام حقه فنقول:

روى العلامة سبنسر في كتابه: في الاجتماع البشرى: أن الرحالة «أنجاس» شاهد أن الأب الاسترالي إذا أعوزه الطعم لسنارته يقتل ابنه ويقتطع من لحمه قطعا ليصطاد بواسطتها سمكا يأكله. وشوهد أن الفويجيين وإن كان عندهم مبدأ العطف على أولادهم فإنهم يبيعونهم كالأرقاء. وذكر الرحالة

فالكنو: أن قبائل البتاجون في أمريكا يعطون الأسبانيين أولادهم في مقابل قليل من الخمر. وروى الرحالة سمبسون: أن قبائل البئيديس تتنازل عن أولادها للتجار في مقابل قطع صغيرة من الأقمشة. ويؤثر عن قبائل الينش أن المرأة إذا أتت في أول ولادتها بأنثى قتلوا الطفلة، ولا يزالون يقتلون كل طفلة تأتي بعدها حتى تلد ذكرا. وفي جزائر فيجى حيث الغريزة الحربية على أشد حالاتها تجد حالة الأطفال مريعة جدا. وقد حسب الحاسبون عدد ضحاياهم الأطفال فبلغوا نحو ثلثي المواليد. وروي عن هؤلاء القوم: أنهم يقتلون أولادهم بدون أسباب صحيحة، فقد يقتلونهن لهوا ولعبا، أو لمنفعة وقتية، أو لغضب، أو لغيره. وروى أرسكين الرحالة: أن رجالا من قبائل فيجى أهدوا إلى رئيس قوي فيهم أطفالا كثيرين لا بقصد أن يتخذهم أرقاء، بل بقصد أن يأكلهم. ونقل عن قبائل الشيثيميكاس من مكسيكا أن الابن لو تجارأ على الزواج دون استشارة أبيه قتله أبوه. وقال الرحالة كلافيجيرو: إن أهل مكسيكا الأقدمين كانوا يربون أولادهم على الطاعة العمياء لهم بحيث أن أحدهم مهما كان متقدّما في السنّ ما كان يستطيع أن يتكلم أمام أبيه.

وقد علل علماء الاجتماع هذه المجازر البشرية بحالة الفاقة التي فيها هؤلاء المتوحشون، فإنهم لا يكادون يجدون ما يسدّون به رمقهم، فإذا رزقوا بأولاد عجزوا عن توفيتهم بحاجتهم، فلا يرون في نظرهم السهل من التخلص منهم بالقتل.

ومما شوهد لدى المتوحشين أنهم يفضلون الذكور على الإناث، والسبب في ذلك الاستكثار من عدد المدافعين عن القبيلة، وقيل الاباء لوجود من يأخذ بثأرهم إذا تعدى أحد على حياتهم، وحرصهم على من يؤدي لهم شعائر الجنازة عند موتهم ويقربون القرابين لآلهتهم في سبيل أرواحهم. فإن ذهاب دم القتيل هدرا يعتبر من المحظورات الدينية، وعدم تقديم القرابين في سبيل روحه يعدّ من أكبر المصائب عندهم. وهذا الأمر الأخير يظهر بأقوى مظاهره في الصين، فأنه لو مات الابن الوحيد لأحدهم ففقد بذلك من يهدى للآلهة الهدايا بعد موته، عقدوا له المناحات وبكوا بكاء مرّا.

والمعروف عند المتوحشين أن البنات لا يصلحن لهذا الأمر لذلك لا يعبئون بهنّ، ويعاملونهنّ على النحو الذي مرّ بك في هذه المقالة.

ومما شوهد أن القبيلة متى أخذت في الاشتغال ببعض الصنائع تحسنت حالة الأبناء فيها، وكلما ازدادت حذقاً في صناعتها ازدادت فيها حالة الأولاد تحسنا، لذلك لا ترى أثرا لهذه الوحشيات لدى قبائل البودوس والدهيمالس الصناعية، وقد روى عنهم أن لديهم حنوا وانعطافا على بناتهم حتى إنهم متى شرعوا في زواجهنّ أخذوا آرائهنّ في أزواجهنّ، ويرى الأبناء من العار أن يهملوا حقوق أبويهم، فلا يدعونهم كغيرهم يقاسون آلام الفاقة والشيخوخة.

وقد نقل عن قبائل الدياكس الصناعية أن قتل الأولاد فيها نادر، وأن الشباب منهم ينتخب امرأته، والمرأة تنتخب زوجها بحرّية.

ولا تصادف حادثة قتل للأبناء لدى قبائل الساموان الصناعية، بل ترى للأولاد من الحرّية ما يسمح للشاب منهم أن يتزوج بمن يشاء ولو لم يرض أبوه بالمرأة التي يختارها.

وعند النيجريتوس الصناعيين الذين يسكنون جهات (تانا) لا تجد أثرا لقتل الأولاد، بل هم يحبونهم ذكوراً وإناثاً على السواء.

وتجد للشبان والنساء لدى قبائل بويبلوس الصناعية حرية تامة لا توجد لدى غيرهم، بل تجد عندهم للنساء امتيازات ليست للرجال.

ينتج من هذه المشاهدات كلها أن القبائل بمجرّد ما تشتغل بالصنائع يحلّ فيها مبدأ الاعتراف بحقوق الأولاد وبمساواة الذكور بالإناث.

بقي علينا أن ندرس حالة الأولاد في الأمم الكبيرة التي أخذت من المدنية بنصيب وافر، فنبدأ بالصينيين فنقول:

إن قتل البنات كان أمرا شائعا لدى الصينيين، وكان من حق الأب أن يبيع بناته إذا شاء بلا حرج عليه، وقد بقيت هذه العادة إلى ما بعد منتصف القرن التاسع عشر، ثم صدرت أوامر مشدّدة من الحكومة بمنعها، وبمنع

بيعهم أولادهم الذكور أيضا. أما عند اليابانيين القدماء، فقد كان بيع البنات جائزا ليكنّ خادمات أو مغنيات أو عاهرات، وقد بقيت فيهم هذه العادة إلى القرن التاسع عشر، وشاهدها بنفسه الرّحالة الإنجليزي (متفورا) وكتب عنها بإفاضة.

أما عند الإسرائيليين، فقد كان للدائن أن يستولى على أولاد المدين وفاء لدينه ورد ذلك في «سفر الملوك من التوراة» وجاء في التوراة أيضاً ما يفيد إباحة بيع البنات وأمر صريح برجم الولد العاقّ.

أما عند الرّومانيين، فقد كان للأب حق قتل أولاده وحق إلقائهم في الطريق ساعة ولادتهم، ثم حرّمت عليهم ديانتهم أن يلقوا أطفالهم في الطريق إلا إذا كانوا مشوّهي الخلقة، أو كان المولود بنتا بشرط أن تكون أولى ما ولد للرجل من الإناث.

وإذا انتقلنا من هذه الشعوب إلى الأمم الأوروبية رأينا أنه في عهد ملوك فرنسا من أسرة الميروفنجيين التي حكمت هذه المملكة إلى سنة ٧٥٢ كان للأب وللأم الأرملة أن يبيعا أولادهما، وبقيت هذه العادة جارية في أوربا إلى ما بعد القرن التاسع.

وقد استمرّت حالة الأولاد في فرنسا بعيدة عن العطف إلى عهد الثورة الكبرى سنة ١٧٨٩، وقد صوّر الفيلسوف الفرنسي المشهور (شاتوبريان) حالة الأولاد في عصره، فقال: كنت أنا وأمي وأختي ننقلب في حضرة والدنا إلى تماثيل لا تتحرّك، وما كنا نرجع إلى حالتنا العادية إلا بعد أن يزايل الغرفة.

وقال الأستاذ المؤرخ (تين) الفرنسي إن هذه العادة من السيطرة الأبوية كانت شائعة في كل البيوت قبل الثروة الفرنسية، ولكن بعد هذه الثورة تغيرت الأحوال، وأخذ الأولاد يعرفون أن تلك الخشونة لا يصح أن يقابل بها الآدميون، وليست هي إلا بقية من بقايا التوحش، حتى قال عنهم (سيجور): إن الولد الذي يبلغ الثامنة عشرة من أهل هذا الجيل يرى أقل طاعة لرئيس أسرته مما كان عليه الرجل الذي بلغ الثلاثين أيام أسلافنا الصالحين.

أما عند الانجليز فكان الأمر على هذا النحو، فقد نقل المؤرخ الإنجليزي (رايت) أن تربية البنات والأولاد في القرن الخامس عشر في بلاده كانت إرهاقا محضا حتى في الأسر الكبيرة. فقد كانت سيطرة الآباء بالغة حدّ الإفراط.

أما في القرن السابع عشر، فقد كان من واجبات الأبناء لأبويهم أن يقفوا على أرجلهم، أو يجثوا على ركبهم في صمت مطلق، ولا يجلسون حتى يؤمروا بالجلوس، وقد شوهد أن هذه العادة تلطفت على نسبة تقلص الحكم المطلق وانتشار الصنائع.

واليوم حيث بلغ الإنجليز في الصنائع والحكم الدستوري إلى أرقى ما وصلت إليه المانيا وفرنسا، تجد الأبناء فيها أكثر حرّية منهم فيهما، ففي ألمانيا ترى الشدّة في معاملة الأبناء مناسبة للشدة في شكل الحكومة، ومراقبة الأهل لأولادهم فيها شيء من الإفراط، فالطفل الألماني إذا قيس بالطفل الإنجليزي صح أن يقال عنه: أنه أسير أبويه.

أما العرب فقد كان حظ الأولاد عندهم إلى عهد مجيء الإسلام أوكس حظ، فقد كانوا محرومين من الحقوق وموكولين إلى إرادة الآباء، إن شاءوا استبقوهم، وإن شاءوا قتلوهم تخلصا من نفقاتهم في حالة الفقر. وكان كثير من سادتهم وأهل الكبرياء منهم يقتلون بناتهم بدفنهم أحياء مخافة العار، فلما جاء الإسلام حرّم ذلك كله أشدّ التحريم، فقال الله في الزجر عن قتل الأولاد ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَـٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَـٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا ﴿٣١﴾﴾ - وقال تعالى في تهجين عادتهم في كراهة البنات ودفنهم إياهنّ أحياء - ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ ۚ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾﴾.

ثم قرر الكتاب أن الأولاد زينة الحياة فقال تعالى: ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ﴾ - وجعل الإسلام لهم حقا على الوالدين من التهذيب والتربية والتعليم.

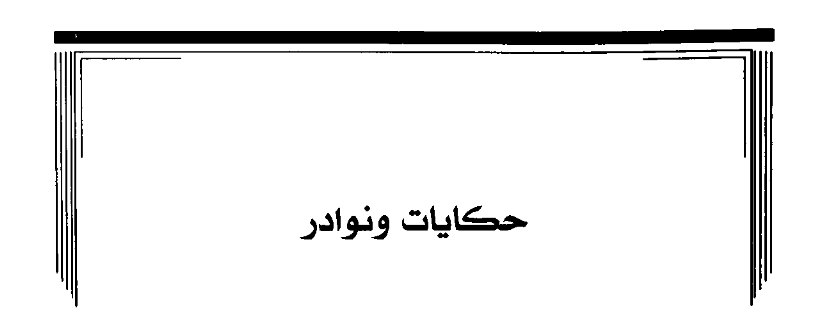
«سأل رجل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله من أبرّ؟ قال برّ والديك، فقال الرجل: ليس لي والدين، فقال النبيّ: برّ ولدك، كما أن لوالديك عليك حقا كذلك لولدك عليك حقّ» فهذا نص صريح على أن للولد حقا على أبويه والحق أمر واجب الأداء يسأل المقصر فيه. وقال ﷺ: «من حق الولد عل الوالد أن يحسن أدبه ويحسن اسمه» وقد كانت سيرة النبي ﷺ مع أولاده مثلا حسنا لقومه، روى الأقرع بن حابس «أنه رأى النبي ﷺ وهو يقبل ولده الحسن، فقال ابن حابس: إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحداً منهم، فقال له النبي ﷺ: إن من لا يرحم لا يرحم». وقال عليه الصلاة والسلام: «ريح الولد من الجنة».

وروى عبدالله بن شدّاد فقال «بينما رسول الله ﷺ يصلى إذ جاءه الحسين فركب عنقه وهو ساجد، فأطال النبيّ السجود بالناس حتى ظنوا أنه قد حدث أمر، فلما قضى صلاته قالوا: قد أطلت السجود يا رسول الله حتى ظننا أنه قد حدث أمر، فقال إن ابني قد ارتحلنى فكرهت أن أعجله حتى يقضي حاجته».

فانظر إلى هذا المثل الأعلى من العطف على الولد، فلا جرم أنّ أصحابه الذين كانوا يقلدونه في كل ما جلّ وقلّ أخذوا عنه هذا الأدب الأبويّ، فتغيرت حالة الأبناء ذكورا وإناثا من إهمال مطلق إلى اعتدال لا حدّ له، فأخذوا في تعليمهم وتهذيبهم والعناية بصحتهم، ولم يسمع بحدوث حادثة قتل لواحد من الأبناء، أو وأد لواحدة من البنات في الإسلام.

فتأمل في هذا الانقلاب المحير للعقل حدث في القرن السابع للميلاد أيام كانت حالة الأولاد في العالم كله على ما وصفت لك، واستمرار هذه الحالة إلى القرن التاسع عشر، فمن أي مصدر استقى محمد ﷺ هذا الإصلاح الاجتماعي العالى غير الوحي الإلهي اهـ من المجلة حرفيا.





حكايات ونوادر

يقول جامعه محمد طاهر الكردي الاربيليّ سترة الله تعالى في الدارين: أحببت أن أذكر هنا شيئا يسيرا من الطرف واللطائف المنقولة، والفكاهات والنوادر اللائقة المقبولة، دفعا للسآمة وجلبا للنشاط، فقد ورد «روحوا القلوب ساعة بعد ساعة، فإن القلوب إذا كلت عميت».

وقال سيدنا عليّ رضي الله تعالى عنه: اجمعوا هذه القلوب، والتمسوا لها طرق الحكمة، فإنها تملّ كما تملّ الأبدان، والنفس مؤثرة للهوى، آخذة بالهوينا جانحة إلى اللهو، أمّارة بالسوء، مستوطنة بالعجز، طالبة للراحة. نافرة عن العمل. فإن أكرهتها أنضيتها، وإن أهملتها أرديتها.

وقال عمر رضي الله تعالى عنه: عليكم بطرائف الأخبار، فإنها من علم الملوك والسادة، وبها تنال المنزلة والحظوة منهم.

قال الشاعر:

وروّح القلب بذكر الطرف فإن ذلك صنيع السلف

وقد كان رسول الله ﷺ: من أضحك الناس وأطيبهم نفسا، وكان لا يضحك إلا تبسما، وكان يمزح ولا يقول إلا حقا.

وإني أتشرف أولا بذكر اللطائف النبوية فأقول: جاء في كتاب «الأذكياء» لابن الجوزي ما نصه: أخبرنا سعيد بن المسيب أن عائشة رضي الله تعالى عنها سئلت «هل كان رسول الله ﷺ يمزح؟ قالت نعم: كان عندي عجوز، فدخل رسول الله ﷺ فقالت: ادع الله أن يجعلني من أهل

الجنة قال: إن الجنة لا تدخلها العجائز، وسمع النداء فخرج ودخل وهي تبكي فقال: ما لها. قالوا: إنك حدثتها أن الجنة لا يدخلها العجائز. قال: إنّ الله يحوّلهنّ أبكارا عربا أترابا».

وجاء فيه أيضاً: حدثنا القرشي قال: «دخلت امرأة على رسول الله ﷺ فقال: من زوجك؟ فسمته له فقال: الذي في عينيه بياض فرجعت فجعلت تنظر إلى زوجها فقال: ما لك؟ قالت: قال رسول الله ﷺ زوجك فلان؟ قلت نعم. قال: الذي في عينيه بياض. قال أوليس البياض في عيني أكثر من السواد».

وجاء فيه أيضا: حدّثنا أنس بن مالك قال «جاء رجل إلى النبي ﷺ ليستحمله فقال: أنا حاملك على ولد ناقة، قال: يا رسول الله وما أصنع بولد ناقة؟ قال: وهل تلد الإبل إلا النوق» اهـ.

وروي أن إبليس جاء إلى سيدنا عيسى عليه وعلى جميع الأنبياء الصلاة والسلام فقال له: ألست تزعم أنه لا يصيبك إلا ما كتب الله لك؟قال بلى، قال: فارم بنفسك من هذا الجبل فإنه إن قدّر لك السلامة تسلم، فقال له: يا ملعون إنّ لله عزّ وجل أن يختبر عباده وليس للعبد أن يختبر ربه عزّ وجل.

وروى عيسى بن عمر قال: ولى أعرابيّ البحرين، فجمع يهودها وقال: ما تقولون في عيسى ابن مريم؟ قالوا: نحن قتلناه وصلبناه، قال: فقال الأعرابي: لا جرم فهل أدّيتم ديته؟ فقالوا: لا، فقال: والله لا تخرجون من عندي حتى تؤدّوا إليّ ديته، فما خرجوا حتى دفعوها له.

ووقف أعرابيّ في شهر رمضان على قوم فقال: يا قوم لقد ختمت هذه الفريضة على أفواهنا من صبح أمس ومعى بنتان لي والله ما علمتهما تحللا بحلال فهل رجل كريم يرحم اليوم مقامنا ويرد حشاشتنا منعه الله أن يقوم مقامه فإنه مقام ذلّ وعار وصغار، فافترق القوم ولم يعطوه شيئا، فالتفت إليهم حتى تأملهم جميعا ثم قال: أشدّ والله عليّ من سوء حالي

وفاقتي توهمي فيكم المواساة انتعلوا الطريق لا صحبكم الله. وكان لأعرابية ابن شديد الغرام كثير القتال للناس مع ضعف أسر ورقة عظم فواثب مرّة فتى من الأعراب، فقطع الفتى أنفه، فأخذت أمه دية أنفه، فحسن حالها بعد فقر مدقع، ثم واثب آخر فقطع أذنه، ثم أخذت دية أذنه، فزادت في المال وحسن الحال، ثم واثب آخر فقطع شفته، ثم أخذت دية شفته، فلما رأت ما صار عندها من الأبل والبقر والغنم والمتاع بجوارح ابنها ذكرته في أرجوزة لها تقول فيها:

أحلف بالمروة حلفا والصفا   إنك خير من تفاريق العصا

قلت لأعرابيّ: ما تفاريق العصا؟ قال: العصا تقطع ساجورا، ثم يقطع الساجور أوتادا، ثم تقطع الأوتاد شظايا. وقال الأصمعي: سأل أعرابيّ فلم يعط شيئا، فرفع يديه إلى السماء وقال:

يا رب أنت ثقتي وذخرى   لصبية مثل صغار الذرّ
جاءهم البرد وهم بشر   بغير لحف وبغير أزر
كأنهم خنافس في حجر   تراهم بعد صلاة العصر
وكلهم ملتصق بصدري   فاسمع دعائي وتولّ أجرى

وسأل أعرابيّ ومعه ابنتان له فلم يعط شيئا فأنشأ يقول:

أيا ابنتي صابرا أباكما   إنكما بعين من يراكما
الله مولاي وهو مولا كما   فأخلصا لله من نجوا كما
تضرّعا لا تدخرا بكاكما   لعله يرحم من آوا كما
إن تبكيا فالدهر قد أبكاكما

ووقف أعرابي غنوى على قوم فسألهم ثم أنشأ يقول:

هل من فتى مقتدر معين   على فقير بائس مسكين
أبي بنات وأبي بنين   جزاه ربي بالذي يعطيني
أفضل ما يجزى به ذو الدين

وقال الأصمعي: أصابت الأعراب مجاعة، فمررت برجل منهم قاعد مع زوجته بقارعة الطريق وهو يقول:

يا ربّ إني قاعد كما ترى | وزوجتي قاعدة كما ترى
والبطن مني جائع كما ترى | فما ترى يا ربنا فيما ترى

وقال الأصمعي أيضا: ضجر أعرابي بكثرة العيال والولد، وبلغه أن الوباء بخيبر شديد، فخرج إليها يعرضهم للموت وأنشأ يقول:

قلت لحمى خيرا استعدّي | هاك عيالي فاجهدى وجدي
وبا كرى بصالب ووردى | أعانك الله على ذي الجندى

فأخذته الحمى، فمات هو وبقي عياله.

وذكر عند أعرابي الأولاد و الانتفاع بهم، فقال: زوّجوني امرأة أولدها ولدا أعلمه الفروسية حتى يجرى الرهان، والنزع عن القوس حتى يصيب الحذقّ، ورواية الشعر حتى يفحم الفحول، فزوّجوه امرأة، فولدت له ابنة فقال فيها:

قد كنت أرجو أن تكون ذكرا | فشقها الرحمن شقا منكرا
شقا أبى الله له أن يجبرا | مثل الذي لأمها أو أكبرا

ثم حملت حملا آخر، فدخل عليها وهي في الطلق، وكانت تسمى ربابا، فقال:

أيا رباب طرقي بخير | وطرقي بخصية وإير
ولا ترينا طرف الظير

ثم ولدت له أخرى، فهجر فراشها، وكان يأتي جارة لها، فقالت فيه، وكان يكنى أبا حمزة:

ما لأبي حمزة لا يأتينا | يظلّ في البيت الذي يلينا
غضبان أن لا نلد البنينا | وإنما نأخذ ما أعطينا

فلانت قولها ورجع إليها.

وفي مقامات أبي الفضل بديع الزمان الهمذاني: حكى عن الأصمعي أنه قال: كنت في الجامع بالبصرة إذ أنا بأعرابي معه صبية صغار وهو يخترق الصفوف ويقول:

هـلّـلـيـه بـلّـلـيـه ستـة بـيـن يـديـه
أم عـيـسـى ورقـيـه وفـديـه وسـمـيـه
وعـلـيـه وشـفـيـه وكـرى الـبـيـت عـلـيـه
كـل شـهـر درهـمـيـه

قال فتبعته شهرا أستفيد من ملحه وطرفه، فمرّ يوما بتمار وهو يعبى قوصرة له فقال:

رأيتك في النوم ناولتني قواصر من تمرك البارحة
فقلت لصبياننا أبشروا برؤيا رأيت لكم صالحه
قواصر تأتيكم غدوة وإلا فتأتيكم رائحة
وأمّ العيال وصبيانها عيونهم نحوها طامحة
فعجل فديتك تعبيرها تصر حال صالحة صالحة

قال خذها فهي لك، قالت فكنت أعرض عليه الدنانير فيأبى إلا السؤال. ووقع درهم بيد سليمان بن مزاحم، فجعل يقلبه ويقول في شق لا إله إلا الله محمد رسول الله، وفي شق آخر ـ قل هو الله أحد ـ ما ينبغي لهذا أن يكون إلا تعويذا ورقية، ورمى به في الصندوق.

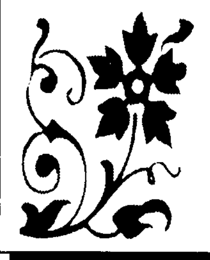
ومرّ طفيلي بقوم من الكتبة في مشربة لهم فسلم ثم وضع يده يأكل معهم، قالو له أعرفت منا أحداً؟ قال نعم عرفت هذا وأشار إلى الطعام فقالوا قولوا بنا فيه شعرا فقال الأول: لم أر مثل سرطة مطه. وقال الثاني: ولفه دجاجة ببطة. وقال الثالث: كأن جالينوس تحت ابطه. فقال الاثنان للثالث: أما الذي وصفناه من فعله فمفهوم، فما يصنع جالينوس تحت إبطه؟ قال يلقمه الجوارش كلما خاف عليه التخمة يهضم بها طعام.

وروي عن الأصمعي أنه قال: رأيت أعرابيا، فقلت له: هل لك أن تكون ضيفي؟ فقال: لا يأبى الكرامة إلا لئيم، فأخذته وجئت به إلى المنزل وقلت لزوجتي: اصنعي لنا دجاجة واحدة فصنعتها وجئت بها وجلست أنا وابناي وابنتاي وزوجتي، وقلت له اقسم علينا، فاحتز الرأس ودفعه إليّ، وقال الرأس للرأس، ثم خلع الجناحين وقال الولدان الجناحين، ثم اختلع الفخذين وقال البنتان الفخذان، ثم فكّ العجز وقال العجز للعجوز، ثم قلع الأوراك والصدور، وقال الزوائد للزائر، فأكلها ولم نطعم منها شيئا إلا القليل، فقلت لزوجتي: اصنعي لنا خمس دجاجات فصنعتها وحضرنا جميعاً، وقلت في نفسي لعلي أغلبه، فقلت له أقسم علينا، فقال تريدون شفعا أم وتراً؟ فقلت: إن الله وتر يحب الوتر، فقال أنت وزوجتك ودجاجة وتر، وأبنائك ودجاجة وتر، وابنتاك ودجاجة وتر، وأنا ودجاجتان وتر، فقلت: لا أرضى بهذه القسمة، قال: كأنك تريد شفعا؟ قلت نعم، قال: أنت وابناك ودجاجة شفع وزوجتك وابنتاك ودجاجة شفع، وأنا وثلاث دجاجات شفع، والله لا أحول عن هذه القسمة.



الخاتمة

وهي تشمل على أربع فصول:



الفصل الأول:

في صلة الرحم وتحريم قطعها

قال الله تعالى: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ﴾، يعني أعطه حقه من الصلة والبرّ، وقال تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾، يعنى اتقوا الأرحام فصلوها ولا تقطعوها.

وقال أيضاً: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰٓ أَبْصَٰرَهُمْ ﴿٢٣﴾﴾ - وقال أيضاً: - ﴿ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٢٧﴾﴾ - وقال أيضاً: ﴿وَٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوٓءُ ٱلدَّارِ ﴿٢٥﴾﴾.

وفي الصحيحين «من أحب أن يبسط له في زرقه، وأن ينسأ في أثره فليصل رحمه»، ومعنى ينسأ أي يؤخر في أثره: أي بقية عمره.

قال الإمام النووي رحمه الله تعالى في شرح مسلم: بسط الزرق بتوسيعه وكثرته، وقيل بالبركة فيه. وأما التأخير في الأجل ففيه سؤال مشهور، وهو أن الآجال والأرزاق مقدّرة لا تزيد ولا تنقص، - ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ -؟. وأجاب العلماء بأجوبة: منها هذه الزيادة بالبركة في عمره والتوفيق للطاعات وعمارة أوقاته بما ينفعه في

الآخرة وصيانتها عن الضياع في غير ذلك، أو بالنسبة إلى ما ظهر للملائكة في اللوح المحفوظ ونحوه فيظهر لهم أن عمره ستون سنة مثلا إلا أن يصل رحمه، فإن وصلها يزاد له أربعون، وقد علم الله تبارك وتعالى ما سيقع له من ذلك وهو من معنى قوله: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴿٣٩﴾﴾.

وأما بالنسبة إلى علم الله تعالى وما سبق به قدره فلا زيادة، بل هي مستحيلة. وأما بالنسبة إلى ما ظهر للمخلوقين فتنعقد الزيادة، وهو مراد الحديث، انتهى من «غذاء الألباب».

وفي الصحيحين أيضاً «إن الله تعالى خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم فقالت: هذا مقام العائذ بك من القطيعة. قال نعم: أما ترضين أن أصل من وصلك، وأقطع من قطعك؟، قالت بلى قال فذاك لك. ثم قال رسول الله ﷺ: اقرءوا إن شئتم: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ ﴿٢٣﴾﴾. قال الإمام النووي في شرح مسلم عند هذا الحديث ما نصه.:

قال القاضي عياض: واختلفوا في حدّ الرحم التي تجب صلتها. فقيل هو كل رحم محرم، بحيث لو كان أحدهما ذكرا والآخر أنثى حرمت مناكحتهما، فعلى هذا لا يدخل أولاد الأعمام ولا أولاد الأخوال، واحتج هذا القائل بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح ونحوه، وجواز ذلك في بنات الأعمام والأخوال. وقيل هو عام في كل رحم من ذوي الأرحام في الميراث يستوي المحرم وغيره، ويدل عليه قوله ﷺ: «ثم أدناك أدناك» هذا كلام القاضي، وهذا القول الثاني هو الصواب، وحديث «إن أبرّ البرّ أن يصل أهل ودّ أبيه» مع أنه لا محرمية، والله أعلم، انتهى منه بلفظه.

وفي الصحيحين أيضاً «لا يدخل الجنة قاطع». وفي الصحيحين أيضا: «الرحم معلقة بالعرش، تقول: من وصلني وصله الله، ومن قطعني قطعه الله»، وفي الصحيحين أيضاً «أن رجلا قال: يا رسول الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني عن النار، فقال النبي ﷺ: تعبد الله ولا تشرك

به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم». في الصحيحين أيضاً «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت». وفي الصحيحين أيضا: «عن أمّ المؤمنين ميمونة بنت الحارث ﵂ أعتقت وليدة ولم تستأذن النبي ﷺ، فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت: أشعرت يا رسول الله أني أعتقت وليدتي، قال: أو فعلت. قالت: نعم. قال: أما إنك لو أعطيتيها أخوالك كان أعظم لأجرك»، وقال عليه الصلاة والسلام: «صدقة ذي الرحم على ذي الرحم صدقة وصلة» رواه الطبراني في الأوسط: أي ففيها أجران. قال في منظومة الآداب:

وكن واصل الأرحام حتى لكاشح ... توفر في عمر ورزق وتسعد

وأخرج عبدالله بن الإمام أحمد في زوائده والبزار بإسناد جيد والحاكم عن علي بن أبي طالب ﵁ عن النبي ﷺ: «من سرّه أن يمدّ له في عمره ويوسع له رزقه ويدفع عنه ميتة السوء فليتق الله وليصل رحمه». وأخرج البزار بإسناد لا بأس به والحاكم وصححه عن ابن عباس ﵄ عن النبي ﷺ أنه قال «مكتوب في التوراة من أحبّ أن يزاد في عمره ويزاد في رزقه فليصل رحمه». وأخرج الطبراني بإسناد حسن والحاكم عن ابن عباس ﵄ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليعمر بالقوم الديار ويثمر لهم الأموال وما نظر إليهم منذ خلقهم بغضاً لهم. قيل: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: بصلتهم أرحامهم». وروى الإمام أحمد عن عائشة مرفوعا «صلة الرحم وحسن الجوار وحسن الخلق يعمرن الديار ويزدن في الأعمار». وقال ﷺ: «صل من قطعك وأحسن إلى من أساء إليك وقل الحق ولو على نفسك». وقال صاحب مرآة أهل الزمن:

ولا تقاطع ذوي القربي ولو قطعوا ... وكن إذا زلت الإخوان مغتفرا

وروى مسلم عن أبي هريرة ﵁ «أن رجلا قال: يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعونني وأحسن إليهم ويسيئون إليّ وأحلم عنهم ويجهلون عليّ، فقال: لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم الملّ، ولا يزال معك من الله

ظهير ما دمت على ذلك». والملّ هو الرماد الحارّ: أي كأنما تطعمهم الرماد الحار، وهو تشبيه لما يلحقهم من الإثم لما يلحق آكل الرّماد الحارّ من الألم. وروى البخاري عن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ: «ليس الواصل بالمكافئ، ولكن الواصل هو الذي إذا انقطعت رحمه وصلها». قال الطيبي: المعنى ليست حقيقة الواصل ومن يعتدّ بصلته من يكافئ صاحبه بمثل فعله، ولكنه من يتفضل على صاحبه. وفي شرح الترمذي: المراد بالمواصل في هذا الحديث الكامل فإن في المكافأة نوع صلة بخلاف من إذا وصله قريبه ولم يكافئه فإن فيه قطعا بإعراضه عن ذلك، وكما تقع المكافأة بالصلة من الجانبين كذلك تقع بالمقاطعة من الجانبين، فمن بدأ حينئذ فهو الواصل فإن جوزي سمي مجازاة مكافئا انتهى من العزيزى باختصار.

وروى البخاري عن عبدالرحمٰن بن عوف رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تعالى أنا الرحمن أنا خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته، ومن بتها بتته».

وروى البخاري في تاريخه عن القاسم بن عبدالرحمٰن، و هو تابعي كبير لقي مائة صحابي أنه قال: قال ﷺ: «من قطع رحما أو حلف على يمين فاجرة رأى وباله قبل أن يموت». وروى الطبراني في الأوسط عن جابر رضي الله عنه قال «خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن مجتمعون، فقال يا معشر المسلمين اتقوا الله وصلوا أرحامكم فإنه ليس من ثواب أسرع من صلة الرحم، وإياكم والبغي فإنه ليس من عقوبة أسرع من عقوبة بغي، وإياكم وعقوق الوالدين فإن ريح الجنة يوجد من مسيرة ألف عام، والله لا يجدها عاقّ ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جارّ إزاره خيلاء، إنما الكبرياء لله رب العلمين».

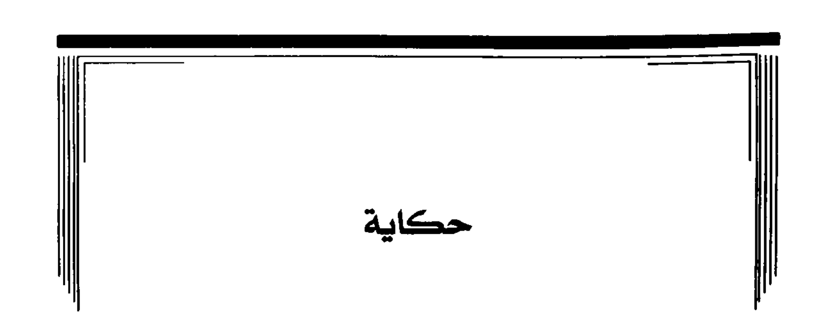
وأخرج الإمام أحمد بسند رجاله ثقات عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: «لقيت رسول الله ﷺ فأخذت بيده، فقلت: يا رسول الله أخبرني بفواضل الأعمال، فقال: يا عقبة صل من قطعك، وأعط من حرمك، وأعرض عمن

ظلمك». وفي لفظ «واعف عمن ظلمك». وأخرج الطبراني عن عليّ رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «ألا أدلك على أكرم أخلاق الدنيا والآخرة: أن تصل من قطعك، وتعطي من حرمك، وأن تعفو عمن ظلمك» وأخرج الطبراني وابن حبان في صحيحه واللفظ له عن أبي ذرّ ﷺ قال: «أوصاني خليلي ﷺ بخصال من الخير: أوصاني أن لا أنظر إلى من هو فوقي وأن أنظر إلى من هو دوني، وأوصاني بحبّ المساكين والدنوّ منهم، وأوصاني أن أصل رحمي وإن أدبرت، وأوصاني أن لا أخاف في الله لومة لائم، وأوصاني أن أقول الحق وإن كان مرّا، وأوصاني أن أكثر من لا حول ولا قوة إلا بالله فإنها كنز من كنوز الجنة» وقال ﷺ: «رأيت في الجنة قصورا من درّ وياقوت وزمرد يرى باطنها من ظاهرها وظاهرها من باطنها، فقلت يا جبريل لمن هذه المنازل؟ قال لمن وصل الأرحام وأفشى السلام وأطاب الكلام وأطعم الطعام ورفق بالأيتام وصلى بالليل والناس نيام» وقال ﷺ: «ما من ذنب أجدر أن يجعل الله تعالى لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخره له في الآخرة من قطيعة الرحم والخيانة والكذب، وإن أعجل الطاعة ثوابا لصلة الرحم حتى أن أهل البيت ليكونوا فجرة فتنمو أموالهم ويكثر عددهم إذا تواصلوا» رواه الطبراني.

واعلم أن ابتداء فعل المعروف مع الأقارب سنة وأن قطعه بعد حصوله من الكبائر وبه يلغز، ويقال: لنا مندوب يكون تركه من الكبائر، قال الشيخ الخطيب رحمه الله تعالى في شرح «الغاية والتقريب»: وصلة القرابة، وهي فعلك مع قريبك ما تعد به واصلا مأمور بها، وتحصل بالمال وقضاء الحوائج والزيارة والمكاتبة والمراسلة بالسلام ونحو ذلك اهـ، وفي الفتح قال القرطبي: الرحم التي توصل عامة وخاصة فالعامة رحم الدين، وتجب مواصلتها بالتواد والتناصح والعدل والإنصاف والقيام بالحقوق الواجبة والمستحبة، وأما الرحم الخاصة فتزيد النفقة على القريب وتفقد أحوالهم والتغافل عن زلاتهم وتفاوت مراتب استحقاقهم في ذلك كما في الحديث الأقرب فالأقرب اهـ. وقال ابن أبي حمزة: تكون صلة الرحم بالمال وبالعون على الحاجة وبدفع الضرر وبطلاقة الوجه وبالدعاء، والمعنى الجامع إيصال

ما أمكن من الخير ودفع ما أمكن من الشرّ بحسب الطاقة، وهذا إنما يستمرّ إذا كان أهل الرحم أهل استقامة، فإن كانوا كفاراً أو فجاراً فمقاطعتهم في الله هي صلتهم بشرط بذلك الجهد في وعظهم ثم إلامهم إذا أصرّوا بأن ذلك بسبب تخلفهم عن الحقّ ولا يسقط مع ذلك صلتهم بالدعاء لهم بظهر الغيب إلى أن يعودوا إلى الطريق المثلى اهـ. وقال الشيخ البلباني في آدابه: اعلم أنه يجب أن تصل بقية رحمك، وهم كلّ قرابة لك من النسب فصلتهم فرض عين عليك وقطيعتهم محرّمة عليك تحريما مؤكدا، فهي من أكبر الكبائر عند الله تعالى وقد قرن الله سبحانه وتعالى الأرحام باسمه الكريم في قوله جلّ من قائل: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ - وذلك تنبيه عظيم على أن صلتها بمكان منه سبحانه وتعالى ومقرّب إليه، وقطعها خطر عظيم عنده ومبعد عنه سبحانه عزّ شأنه اهـ. فينبغي للعاقل أن يبادر إلى صلة ذي الرحم الكاشح. وأن يعامله بكل لطف ليكون هو الرابح وأن يدفع ما عنده من الحقد والبغضاء بالإحسان والإغضاء. وأن يقتل شيطان حقده وحسده بسهام بره وموالاته وتفقده كما قال تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ - فكيف بالحميم الذي هو القريب.





حكاية

روي عن بعض الصالحين أنه قال: كان لي صداقة برجل صالح في بلاد العجم وكان مجاورا بمكة، وكان يطوف بالبيت طول الليل ويعكف على قراءة القرآن، وكان له على هذه الحالة مدة سنتين فأودعته ذهبا وسرت إلى بلاد اليمن ثم جئت فوجدته قد مات فسألت أولاده عن الوديعة، فقالوا لي: والله ما ندري ما نقول ولا لنا بذلك من علم فوقفت حزيناً، فلقيني مالك بن دينار رحمه الله تعالى، فقال لي مابالك يا أخي فحدثته. فقال: إذا انتصف الليل وكانت ليلة الجمعة ولم يبق بالمطاف أحد بين الركنين والمقام صح يا فلان فإن كان صالحا مقبولا عند الله سبحانه وتعالى فإن روحه تكلمك لأن أرواح المؤمنين كلهم تجتمع بين الركن والمقام.

قال: فلما كانت ليلة الجمعة نصف الليل وقفت بين الركن والمقام وصحت يا فلان فلم يكلمني أحد، فلما أصبحت حدّثت مالك بن دينار بذلك، فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون كان ذلك العجمي من أهل النار ولكن امض إلى أرض اليمن فإن فيها بئرا يسمى بئر برهوت تجتمع فيه أرواح المعذبين، وهو على فم جهنم فتقف على جانب البئر وناد يا فلان في وقت نصف الليل فإنه يكلمك. قال: فمضيت إلى تلك البئر، فلما انتصف الليل قعدت عند البئر فإذا أنا بشخصين قد جاءا ونزلا في تلك البئر وهما يبكيان، فقال أحدهما للآخر من أنت؟ قال أنا روح رجل ظالم كان يضمن الجهات للسلطان ويأكل الحرام، فرماني ملك الموت إلى هذه البئر أعذب فيها، وقال آخر: أنا روح عبدالملك بن مروان قد كنت رجلا عاصيا ظالما فجئت

أعذّب في هذه البئر، فسمعت لهما صراخا فقامت كلّ شعرة في جسدي. قال: فنظرت في تلك البئر وصحت يا فلان فجاوبني من تحت الضرب والعقوبة لبيك. فقلت: يا أخي أين الوديعة التي أودعتك إياها، فقال: إنها مدفونة تحت العتبة الفلانية في الموضع الفلاني، فقلت: يا أخي بأيّ ذنب جئت إلى منازل الأشقياء. قلت لسبب أنه كان لي أخت وهي فقيرة منقطعة بأرض العجم فاشتغلت عنها بعبادة الله ﷻ والمجاورة بمكة وما كنت أفتقدها في تلك المدة بشيء ولا أسأل عنها، فلما متّ عاقبني ربي عليها، فقال لي كيف نسيتها تعرى وأنت مكتسي وتجوع وأنت شبعان وتظمأ وأنت مروي وعزّتي وجلالي لا أرحم قاطع الرحم اذهبوا به إلى بئر برهوت فأتى بي ملك الموت إليها وها أنا معذّب: يا أخي اذهب إليها واطلب منها المسامحة واجعلني في حل منها فلعلّ الله ﷻ أن يرحمني لأنني ليس لي ذنب عند الله سبحانه وتعالى غير مقاطعتي للرحم وجفائي لها». قال الرجل: فمضيت إلى الموضع الذي قال لي عليه فنبشته فوجدت الصرّة وفيها وديعتي مثل ماربطتها بيدي فأخذتها ومضيت إلى بلاد العجم فسألت عن أخته واجتمعت بها وحدثتها بحديثه من أوّله إلى آخره فبكت وجلعت أخاها في حلّ وشكت إلى الله القلة والضرورة فوهبتها شيئا من حطام الدنيا وانصرفت عنها اهـ.

قال صاحب «أطباق الذهب» في ذمّ قطيعة الرحم: القطيعة سيمة الشرس الغمر. وصلة الرحم تزيد في العمر. وأصدق الصداقة طلاقة البشر الراشح. وأفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح. وخدش القطيعة فوق الأرش. والرحم معلقة بالعرش. ومن طلب الجلد وشميمه، وخاف السعير وحميمه، فليوال حميمه. إن حميم المرء فقارة ظهره، وفقير نهره، وتوءم جوزائه، وجزء من أجزائه، وخوط من دوحته وبخور من فوحته، وضلع من أضلاعه، وأصبع من أصابعه، وجارحة من جوارحه، وجانحة من جوانحه، وزند من ذراعه فليرعاه، وبضعة من لحمه فليحمه، ومن لؤم الطبيعة اختيار القطيعة، وأعظم الجريرة سوء العشرة مع العشيرة، وإحراز الفضيلة في إعزاز الفصيلة، وشرف الإنسان بالعوارة، وأساس البيوت على العمارة، والإنسان كبير بعشائره، والحرم شريف بمشاعره، وظهره ببطنه يقوى، وعقبه بفخذه

يبقى، وذكره بحنوّه يحيا، فاعطف لأخيك المسلم وإن كان غريباً، وصل من ناسيك وإن لم يكن قريبا واعلم أن قريبكم كلّ من يلتقي معك في سام وحام - ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَۚ﴾- اهـ.



الفصل الثاني:

في حسن الخلق

اعلم أن الإنسان لا يبلغ درجة الكمال إلا إذا اتصف بالأخلاق الحسنة وتجرّد عن الأخلاق السيئة، فصاحب الأخلاق الحسنة يفوز بسعادة الدارين ويكثر أحبابه ويقلّ أعداؤه وتسهل عليه الأمور الصعاب وتلين له القلوب الغضاب، فالخلق الحسن هو صفة الأنبياء والأولياء، وصاحب الأخلاق السيئة لعبة في أيدي الشياطين، وهي السموم القاتلة والمخازي الفاضحة والرذائل الواضحة، وهي أمراض تعدي الأرواح وتتلف الأشباح، فمكافحة هذه الأمراض حتم واجب، فالعلاج الواقي والدواء الشافي هو العمل بالكتاب العزيز واتباع السنة الغرّاء، وها أنا أذكر جملة كافية من ذلك فأقول وبالله التوفيق.

قال الله تعالى مثنيا على الحبيب الأعظم والرسول الأكرم سيدنا ومولانا وشفيعنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه وسلم: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾﴾.

وقال عليه الصلاة والسلام: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق» رواه ابن سعد والنجار في الأدب والحاكم، و قالت عائشة رضي الله عنها: «كان رسول الله ﷺ خلقه القرآن» وروى محمد بن حارث الهلالي «أن جبريل نزل على النبي ﷺ فقال: يا محمد إني أتيتك بمكارم الأخلاق في الدنيا والآخرة، خذ العفو وأمر بالمعروف وأعرض عن الجاهلين».

وعن عبدالله بن عمر ﵄ قال: «كان رسول الله ﷺ يكثر الدعاء فيقول: اللهم إني أسألك الصحة والعافية وحسن الخلق» وفي الصحيحين عن أنس ﵁ «ما مَسَسْتُ ديباجا ولا حريرا ألين من كفّ رسول الله ﷺ ولا شممت رائحة قط أطيب من رائحة رسول الله ﷺ، ولقد خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين فما قال لي قط أفّ ولا قال لشيء فعلته لم تفعله ولا لشيء لم أفعله ألا فعلت كذا» وفي الصحيحين أيضاً عن عبدالله بن عمرو بن العاص ﵄ قال: «لم يكن رسول الله ﷺ فاحشا ولا متفحشا وكان يقول: إن من خياركم أحسنكم أخلاقا» وفي صحيح مسلم عن النواس بن سمعان ﵁ قال: «سألت رسول الله ﷺ عن البر والإثم، فقال: البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس».

وقال أبو الدرداء: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أوّل ما يوضع في الميزان حسن الخلق والسخاء» وعنه أيضاً ﵁، أن النبي ﷺ قال: «ما من شيء أثقل في ميزان العبد المؤمن يوم القيامة من حسن الخلق وإن الله يبغض الفاحش البذي» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح. ومعنى البذي الذي يتكلم بالفحش ورديء الكلام.

وعن جابر ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: «إن من أحبكم إليّ وأقربكم مني مجلسا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا، وإنَّ من أبغضكم إليَ وأبعدكم مني يوم القيامة الثرثارون والمتشدّقون والمتفيهقون؟ قالوا يا رسول الله قد علمنا الثرثارون والمتشدّقون فما المتفيهقون؟ قال: المتكبرون» رواه الترمذي. وقال حديث حسن. و معنى الثرثار الكثير الكلام تكلفاً، والمتشدق المتطاول على الناس بكلامه، ويتكلم بملء فيه تفاصحا وتعظيما بكلامه، والمتفيهق أصله من الفهق وهو الامتلاء، وهو الذي يملأ فمه بالكلام ويتوسع فيه ويعزب به تكبرا وارتفاعا وإظهارا للفضيلة على غيره، وعن عائشة ﵂ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم» رواه أبو داود، و عن أبي هريرة ﵁ قال: «سئل رسول الله ﷺ عن أكثر ما يدخل الناس الجنة؟ قال: تقوى الله وحسن الخلق، وسئل عن أكثر ما

يدخل الناس النار؟ قال: الفم والفرج» رواه الترمذي. وقال: حديث حسن صحيح، وعنه أيضاً ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «كرم المؤمن دينه وحسبه حسن الخلق ومروءته عقله».

وعن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من لم يكن فيه أو واحدة منهنّ فلا تعتدّوا بشيء من عمله: تقوى تحجزه عن معاصي الله، وحلم يكف به السفيه أو خلق يعيش به بين الناس» رواه الدارقطني. وقال ﷺ: «اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن» وقال ﷺ: «إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم ولكن ليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق» رواه البزار والحاكم والبيهقي، وروى محمد بن نصر المروذى في كتاب الصلاة مرسلا عن العلا بن الشخير «أن رجلًا أتى النبي ﷺ من قبل وجهه، فقال: يا رسول الله أي العمل أفضل؟ قال حسن الخلق ثم أتاه عن يمينه فقال أي العمل أفضل قال حسن الخلق، ثم أتاه عن شماله فقال يا رسول الله أي العمل أفضل قال حسن الخلق ثم أتاه من بعده: يعني من خلفه فقال يا رسول الله أي العمل أفضل؟ فالتفت إليه رسول الله ﷺ فقال مالك لا تفقه: حسن الخلق هو أن لا تغضب إن استطعت».

وروى الطبراني في الأوسط عن جابر عن رسول الله ﷺ عن جبريل عليه السلام عن الله تعالى قال: «إن هذا دين ارتضيته لنفسي ولن يصلح له إلا السخاء وحسن الخلق فأكرموه بهما ما صحبتموه» وروى في الأوسط أيضاً عن أبي هريرة ﷺ مرفوعا «أوحى الله إلى إبراهيم يا خليلي حسن خلقك ولو مع الكفار تدخل مع الأبرار وإن كلمتي سبقت لمن حسن خلقه أن أظله تحت ظل عرشي وأن أسقيه من حظيرة قدسي وأن أدنيه من جواري» وقال الفضل: قيل لرسول الله ﷺ: «إن فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وهي سيئة الخلق، تؤذي جيرانها بلسانها قال لا خير فيها هي من أهل النار» وقال ﷺ: «إذا سمعت جيرانك يقولون قد أحسنت فقد أحسنت، وإذا سمعتهم يقولون قد أسأت فقد أسأت» رواه أحمد وابن ماجه والطبراني. قوله جيرانك: أي الصلحاء منهم. وقال ﷺ: «الخلق الحسن يذيب الخطايا كما يذيب الماء

الجليد والخلق السوء يفسد العمل كما يفسد الخل العسل» رواه الطبراني وروى بإسنادٍ ضعيف «شاب سخيّ حسن الخلق أحب إلى الله من شيخ بخيل عابد سيء الخلق» وقال ﷺ: «مكارم الأخلاق عشرة تكون في الرجل ولا تكون في ابنه، وتكون في الابن ولا تكون في الأب وتكون في العبد ولا تكون في سيده يقسمها الله لمن أراد به السعادة: صدق الحديث وصدق البأس وإعطاء المكافأة بالطائع وحفظ الأمانة وصلة الرحم والتذمم للجار والتذمم للصاحب وإقراء الضيف ورأسهن الحياء» رواه البيهقي والحاكم. قال ﷺ: «إن الله يحب السهل الطلق» رواه الشيرازي والبيهقي: أي المتهلل الوجه البسام.

قال الشاعر:

تنبى طلاقة بشره عن جوده فيكاد يلقي النجح قبل لقائه
وضياء وجه لو تأمله امرؤ صادي الحوائج لارتوى من مائه

وسئل سلام بن مطيع عن حسن الخلق، فأنشد قول الشاعر في زين العابدين:

تراه إذا ما جئته متهللا كأنك تعطيه الذي أنت سائله
فلو لم يكن في كفه غير روحه لجاد بها فليتق الله سائله
هو البحر من أي الجهات أتيته فلجته المعروف والبحر ساحله

قيل أربعة تؤكد المحبة: حسن البشر وبذل البر وقصد الوفاق وترك الشقاق، وقيل في المثل: الأخلاق الصالحة ثمرة العقول الراجحة، فمن لقي الناس بالإحسان وعاملهم بالخلق الحسان فهو الذي يخفّ عليهم جانبه وتحمد أنحاؤه ومذاهبه ولن يعدم منهم حسن الثناء ومن الله جزيل الجزاء.

قال الشاعر:

إذا حويت خصال الخير أجمعها فضلا وعاملت كل الناس بالحسن
لم تعدم الخير من ذي العرش تحرزه والشكر من خلقه في السر والعلن

قال بعض أهل العلم: حسن الخلق كظم الغيظ لله وإظهار الطلاقة والبشر إلا للمبتدع والفاجر، والعفو عن الزالين إلا تأديبا أو إقامة حد، وكف الأذى عن كل مسلم أو معاهد إلا تغيير منكر، وأخذ المظلمة من مظلوم من غير تعد.

وقال الحسن رحمه الله تعالى: معالي الأخلاق للمؤمن قوة في لين، وحزم في دين، وإيمان في يقين، وحرص على العلم، واقتصاد في النفقة، وبذل في السعة وقناعة في الفاقة، ورحمة للمجهود، وإعطاء في كرم، وبر في استقامة. وقال بعض الحكماء: ذللوا أخلاقكم للمحاسن وقودوها إلى المحامد وعلموها المكارم وعوّدوها الجميل واصبروا على الإيثار على أنفسكم وتكرّموا بالغنى عن الاستقصاء وعظموا أقداركم بالتغافل عن دَنِيِّ الأمر وأمسكوا رمق الضعيف بالمعونة وصلوا من رغب إليكم بجاهكم إن لم يكن بمالكم ولا تقيموا على خلق تذمونه من غيركم وأصلحوا ما بدر منكم وإياكم والكبر فإنه رأس المقت وثوي البغضة عند الله والناس، وأوصى عبدالملك بن مروان بنيه، فقال: كفوا أذاكم وابذلوا معروفكم واعفوا إذا قدرتم ولا تبخلوا إذا سئلتم ولا تلحفوا إذا سألتم فإنه من ضيق ضيق الله عليه ومن أعطى أخلف الله له. وقال معاذ ﷺ: «أوصاني رسول الله ﷺ فقال يا معاذ أوصيك بتقوى الله وصدق الحديث والوفاء بالعهد وأداء الأمانة وترك الخيانة وحفظ الجار ورحمة اليتيم ولين الكلام وبذل السلام وحسن العمل وقصر الأمل ولزوم الإيمان والتفقه في القرآن وحب الآخرة والجزع من الحساب وخفض الجناح وأنهاك أن تسب حكيما أو تكذب صادقا أو تطيع آثما أو تعصي إماماً عادلًا أو تفسد أرضا، أوصيك باتقاء الله عند كل حجر وشجر ومدر وأن تحدث لكل ذنب توبة السر بالسر والعلانية بالعلانية».

قال بعض الفضلاء:

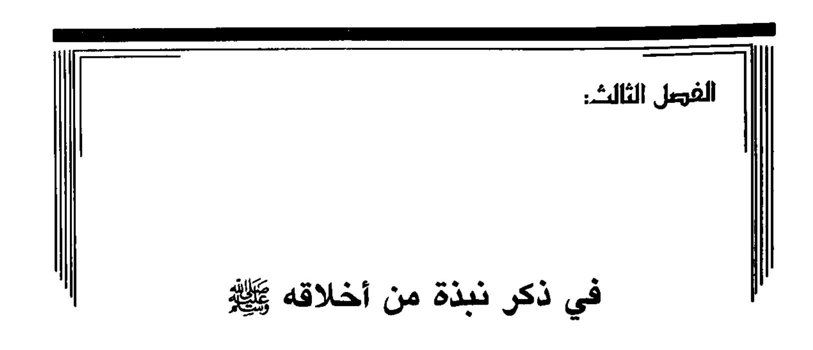
إن المكارم أخلاق مطهرة	فالعقل أولها والدين ثانيها
والعلم ثالثها والحلم رابعها	والجود خامسها والعرف سادسها
والبر سابعها والصبر ثامنها	والشكر تاسعها واللين عاشرها

والنفس تعلم أني لا أصدّقها ولست أرشد إلا حين أعصيها
والعين تعلم من عينى محدثها ان كان من حزبها أو من أعاديها
عيناك قد دلتا عينى منك على أشياء لولا هما ما كنت تبديها

وصف بعض البلغاء رجلا فقال: فلان مرتضع ثدي المجد، مفترش حجر الفضل، له صدر تضيق به الدهناء، وتفزع إليه الدهماء، له في كل مكرمة غرة الإصباح، وفي كل فضيلة قادمة الجناح، له صورة تستنطق الأفواه بالتسبيح ويترقرق فيها ماء الكرم، ويقرأ فيها صحيفة حسن البشر، تحيا القلوب بلقائه قبل أن يموت الفقر بعطائه، له خلق لو مزج به البحر لنفى ملوحته، و كفى كدورته هو غذاء الحياة ونسيم العشق ومادة الفضل، آراؤه سكاكين في مفاصل الخطوب، له همة تعزل السماك الأعزل، وتجر ذيلها على المجرّة، هو راجح في موازين العقل، سابق في ميادين الفضل، يفترع أبكار المكارم ويرفع منار المحاسن، ينابيع الجود تتفجر من أنامله، وربيع السماك يضحك من فواضله، والفضل منه مبدوء ومعاد.

ووصف آخر رجلا فقال: فلان بسيط الكف، رحب الصدر موطأ الأكناف، سهل الخلق كريم الطباع، غيث مغوث، وبحر زخور، وضحوك السن بشير الوجه، بادي القبول غير عبوس، يستقبلك بطلاقة، ويحييك ببشر، ويستدبرك بكرم غيث، وجميل بشر تبهجك طلاقته، ويرضيك بشره، ضحاك على مائدته، عبد لضيفانه، غير ملاحظ لأكيله، بطين من العقل، خميص من الجهل، راجح العقل، ثاقب الرأي، طيب الخلق، معطاء غير سآل، كاس من كل مكرمة، عار من كل ملأمة، إن سئل بذل وإن قال فعل.

ووصف آخر رجلا فقال: فلان دقائق الأشكال، ويزيل معترض الإشكال، خلق كنسيم الأسحار على صفحات الأنوار، كالماء صفا والمسك ذكا، أخلاق قد جمعت المروءة أطرافها، وحرست الحرية أكنافها. أخلاق تجمع الأهواء المتفرقة على محبة، وتؤلف الآراء المتشتتة على مؤدّية، أخلاق أعذب من ماء الغمام، وأحلى من ريق النحل، وأطيب من زمان الورد، أخلاق أحسن من الدرّ والعقيان، في نحو الحسان، وأذكى من حركات الروح والريحان.



الفصل الثالث:

في ذكر نبذة من أخلاقه ﷺ

«كان ﷺ ما ضرب بيده أحدا قط، إلا أن يضرب بها في سبيل الله تعالى، وما انتقم من شيء صنع إليه قط إلا أن تنتهك حرمة الله، وما خير بين أمرين قط إلا اختار أيسرهما إلا أن يكون فيه إثم أو قطيعة رحم فيكون أبعد الناس من ذلك، وما كان يأتيه أحد حرّ أو عبد أو أمة إلا قام معه في حاجته».

وقال أنس رضي الله عنه: «والذي بعثه بالحق ما قال لي في شيء قط كرهه لم فعلته، ولا لامني نساؤه إلا قال دعوه إنما كان هذا بكتاب وقدر.

وكان ﷺ يبدأ من لقي بالسلام، ومن قاومه لحاجة صابره حتى يكون هو المنصرف.

وكان ﷺ إذا لقي أحدا من أصحابه بدأه بالمصافحة.

وكان ﷺ لا يقوم ولا يجلس إلا على ذكر الله، وكان إذا قام من مجلسه قال سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

وكان ﷺ لا يجلس إليه أحد وهو يصلي إلا خفف صلاته وأقبل عليه، فقال: ألك حاجة ولم يكن يعرف مجلسه من مجلس أصحابه، لأنه كان حيث انتهى به المجلس جلس.

وكان ﷺ يكرم من دخل عليه، حتى ربما بسط له ثوبه يجلس عليه.

وكان ﷺ يؤثر الداخل عليه بالوسادة التي تحته.وكان ﷺ يعطي كل من جلس إليه نصيبه من وجهة حتى كان مجلسه وسمعه وحديثه ولطيف مجلسه وتوجهه للجالس إليه، ولم تكن ترفع في مجلسه الأصوات.

وكان ﷺ أرحم الناس بالصبيان والعيال.

وكان ﷺ أرأف الناس بالناس، وخير الناس للناس، وأنفع الناس للناس.

وكان ﷺ أصبر الناس على أقذر الناس.

وكان ﷺ إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل ما بال فلان يقول كذا، ولكن يقول ما بال أقوام يقولون كذا وكذا.

وكان ﷺ إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا حتى تفهم عنه.

وكان ﷺ لا يضحك إلا تبسما.

وكان ﷺ إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه، و لكن من ركنه الأيمن أو الأيسر ويقول: السلام عليكم السلام عليكم.

وكان ﷺ إذا فقد الرجل من إخوانه ثلاثة أيام سأل عنه، فإن كان غائبا دعا له، وإن كان شاهدا زاره، وإن كان مريضاً عاده.

وكان ﷺ إذا أتى مريضا أو أتي به قال: اذهب الباس رب الناس اشف وأنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما.

وكان ﷺ إذا لقيه أحد من أصحابه فقام معه قام معه فلم ينصرف حتى يكون الرجل هو الذي ينصرف عنه، وإذا لقيه أحد من أصحابه، فتناول يده ناوله إياها فلم ينزع يده منه حتى يكون الرجل هو الذي ينزع يده منه، وإذا لقي أحد من أصحابه فتناول أذنه ناوله إياها ثم لم ينزعها عنه حتى يكون الرجل هو الذي ينزعها عنه» قوله فتناول أذنه: أي قرب منه ليكلمه سرّا لم ينزعها ﷺ حتى يفرغ الرجل من حديثه.

«وكان ﷺ لا يدفع عنه الناس ولا يضربون عنه.

وكان ﷺ لا يطرق أهله ليلا.

وكان ﷺ لا يقرأ القرآن في أقلّ من ثلاث.

وكان ﷺ لا ينزل منزلا إلا ودّعه بركعتين.

وكان ﷺ لا يواجه أحدا في وجهه بشيء يكرهه.

وكان ﷺ يأتي ضعفاء المسلمين ويزورهم ويعود مرضاهم ويشهد جنائزهم.

وكان ﷺ يخيط ثوبه ويخصف نعله ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم.

وكان ﷺ إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه وخفض بها صوته.

وكان ﷺ يركب الحمار ويخصف النعل ويرقع القميص ويلبس الصوف ويقول: من رغب عن سنتي فليس مني.

وكان ﷺ يقبل الهدية ويثيب عليها.

وكان ﷺ أكثر لباسه البياض، وكانت ثيابه كلها مشمرة فوق الكعبين.

وكان ﷺ أحلم الناس وأرغبهم في العفو مع القدرة.

وكان ﷺ يقول: لا يبلغني أحد منكم عن أحد من أصحابي شيئا فإني أحبّ أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر.

وكان ﷺ أجود الناس وأسخاهم، فقد حمل إليه تسعون ألف درهم فوضعها على حصير ثم مال إليها فقسمها فما ردّ سائلا حتى فرغ منها، وجاءه رجل فسأله، فقال: ما عندي شيء ولكن ابتع عليّ فإذا جاءنا شيء قضيناه، فقال عمر: يا رسول الله ما كلفك الله ما لا تقدر عليه، فكره النبيّ ﷺ ذلك، فقال الرجل أنفق ولا تخش من ذي العرش إقلالا، فتبسم النبيّ ﷺ وعرّش السرور في وجهه. ولما قفل من حنين جاءت الأعراب يسألونه حتى اضطرّوه إلى شجرة فخطفت رداءه فوقف رسول الله ﷺ وقال

أعطوني ردائي لو كان لي عدد هذه العضاه نعما لقسمتها بينكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذابا ولا جبانا» وفي صحيح مسلم عن سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر أنه سمع جابر بن عبدالله قال: «ما سئل رسول الله ﷺ شيئا فقال لا» وفي صحيحه أيضاً عن موسى بن أنس عن أبيه قال: «ما سئل رسول الله ﷺ على الإسلام شيئا إلا أعطاه قال: فجاءه رجل فأعطاه غنما بين جبلين، فرجع إلى قومه فقال: يا قوم أسلموا فإن محمداً يعطي عطاء من لا يخشى الفاقة».

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان رسول الله ﷺ أجود الناس بالخير، وكان أجود ما يكون في شهر رمضان، أن جبريل عليه السلام كان يلقاه في كل سنة في رمضان حتى ينسلخ فيعرض عليه رسول الله ﷺ القرآن، فإذا لقيه جبريل عليه السلام كان رسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة. وكان عليّ كرّم الله وجهه إذا وصف النبيّ ﷺ قال: كان أجود الناس كفا، وأوسع الناس صدرا، وأصدق الناس لهجة، وأوفاهم ذمّة، وألينهم عريكة، وأكرمهم عشرة، من رآه بديهة هابه، ومن خالطه معرفة أحبه، يقول ناعته: لم أر قبله ولا بعده مثله» اهـ.



الفصل الرابع:

في ذكر صفته ﷺ وبعض من شمائله الشريفة

كان ﷺ أبيض كأنما صيغ من فضة، رجل الشعر.

وكان ﷺ أبيض مشرّبا بياضه بحمرة، وكان أسود الحدقة، أهدب الأشفار.

وكان ﷺ أحسن الناس وجها، وأحسنهم خلقا، ليس بالطويل البائن ولا بالقصير.

وكان ﷺ أحسن الناس، وأجود الناس، وأشجع الناس.

وكان ﷺ أزهر اللون كأن عرقه اللؤلؤ إذا مشى تكفأ

وكان ﷺ أفلج الثنيتين إذا تكلم رُؤي كالنور.

وكان ﷺ وجهه مثل الشمس والقمر، وكان مستديرا.وكان ﷺ ضخم الهامة عظيم اللحية.

وكان ﷺ شيبه نحو عشرين شعرة.

وكان ﷺ أشدّ حياء من العذراء في خدرها. وكان النبي ﷺ كلامه كلاما فصلا.

وكان ﷺ خاتم النبوّة في ظهره بضعة ناشزة. وكانت عينه تنام وقلبه لا ينام.

وكان ﷺ أحبّ الدين إليه ما دام عليه صاحبه.

وكان ﷺ إذا أتي بطعام سأل عنه، فإن قيل هدية أكل منها، وإن قيل صدقة لم يأكل منها.

وكان النبي ﷺ لا يردّ الطيب.

وكان ﷺ يحبّ التيامن ما استطاع في طهوره وتنعله وترجله وفي شأنه كله.

وكان ﷺ يمرّ بالصبيان فيسلم عليهم.

وكان ﷺ يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه.

وكان ﷺ يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمدّ.

وكان النبي ﷺ يتوضأ عند كل صلاة.

وكان النبي ﷺ إذا صلى الغداة جاءه خدم أهل المدينة بآنيتهم فيها الماء فما يؤتى بإناء إلا غمس يده فيه.

وكان ﷺ يؤتى بالصبيان فيبرّك عليهم ويحنكهم ويدعو لهم.

وكان ﷺ يدعو عند الكرب لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات السبع ورب الأرض ورب العرش الكريم.

وكان ﷺ يتعوّذ من جهد البلاء، ودرك الشقاء، وسوء القضاء، وشماتة الأعداء.

وكان النبي ﷺ إذا أخذ مضجعه من الليل وضع يده تحت خدّه ثم يقول: باسمك اللهم أحيا، وباسمك اللهم أموت، وإذا استيقظ قال: الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور.

وكان النبي ﷺ إذا آوى إلى فراشه نام على شقه الأيمن ثم قال: اللهم أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك، وفوّضت أمري إليك،

وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، ونبيك الذي أرسلت.

وكان النبي ﷺ يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها» وعن الأسود قال: «سألت عائشة رضي الله عنها كيف صلاة النبي صلى الله عيه وسلم بالليل؟ قالت: كان ينام أوله ويقوم آخره فيصلي ثم يرجع إلى فراشه، فإذا أذن المؤذن وثب، فإن كان به حاجة اغتسل وإلا توضأ وخرج» وفي صحيح البخاري عن الحاكم بن عتيبة قال: سمعت أبا جحيفة قال:

«خرج رسول الله ﷺ بالهجرة إلى البطحاء فتوضأ ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين وبين يديه عنزة» وزاد فيه عون أبيه أبي جحيفة قال «كان يمر من ورائها المارّة وقام الناس فجعلوا يأخذون يديه فيمسحون بها وجوههم، قال: فأخذت بيده فوضعتها على وجهي. فإذا هي أبرد من الثلج وأطيب رائحة من المسك» وروى أبو نعيم والبزار بإسناد صحيح «إذا مرّ في طريق من طرق المدينة وجدوا منه رائحة الطيب وقالوا: مرّ رسول الله ﷺ من هذه الطريق» وروى أبو نعيم عن عائشة قالت: «كان عرقه في وجهه مثل الجمان أطيب من المسك الأذفر».

وفي صحيح مسلم عن جابر بن سمرة قال: «صليت مع رسول ﷺ صلاة الأولى ثم خرج إلى أهله وخرجت معه، فاستقبله ولدان، فجعل يمسح خدّي أحدهم واحدا واحدا، قال وأما أنا فمسح خدّي قال فوجدت ليده بردا وريحا كأنما أخرجها من جؤنة عطار.

(وعن) الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما: قال: سألت هند بن أبي هالة عن حلية رسول الله ﷺ وكان وصافا وأنا أرجو أن يصف لي منها شيئا أتعلق به فقال «كان رسول الله ﷺ فخما مفخما يتلألأ وجهه تلألؤ القمر ليلة البدر، أطول من المربوع وأقصر من المشذب[1] عظيم الهامة،

(١) قوله المشذب: هو البائن الطويل مع نحافة. وقوله عقيقته: أي شعر الرأس. وقوله فرق: أي جعل شعره نصفين نصفا عن يمينه ونصفا عن يساره. وقوله أزهر اللون: أي نير اللون ومشرقه في كل أجزاء بدنه عليه الصلاة والسلام. وقوله أزجّ: الزجج دقة الحاجبين =

رجل الشعر إن انفرقت عقيقته فرق وإلا فلا يجاوز شعره شحم أذنيه إذا هو وفره، أظهر اللون، واسع الجبين أزجّ الحاجبين، سوابغ في غير قرن، بينهما عرق يدره الغضب، أقني العرنين، له نور يعلوه، يحسبه من لم يتأمله أشم، كث اللحية، سهل الخدين، ضليع الفم، أشنب، مفلج الأسنان، دقيق المسربة، كأن عنقه جيد دمية في صفاء الفضل، معتدل الخلق، بادنا، متماسكا، سواء البطن والصدر، عريض الصدر، بعيد ما بين المنكبين، ضخم الكراديس، أنور المتجرّد، موصول ما بين اللبة والسرة بشعر يجري كالخيط، عاري الثديين والبطن مما سوى ذلك، أشعر الذراعين والمنكبين وأعالي الصدر، طويل الزندين[1] رحب الراحه، سبط العصب، شثن الكفين والقدمين، سائل الأطراف، خمصان الأخمصين، مسيح القدمين، ينبو عنهما الماء إذا زال تقلعا، ويخطو تكفيا، ويمشي هونا، ذريع المشية، إذا مشى كأنما ينحط من صبب، وإذا التفت التفت جميعاً، خافض الطرف، نظره إلى

= وسبوغها إلى محاذاة آخر العين. و قوله سوابغ: أي غزيرة الشعر حتى إن من لم يتأملها رآه أفرن، ولذا قال في غير قرن، وقوله: يدره أي يحركه ويظهره، وقوله أقني العرنين: أي أن أعلى أنفه مرتفع ووسطه كذلك وقوله أشم. أي مرتفعا قصبة الأنف، وقوله كث اللحية أي كثير شعرها مع استدارة، وقوله سهل الخدين: أي ليس فيهما نتوء ولا . . . وقوله ضليع الفم أي واسعه، لأن سعته تدل على الفصاحة، وقوله أشنبت: أي أبيض الأسنان مع بريق تحديد فيها، وقوله مفلج: أي مفرج، وقوله المسربة، هي ما دق من شعر الصدر كالخيط سائلا إلى السرة، وقول دمية، هي الصورة المقوشة من نحو عاج أو رخام، وقوله: ضخم الكراديس أي عظيم كل فرد فرد من سائر عظام بدنه، وقوله أنور المتجرد: أي ما كشف عنه الثوب من البدن، وقوله اللبة بتشديد اللام وفتحها المنحر، وهي المتطامن الذي فوق الصدر وأسفل الحلق.

(١) قوله الزندين. قال العلقمي هو عظم الذراعين، وقوله رحب الراحة قال العلقمي أي واسع الكف، وقوله سبط القصب هو جمع نصبه، وهي كل عظم أجوف فيه مخ: أي ليس في قبه نتوء ولا تقعد، وقوله شثنا هو الذي في أنامله غلظ بلا قصر، وقوله خمصان الأخمصين قال في النهاية الأخمص من القديم الموضع الذي لا يلصق بالأرض منها عند الوطء، وقوله مسيح القدمين أي أملسهما من ظهرهما لوجود الخموصة في بطنهما، وقوله إذا زال تقلعا: أي إذا أنتقل زال تقلعا بهمه، وقوله ويخطو تكفيا: أي يميل إلى قدام، وقوله يسوق أصحابه أي يقدمهم أمامه ويمشي خلفهم ليخلي ظهره للملائكة صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم.

الأرض أطول من نظره إلى السماء، جل نظره الملاحظة، يسوق أصحابه، ويبدأ من لقيه بالسلام.

قلت صف لي منطقه قال: كان رسول الله ﷺ متواصل الأحزان دائم الفكرة، ليست له راحة، ولا يتكلم في غير حاجة، طويل السكوت[1] يفتتح الكلام ويختمه بأشداقه[2] ويتكلم بجوامع الكلم فصلًا لا فضول فيه ولا تقصير دمثا ليس بالجافي ولا المهين[3] يعظم النعمة وإن دقت لا يذم شيئا، لم يكن ذوّاقا[4] ولا يمدحه، ولا يقام لغضبه إذا تعرضّ الحق بشيء حتى ينتصر له، ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها، إذا أشار أشار بكفه كلها، وإذا تعجب قلبها، وإذا تحدث اتصل بها فضرب بإبهامه اليمنى راحته اليسرى، وإذا غضب أعرض وأشاح، وإذا فرح غض طرفه، جل ضحكه التبسم، ويفترّ عن مثل حبّ الغمام اهـ.

وقال الأستاذ الفاضل البليغ «مصطفى صادق الرافعي» في كتابه إعجاز القرآن في بلاغته ﷺ ما نصه: هذه هي البلاغة الإنسانية التي سجدت الأفكار لآيتها، وحسرت العقول دون غايتها، لم تصنع وهي من الأحكام كأنها مصنوعة، لم يتكلف لها، وهي على السهولة بعيدة ممنوعة، ألفاظ النبوة يعمرها قلب متصل بجلال خالقه، ويصقلها لسان نزل عليه القرآن بحقائقها، فهي إن لم تكن من الوحي، ولكنها جاءت من سبيله، وإن لم يكن لها منه دليل فقد كانت هي من دليله، محكمة الفصول حتى ليس فيها عروة مفصولة، محذوفة الفضول حتى ليس فيها كلمة مفضولة، وكأنما هي في اختصارها وإفادتها نبض قلب يتكلم، وإنما هي في سموها وإجادتها مظهر من خواطره ﷺ، إن خرجت في الموعظة قلت أنين من

---

(١) في بعض الأحاديث كان سكوته صلى الله عليه وسلم على أربع، على الحلم والحذر والتقدير والتفكير.

(٢) أي يستعمل جميع فمه للتكلم لا يقتصر على تحريك الشفتين وذلك من قوة المنطق والصوت والمعنى وحضور الذهن واجتماعه.

(٣) الدماثة سهولة الأخلاق، والجفاء غلظة.

(٤) هو ما يتذوق من الطعام.

فؤاد مقروح، وإن راعت بالحكمة قلت صورة بشرية من الروح، في منزع يلين فينفر بالدموع، ويشتد فينزو بالدماء، وإذا أراك القرآن أنه خطاب السماء للأرض، أراك هذا أنه كلام الأرض بعد السماء وهي البلاغة النبوية، تعرف الحقيقة فيها بأنها فكر صريح من أفكار الخليقة، وتجيء بالمجاز الغريب فترى من غرابته أنه مجاز في حقيقة، وهي من البيان في إيجاز تردّد فيه «عين» البليغ فتعرفه مع إيجاز القرآن فرعين، فمن رآه غير قريب من ذلك الإعجاز فليعلم أنه لم يلحق به هذه «العين»[1] على أنه سواء في سهولة أطباعه. وفي صعوبة إمتاعه، إن أخذ أبلغ الناس في ناحيته، لم يأخذ بناصيته، وإن أقدم على غير نظر فيه رجع مبصرا، وإن جرى في معارضته انتهى مقصرا: إلى أن قال في فصاحته ﷺ ما نصه:

وإن كلامه ﷺ لكما قال الجاحظ: «هو الكلام الذي قل عدد حروفه، وكثر عدد معانيه، وجلّ عن الصنعة، ونزه عن التكلف، استعمل المبسوط في موضع البسط، والمقصور في موضع القصر، وهجر الغريب الوحشي، ورغب عن الهجين السوقيّ، فلم ينطق إلا عن ميراث حكمة، ولم يتكلم إلا بكلام قد حفّ بالعصمة، وشدّ بالتأييد ويسر بالتوفيق، وهذا الكلام الذي ألقى الله المحبة عليه وغشاه بالقبول، وجمع له بين المهابة والحلاوة، وبين حسن الأوهام، وقلة عدد الكلام، وهو مع استغنائه عن إعادته، وقلة حاجة السامع إلى معاودته، لم تسقط له كلمة، ولا زلت له قدم، ولا بارت له حجة، ولم يقم له خصم، ولا أفحمه خطيب، بل يبذ الخطب الطوال بالكلام القصير، ولا يلتمس إسكات الخصم إلا بما يعرفه الخصم، ولا يحتج إلا بالصدق، ولا يطلب الفلج إلا بالحق، ولا يستعين بالخلابة، ولا يستعمل المؤاربة، ولا يهمز ولا يلمز، ولا يبطئ ولا يعجل، ولا يسهب ولا يحصر، ثم لا يسمع الناس بكلام قط أعم نفعا ولا أصدق لفظا، ولا أعدل وزنا ولا أجمل مذهبا، ولا أكرم مطلبا ولا

---

(١) أي فليعم هذا الناظر أنه غير بليغ، وإذا جعلت من اللياء في لفظ (الإيجاز) عينا صار (الإعجاز) فالتورية ظاهرة في «العين» اهـ من كتاب الرفع المذكور.

أحسن موقعا، ولا أسهل مخرجا، ولا أفصح عن معناه، ولا أبين عن فحواه من كلامه ﷺ» اهـ.

ثم قال في موضع آخر من كتابه المذكور في صفته صلى الله عليه وآله وسلم ما نصه: ولقد أفاضوا في تحقيق أوصافه ﷺ بأكثر من ذلك ألفاظا ومعاني ونقلوا الكثير الطيب من هذه الأوصاف الكريمة في كل باب من محاسن الأخلاق مما لا يتسع هذا الموضع لبسطه، فتأمل أنت هذه الصفات واعتبر بعضها ببعض في جملتها وتفصيلها فإنك متوسم منها أروع ما عسى أن تدل عليها دلائل الحكمة وسمة الفضيلة وشدة النفس، وبعد الهمة، ونفاذ العزيمة، وإحكام خطة الرأي، وإحراز جانب الخلق الإنساني الكريم، وانظر كيف يكون الإنسان الذي تسع نفسه ما بين الأرض وسمائها، وتجمع الإنسانية بمعانيها وأسمائها، فهو في صلته بالسماء كأنه ملك من الأملاك، وفي صلته بالأرض كأنه فلك من الأفلاك، وما خصّ بتلك الصفات إلا ليملأ بها الكون ويعمه، ولا كان فردا في أخلاقه إلا لتكوّن من أخلاقه روح الأمة. انتهى من كتاب إعجاز القرآن للرافعي.

هذا وقد نظم بعضهم جملة من خصائصه صلى الله عليه وآله وسلم فقال:

لقد خصّ النبي طه بعشر	ومن يحفظ لها جمع الخصالا
فما وقع الذباب له بجسم	وما خالوا لقامته الظلالا
كذا الفضلات قد خفيت بأرض	فلم يك في الكمال له مثالا
ولم يتثاءب المختار يوماً	وما احتلم احتلاما وانفعالا
تنام المقلتان ولم يخالط	منام قلبه أبدا محالا
يرى من خلفه أو من أمامه	ومن حاذاه في كيف تعالا
ويظهر نوره في كل واد	وما هربت دواب منه حالا
وقد ولدته آمنة نظيفاً	ومختونا بقدرته تعالى
على طه صلاة وسلام	تعمّ الصحب والخلفا وآلا

ونظم بعضهم أيضاً ما قيل إنه من مخلفاته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال:

مخلف طه سبحتان ومصحف ومكحلة سجادتان رحى عصا
سواك كسا إبريق نعل وبردة وحصر ثلاث جبة مشط احرصا
وسيف ورمح ثم درع ومغفر ثلاثة أقداح لها النقل خصصا
وبغلته البيضا ودلدل اسمها وناقته العضبا حكى من تفحصا
إزار رداء ثم تاج وخاتم قميص سراويل مجن لها اخصصا
براق حمار ثم خف كذا نقل وأمتعة للبيت أرض لها حصا
بيتك بعد الكتب ضعها أو احملن تعمر ولن تطعن ولن تتنغصا

ولنمسك هنا عنان القلم عن وصف أفضل الخلق، فإنا لا نقدر قدره العظيم، ولا ندرك ما يليق به من الاحترام والتعظيم،: وإنما ذكرت زبدة من صفاته وشمائله ﷺ على حدّ قول الشاعر:

إن فاتكم أن تروه بالعيون فما يفوتكم وصفه هذى شمائله
مكمل الذات في خلق وفي خلق وفي صفات فلا تحصى فضائله

صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم، ولا يمكن حصر أوصافه السنية، وأخلاقه المرضية كما قال سيدي عمر بن الفارض رحمه الله تعالى:

وعلى تفنن واصفيه بوصفه يفنى الزمان وفيه مالم يوصف

وقال آخر:

أرى كل مدح في النبي مقصرا وإن بالغ المثني عليه وأكثرا
إذا الله أثنى بالذي هو أهله عليه فما مقدار ما يمدح الورى

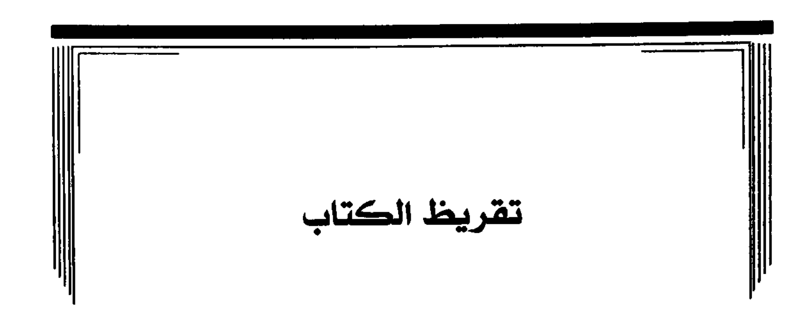
لكن مدحه ﷺ يقصد به رجاء الثواب والتقرّب لديه وإظهار الحب له والشوق إليه. قال في الدرّ المنظم:

ومن بعظيم جاء في الذكر وصفه أيدرك معناه ذوو العجز والبلوى

ولـكـنـمـا مـدّاحـه يـمـدحـونـه على قدرهم يرجون من فضله عفوا

اللهم صلّ وسلم على من منه انشقت الأسرار الكامنة في ذاته العلية ظهورا، وانفلقت الأنوار المنطوية في سماء صفاته السنية بدورا، وهو سيدنا ومولانا محمد الذي رياض الملك والملكوت بزهر جماله الزاهر مونقة، وحياض معالم الجبروت بفيض أنوار سرّه الباهر متدفقة، صلاة تليق بك منك إليه، وتتوارد بتوارد الخلق الجديد والفيض المدين عليه، وسلاما يجارى هذه الصلاة فيضة وفضله كما هو أهله، وعلى آله شموس سماء العلا، وأصحابه والتابعين ومن تلا، فهو الكنز المطلسم، و البحر الزاخر المطمطم، فنسألك اللهم بجاهه لديك، وبكرامته عليك، أن تعمر قلوبنا بأفعاله، وأسماعنا بأقواله، وقلوبنا بأنواره، وأرواحنا بأسراره، وأشباحنا بأحواله، وسرائرنا بمعاملته، وبواطننا بمشاهدته، وأبصارنا بأنوار محيا جماله، وخواتم أعمالنا في مرضاته، ونسألك اللهم أن تجعل نبيك محمد ﷺ عنا راضيا، وأن توفقنا لاتباع سنته، وتتوفنا على ملته، وتحشرنا في ذمته، وتحت لوائه، وتجعلنا من رفقائه وأحبائه، وتجعلنا من المحبين له والمحبين لديه، وتوردنا حوضه الأصفى، وتدخلنا مدخله المبارك، وتعرفنا إياه، وتحققنا برؤياه، وتسقينا من حمياه شربة لا نظمأ بعدها أبدا، وتجعلنا من الوارثين له في الأقوال والأفعال والأحوال، باطنا وظاهرا، وأسبل علينا سترك في الدارين إنك سميع الدعاء آمين،وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.





تقريظ الكتاب

كلمة صاحب الفضيلة شيخي وأستاذي، العلامة المحدث الشهير الشيخ [محمد حبيب الله الشنقيطي] حفظه الله تعالى آمين:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي نوّع لعباده من العلوم والمعارف، ما عمّ به جميع المتأهلين لحمله حتى اغترف من بحاره الطامية كل عارف، والصلاة والسلام على نبينا الذي شرع الله تعالى لنا على يديه حقوق الزوجين والوالدين والأولاد، فبين لكل ذي حق منهم حقه ولم يظلم في ذلك أحدا من العباد، وعلى آله وأصحابه أئمة الهدى والإرشاد، وتابعيهم بإحسان إلى يوم التناد.

«أما بعد» فقد أطلعني الأستاذ محيي الدّين الصوفي الذائق، النجيب المتحلي بأكمل الأوصاف الفائق، ولدنا وتلميذنا «الشيخ محمد طاهر بن عبدالقادر الكردي» على رسالته المسماه «بتحفة العباد، في حقوق الزوجين والوالدين والأولاد» فطالعت منها جملة وافرة، فإذا هي نفحة ربانية، وفتوحات صمدانية، يستغرب جمعها من مثله حفظه الله تعالى لصغر سنه، ويستعذب وضعها لماحوته من النكت والنقول البديعة بتوفيق الله تعالى وفضله ومنه، فيا لها من طرفة ما أجملها، وزبدة نافعة ما أحسنها وأكملها، فقد جمع فيها كل فرع بأصله، و قرن كل نظير بنظيره.

فتح الله تعالى على جامعها وجعلنا وإياه من العلماء العاملين، وجمعنا في جنات الفردوس مع أحبابنا على سرر متقابلين آمين. كتبه مع اشتغال الفكر بالأمراض والاشتغال، وكثرة العوائق المكدّرة للخواطر والأحوال.

خادم نشر العلم بالحرمين الشريفين
محمد حبيب الله ابن الشيخ
سيدي عبدالله بن مايابي الشنقيطي إقليما، المدني مهاجرا،
نزيل مصر القاهرة حالا، في غرّة شوّال ١٣٤٧سنة هجرية.



كلمة

صاحب الفضيلة شيخ السادة الشافعية بالديار المصرية
التقي المبارك [الشيخ محمد النجدى] رحمه الله تعالى آمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

[أما بعد] فقد اطلعت على كتاب الأستاذ الشيخ [محمد طاهر الكردي] الطالب بالأزهر الشريف برواق الأكراد المسمى «بتحفة العباد في حقوق الزوجين والوالدين والأولاد» على عدّة مواضع منه، فوجدته كتابا نفيسا جيدا نافعا، جزى الله مؤلفه خير شيخ السادة الشافعية بالديار المصرية

محمد النجدي

كلمـــة

صاحب الفضيلة مفتش الأزهر والمعاهد الدينية سابقا
العلامة الجليل الشيخ توفيق البتشتى وفقه الله تعالى لما يحبه ويرضاه آمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وفق خواص عباده لتبصرة كافتهم طرق السعادة، والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد الذي رغب في الإرشاد بقوله: «لأن يهدي الله بك رجلا واحداً خير لك من حمر النعم» وعلى آله وأصحابه الذين أحسنوا التأسي به فهوّنوا على من بعدهم مشقة الطاعة.

«وبعد» فقد اطلعت على الكتاب المسمى «بتحفة العباد في حقوق الزوجين والوالدين والأولاد» لمؤلفه الأستاذ الشيخ [محمد طاهر الكردي] فألفيته لا يستغني عنه طالب علم، ويحتاج إلى ما اشتمل عليه من أحكام صحيحة ونصائح شأنها أن تأخذ بمجامع القلوب، لأن الحكمة ضالة المؤمن، فهو وإن صغر حجمه فجمّ نفعه أسأل الله تعالى أن ينفع به العباد، وأن يوفق مؤلفه إلى طرق السداد، إنه سميع مجيب آمين.

كتبه: توفيق البتشتى

كلمة

صاحب الفضيلة العلامة الصفي الشيخ حافظ الموصفى
من أفضل علماء الأزهر الشريف، أطال الله حياته آمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وفق من أحبه إلى طريق السعادة، وأرشده إلى ما فيه الحسنى وزيادة والصلاة والسلام على المصطفى من نسل عدنان، سيدنا محمد بن عبدالله الذي حثّ على طاعة الوالدين وحذر من العصيان، وعلى آله وأصحابه الذين اتبعوا شريعته فكان لهم الحظ الأوفر والجزاء العظيم.

«أما بعد» فقد اطلعت على هذا الكتاب الجليل، فوجدته مفيدا في بابه، نافعا لطلابه، موافقا لما جاء به الشرع الحكيم، فكان الطريق الأمثل، لمن يريد أن يكون رجلا كاملا ويتأهل، لا سيما ما اشتمل عليه من الحث على حبّ الوالدين وطاعتهما، مطابقا لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾ ـ لمؤلفه الأستاذ الفاضل الشيخ [محمد طاهر الكردي] الذي جاء فيه بألفاظ هي كواكب درّية، تشهد لمؤلفها بالإخلاص وحسن النية، نفع الله به وبمؤلفه الطاهر المذكور، ورزقه الخير وعظيم الأجور، ووفقنا وإياه إلى ما يرضي الرب العزيز الغفور.

كتبه الفقير إلى ربه
حافظ المرصفي

كلمة

فضيلة الأستاذ المبجل الأخ الصفيّ، والصديق الوفيّ، الشيخ عمر وجدي

ابن عبدالرحمٰن افندي الماردنيى الكردي، المتخرج من المعاهد الدينية الإسلامية بمصر حفظه الله تعالى، ووفقه لما يحبه ويرضاه آمين.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

حمداً لمن صوّركم فأحسن صوركم، وجعل لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليهنّ، وقدّر لهنّ من الحقوق ما عليهن، ورزقكم حفدة وبنين، وأمركم بالوالدين إحسانا إلى يوم الدّين، والصلاة والسلام على أفضل الخلق، الهادي إلى طريق الحق، وعلى آله الطاهرين، وأصحابه المتقين أجمعين.

«أما بعد» فقد أسعدني الله بالاطلاع على ما أتحف به عباده، على يد من يحقق الصلاح بأجلى معانيه، ويبرز ثوب الفلاح بأتم مبانيه. المخلص الكامل الشيخ محمد طاهر الكردي المسمى «بتحفة العباد، في حقوق الزوجين والوالدين والأولاد» فرأيت كتاب عقود اللجين، منه مندى الجبين، وإرشاد المحتاج، إليه في أشدّ الاحتياج مما تضمنه من التحف العلمية، واشتمل عليه من الدرر الفيضية، إذا لم يبق شيئا من المشتت في بطون مختلف الفنون مما له به ارتباط وثيق، إلا وصهره ببودقة التحقيق، وصفاه

بقلم الوضوح، وقدّمه للقراء الكرام، ليبين لهم عدل شريعة الإسلام، الموافق لكلّ زمان ومكان على مرور الأيام.

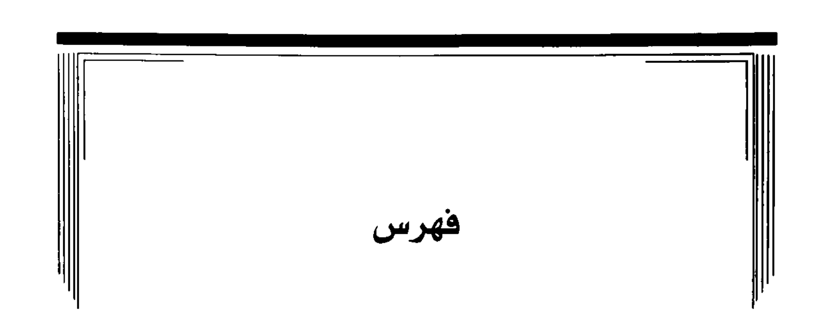
فبينما تروي ظمأ نفسك فيه بريّ الأحكام الشرعية، ينتقل بك المؤلف حفظه الله إلى مقومات أخلاقية، ومروحات أدبية، وحكم اجتماعية، مما تنطوي عليه جوانحه، وتجود به سوانحه.

وايم الحق إنه لكتاب عظيم لم ينسخ على منواله، ولم يؤلف مثله في بابه، فهو علم للطالب ومرجع للعالم، ولا غرو في ذلك إذ الأمة التي جادت بأمثال ابن الصلاح والآمدي وابن الحاجب وابن الأثير وابن خلكان وصلاح الدين الأيوبي من الذين شيدوا للإسلام، فشاد بذكرهم سابقا، تجود بأمثال المصنف وغيره لاحقاً، فجزى الله الجميع خير الجزاء على حسن عملهم آمين.

حرر في غرّة جماد الأولى لسنة ١٣٥٣هـ.

كتبه الفقير
عمر وجدي بن عبدالرحمن الماردينى الكردي





فهرس

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة
ثم اعلم أنه إذا بلغ الصبيّ ست أدب الخ	١٣١
ويجب على وليّ الصبي ضربه على تركه الصلاة إذا بلغ عشر سنين الخ	١٣١
ذكر حديث [لأن يؤدب الرجل ولده الخ] وما قيل في هذا المعنى من الأشعار	١٣٢
ثم اعلم أنه ينبغي للوالد أن يعامل ولده بالحسنى الخ	١٣٣
وينبغي أن يوسع عليه في النفقة حسب طاقته الخ وهو مبحث نفيس	١٣٣
وينبغي أيضاً أن لا يكلفه بشيء فوق طاقته الخ	١٣٦
وينبغي أيضاً أن يكون رحيما بولده الخ	١٣٧
وينبغي أيضاً أن لا يعامله بما يؤديه إلى العقوق ومخالفة أمره ونفوره عنه الخ	١٣٨
وينبغي أيضاً أن يعدل ويساوي بين أولاده في العطية الخ	١٤٢
[تتمة] وهي من كلام الإمام الشعراني في تفويضه إلى الله تعالى أمر أولاده وإخوانه وكيفية معاملته معهم، وهو كلام نفيس جداً	١٤٣
[إلحاق] انظر ما جاء في كتاب «تصوير العواطف» تحت عنوان «ولدي»	١٤٥
[تذليل] انظر ما جاء في مجلة «نور الإسلام» تحت عنوان «حالة الأولاد لدى المتوحشين والمتمدنين»	١٤٩
حكايات ونوادر ظريفة	١٥٥
الخاتمة وهي تشتمل على أربعة فصول	١٦١
الفصل الأوّل في صلة الرحم وتحريم قطعها، وفيه قول الإمام النووي في معنى تأخير أجل الإنسان	١٦٣
كلام الإمام النووي في حدّ الرحم التي تجب صلتها، وهذا عند حديث «إن الله تعالى خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم فقالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة الخ	١٦٤
واعلم أن ابتداء فعل المعروف مع الأقارب سنة الخ وهو مبحث نفيس ..	١٦٧
حكاية في عقوبة قاطع الرحم	١٦٩
ما جاء في «أطباق الذهب» في ذم قطيعة الرحم	١٧٠

الموضوع	الصفحة

❁ ❁ ❁